

٢١٤

ح ر ت

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

قسم العقيدة

قسم الدراسات العليا

تقرير توحيد العبادة من خلال أقوال المالكية

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراة في العقيدة

إعداد الطالب

عبد الله بن فهد بن عبد الرحمن العرفج

إشراف

أ.د. محمد بن حسان كسبه

الجزء الثاني

١٤٢٣هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التعليم العالي
جامعة أم القري
كلية الدعوة وأصول الدين

نموذج رقم (٨)

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات

المقدمة

المقدمة

المقدمة

المقدمة

بعد :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين

بناءً على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه - والتي تمت مناقشتها بتاريخ ١٤٤٥ هـ - بشيئها بعد إجراء التعديلات المطلوبة ، وحيث قد تم عمل اللازم : فإن اللجنة توصي بإجازتها في صيغتها النهائية المرفقة للدرجة العلمية المذكورة أعلاه ...

والله الموفق ...

أعضاء اللجنة

المناقش الخارجي

المناقش الداخلي


المشرف

الاسم : د. صالح بن عبد الله

الاسم : د. محمد بن عبد الله

الاسم : د. أحمد بن عبد الله

التوقيع : 


التوقيع : 

التوقيع : 

بعد :

رئيس قسم المقدمة

الاسم : د. عبد العزيز بن محمد

التوقيع : 

يوضع هذا النموذج أمام الصفة المذكورة لصحة عنوان الأطروحة في كراسها

المبحث الثاني

الأعمال الظاهرة

وفيه المسائل الآتية :

المسألة الأولى : الذِّكْر

المسألة الثانية : الدُّعَاء

المسألة الثالثة : الذَّبْح

المسألة الرابعة : النَّذْر

المسألة الخامسة : الطَّوَّاف

المسألة الأولى : الذِّكْر

الذِّكْر عبادة من أجل القربات وأفضل العبادات ، وقد أمر الله تعالى به عباده ، فقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً وسبحوه بكرة وأصيلاً ﴾^(١) ، وقال تعالى : ﴿ فاذكروني أذكركم ﴾^(٢) .

ويستخدم لفظ " الذكر " بإطلاقين : ذكر بالمعنى الخاص ، وذكر بالمعنى العام . فالذكر بالمعنى الخاص هو ذكر القلب ، وذكر اللسان وهو أشهر أنواع استخداماته .

أما الذكر بمعناه العام فهو ما كان من ذكر القلب واللسان والجوارح ، وهو بهذا يشمل جميع الطاعات والقربات ، ووجه إدخاله ضمن العبادة الظاهرة أن الغالب إطلاقه على ذكر اللسان ، مع أنه يشمل سائر العبادات . وقد عني أئمة المالكية بالذكر وبينوا أقسامه .

١— وفي هذا يقول الطرطوشي - مبيناً أقسام الذكر بالمعنى الخاص - :

« الذكر على ضربين : ذكر اللسان ، وذكر القلب ، فذكر اللسان يصل به إلى ذكر القلب ، والتأثير لذكر القلب ، فإذا كان العبد ذاكراً بلسانه وقلبه فهو الكامل في وصفه »^(٣) .

٢— وأوضح ابن العربي « أن الذكر يكون بالقلب ويكون باللسان ، فذكر القلب أن لا يحضر فيه إلا الله ، وذكر اللسان أن لا يتحرك إلا بذكره وهو المهتر »^(٤)

(١) سورة الأحزاب : ٤١-٤٢ .

(٢) سورة البقرة : ١٥٢ .

(٣) الدعاء المأثور وآدابه (٢٨٧) .

(٤) ولعلها المهتر بالمهملة ، كما ذكر القاضي عياض في شرحه حديث « سبق المفردون » بقوله : « جاء

تفسيره في حديث آخر قال : « هم الذين اهتروا في ذكر الله » ، أي : أولعوا . وقيل : استهروا » .

انظر إكمال المعلم (١٧٤/٨) .

الذي جاء في الحديث : « سبق المفردون »^(١) «^(٢) .

٣— وعند رواية الحديث القدسي ، وفيه : « وأنا معه حين يذكرني »^(٣) قال القاضي عياض :

« الذكر بالقلب لأنه إذا شاهده بذكر قلبه ذكره بلسانه »^(٤) .

٤— ولهذا قرر القرطبي أبو العباس أن أصل الذكر : « التنبه بالقلب للمذكور والتمعن له ، وسمي الذكر باللسان ذكراً لأنه دلالة على الذكر القلبي ، غير أنه لما كثر إطلاق الذكر على القول اللساني صار هو السابق للفهم »^(٥) .

٥— وبه قال تلميذه القرطبي أبو عبدالله^(٦) ، فقال :

« المراد بالذكر ذكر القلب الذي يجب استدامته في عموم الحالات » .

فما ذكره هنا هو المعنى الخاص للذكر - ذكر القلب وذكر اللسان - .

٦— وأما الذكر بمعناه الشامل فهذا ذكره الطرطوشي قسماً ثالثاً للذكر ، أقرب ما يكون إلى كف الجوارح عن المحرم عبر عنه بالتوبة ، فقال : « فرض وهو ذكر الله سبحانه عندما حرم ، وهو الصفاء الزلال الذي لا تثبت عليه قدم ، كما روي في حديث الثلاثة الذين أووا إلى الغار أن أحدهم قال : « فلما قعدت بين رجلها

(١) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب الحث على ذكر الله تعالى (٢٠٦٢/٤) برقم (٢٦٧٦) .

(٢) عارضة الأحوذى (٢٩٧/١٢) .

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب الحث على ذكر الله تعالى (٢٠٦١/٤) برقم (٢٦٧٥) .

(٤) إكمال المعلم (١٧٢/٨) .

(٥) المفهم (٦/٧) .

(٦) انظر : تفسير القرطبي (١٧١-١٧٢) .

ذكرتك أي رب فقامت عنها ولم آخذ المئة دينار»^(١) ، ومنه قوله سبحانه : ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ...﴾^(٢) ، والذكر هاهنا التوبة»^(٣) .

٧— وأشار ابن أبي زيد القيرواني إلى أقسام الذكر بإيراده قول عمر رضي الله عنه عند كلامه عن الذكر ، ونصه :

«أفضل من ذكر الله باللسان ذكر الله عند أمره ونهي»^(٤) .

والمعنى المراد بالذكر بمعناه الشامل كما سبق ، ويدخل ضمن ذلك ذكر القلب والجوارح ، إذ إن استغراق الجوارح للطاعات واجتناب المنهيات إنما يكون بوجود دافع قلبي لذلك ، كما قرره القرطبي سابقاً أن أصل الذكر التنبيه بالقلب للمذكور واليقظ له .

٨— وسلك ابن بطل مسلك ابن أبي زيد بإيراده قول عمر رضي الله عنه ، ثم قال :

«وكلاهما فيه الأجر ، إلا أن ذكر الله تعالى عند أوامره ونواهيه إذا فعل الذاك ما أمر به وانتهى عما نهي عنه أفضل من ذكر باللسان مع مخالفة أمره ونهي ، والفضل كله والشرف والأجر في اجتماعهما من الإنسان ، وهو أن لا ينسى ذكر الله عند أمره ونهي فينتهي ، ولا ينساه من ذكره بلسانه»^(٥) .

٩— وفي موضع آخر نص على الذكر بالقلب فيما نقله عن الطبري مقرأ له ،

(١) أخرجه البخاري في كتاب البيوع ، باب إذا اشترى شيئاً بغير إذنه فرضي (٤/٤٠٨) برقم (٢٢١٥) ، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة (٤/٢٠٩٩) برقم (٢٧٤٣) .

(٢) سورة آل عمران : ١٣٥ .

(٣) الدعاء المأثور (٢٨٧) .

(٤) انظر الرسالة (٢٠٣) .

(٥) شرح البخاري (١٠/١٣٧) .

فقال : « ومن جسيم ما يرجى به للعبد الوصول إلى رضى ربه ذكره إياه بقلبه ، فإن ذلك من شريف أعماله عنده »^(١) .

فتحصل من قوله أقسام الذكر من ذكر اللسان وذكر القلب وذكر الجوارح كما تقدم .

١٠ — ولذا قال الباجي : « الذكر على ضربين : أحدهما : ذكر باللسان . والثاني : ذكر عند الأوامر بامتثالها والنواهي باجتنابها » .

ثم بين أن معنى قول معاذ رضي الله عنه : « ما عمل ابن آدم عملاً أنجى له من عذاب الله من ذكر الله » بأن « المراد ههنا بذكر الله ﴿ والذاكرين الله كثيراً ﴾ بالقلب عند الأوامر والنواهي ، والذكر باللسان من التسبيح والتهليل »^(٢) .

١١ — وبين ابن عطية أن أولي البصائر هم أهل الذكر الذي تواطأ عليه القلب واللسان ، فعند قوله تعالى : ﴿ الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ﴾ قال : « هذا وصف ظاهره استعمال التحميد والتهليل والتكبير ونحوه من ذكر الله ، وأن يحصر القلب واللسان ، وذلك من أعظم وجوه العبادات »^(٣) .

١٢ — وقد نبه بعض المالكية إلى هذا المعنى العام للذكر الشامل للطاعات ، أي فعل الجوارح ، ومن ذلك ما ذكره ابن عطية عند قوله تعالى : ﴿ لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ﴾^(٤) بقوله : « ذكر الله هنا عام في التوحيد والصلاة والدعاء ، وغير ذلك من فرض ومندوب »^(٥) .

(١) المصدر نفسه (١٣٨/١٠) .

(٢) المنتقى (٣٥٥/١) .

(٣) المحرر الوجيز (٤٥٩/٣) .

(٤) سورة المنافقون : ٩ .

(٥) المصدر نفسه (٤٦٧/١٤) .

١٣ — وعند قوله تعالى : ﴿ الذين يذكرون الله ﴾^(١) قال - فيما نقله عن جماعة من المفسرين - :

« إنما هو عبارة عن الصلاة ، أي : لا يضيعونها ، ففي حال العذر يصلونها قعوداً وعلى جنوبهم »^(٢) .

وقد تقدم أن ذكر الجوارح إنما يكون بالاستغراق في الطاعات وخلوها من المنهيات .

١٤ — وبين ابن العربي في معرض رده على الصوفية المعنى العام للذكر ، فبعد إيراده قول الحسن البصري : « أدركت قومًا لو رأيتموهم لقلت مجانين ولو رأوكم لقالوا : فساقًا »^(٣) قال :

« غلطت ههنا الصوفية فقالوا : إنَّ المراد به الذكر الدائم باللسان في غير فتور ، حتى إذا رأوا الرجل قالوا : هذا مجنون ! وليس كذلك ؛ إنما المراد به الذي ليس له عمل إلاَّ الله تعالى ، إن صلى وصام فله تعالى ، وإن جلس فقال : أجم نفسي للطاعة فهذه طاعة ، وإن وطئ وطئ ليعصم نفسه وأهله ، فهذه طاعة ، وإن تطيب يقول : أتطيب اقتداءً برسول الله ﷺ ومنفعة للجلوس ، وترفيحاً للملائكة ، فلا يكون له عمل حتى في النوم إلاَّ وهو لله تعالى ، فهذا هو الذاكر الشاكر »^(٤) .

وهذا يبين سعة معنى الذكر عنده ، وهو الذكر بمعناه الشامل .

١٥ — وبين ابن أبي جمرة أن الذكر يكون باللسان وبالقلب ، وعند الطاعات ، كما في قول عمر رضي الله عنه : « أفضل من ذكر الله باللسان ذكر الله عند أمره ونهيه » .

١٦ — ورأى أن « ذكر الله ﷻ عند الأمر والنهي أفضل من ذكره باللسان ،

(١) سورة آل عمران : ١٩١ .

(٢) المحرر الوجيز (٣/٤٦٠) .

(٣) الأثر في حلية الأولياء (٢/١٣٤) . ط. دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان .

(٤) القبس (٢/٤٠٩-٤١٠) .

وأكمل من ذلك كله ذكره بالقلب ، كما في قول النبي ﷺ : « ألا وإن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد ، ألا وهي القلب »^(١) .^(٢)

فقدم هنا ذكر القلب مع أن المعروف عند أهل العلم أن أفضل أنواع الذكر ما تواطأ عليه القلب واللسان معاً ، وأضاف بعضهم الذكر بمعناه الشامل وفضلوه على كل أنواع الذكر ؛ لأنه مستغرق للقلب واللسان والجوارح كلها .

والذي يظهر من تقديمه هنا ذكر القلب أنه يريد الذكر الشامل المستغرق ، أي أنه يدمج بين هذا النوع من الذكر وذكر القلب .

١٧ — يؤكد هذا المعنى أن الأبي حين بين أن الذكر الكامل ما كان بالقلب واللسان ، وأورد قول عمر رضي الله عنه السابق قال :

« لا ينافي أن أكمل الذكر الجمع بينهما » . ثم جعل ذكر القلب « نوعين ؛ أصلهما الفكرة في عظمة الله تعالى وجلاله^(٣) وجبروته وآياته في سمائه وأرضه ، ويليه ذكره بالقلب عند الأمر والنهي ، فيمثل ما أمر به وينتهي عما نهى عنه »^(٤) .

١٨ — وبعد أن أوضح النفراوي أن الذكر الكامل على ضربين : ذكر اللسان ، وذكر القلب ، قال :

« فذكر اللسان به يصل العبد إلى استدامة فكر القلب والتأثير بذكر القلب ، فإذا كان ذاكرًا بلسانه وقلبه فهو الكمال في وصفه في حال سلوكه »^(٥) .

فأدخل ذكر الله عند الأمر والنهي ضمن ذكر القلب ، وهذا يؤكد المعنى الذي

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان ، باب فضل من استبرأ لدينه (١٢٦/١) برقم (٥٢) ، ومسلم في كتاب المساقاة ، باب أخذ الحلال وترك الشبهات (١٢١٩/٣) برقم (١٥٩٩) .

(٢) مهجة النفوس (٢٣٢/١) .

(٣) والتفكر هنا إنما يكون في آلاء الله وعظيم صنعه تعالى ، لا التفكير في كيفية صفاته أو ذاته .

(٤) الثمر الداني (٧٠٠) . ط. دار المعرفة - بيروت .

(٥) الفواكه الدواني (٤٢٨/٢) .

قلته من دمج بعضهم بين الذكر الشامل المستغرق ، ويدخل فيه ذكر الله عند الأمر والنهي وذكر القلب .

١٩— وبين الزرقاني - فيما نقله عن ابن حجر مقرأً له عند حديث : « ألا أخبركم بخير أعمالكم ، وأرفعها في درجاتكم ، وأزكاها عند مليكم ، وخير لكم من إعطاء الذهب والورق ، وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم ؟ » . قالوا : بلى . قال : « ذكر الله تعالى » - « أن المراد بالذكر هنا الذكر الكامل ، وهو ما اجتمع فيه ذكر اللسان والقلب ، بالشكر واستحضار عظمة الرب ، وهذا لا يعدله شيء »^(١) .

٢٠— وقال ابن جزى :

« الذكر ثلاثة أنواع : ذكر بالقلب ، وذكر باللسان ، وبهما معاً »^(٢) .

٢١— وأورد الشاذلي قول الباجي السابق على سبيل الإقرار^(٣) .

٢٢— ونقل محمد المختار قول ابن حجر مقرأً له في أن الذكر يقع تارة باللسان ، فإن انضاف إلى النطق بالذكر الذكر بالقلب فهو الأكمل ، فإن انضاف إلى ذلك استحضار معنى الذكر وما اشتمل عليه من التعظيم لله تعالى ، ونفي النقص عنه ازداد كمالاً ، فإن وقع في ذلك عمل صالح - من صلاة أو جهاد أو غيرها - ازداد كمالاً ، فإن صح التوجه وأخلص لله تعالى في ذلك فهذا أبلغ الكمال^(٤) .
ومراده الذكر بمعناه الشامل : ذكر اللسان والقلب والجوارح .

(١) شرح الزرقاني (٢٩/٢) .

والحديث أخرجه أحمد في مسنده (١٩٥/٥) ، وابن ماجه برقم (٣٧٩٠) ، والترمذي (٣٣٧٧) ، والبيهقي في السنن (٥١٩) ، والبغوي في شرح السنة (١٢٤٤) . قال الألباني : حديث صحيح . انظر صحيح سنن الترمذي (٣٨٦/٣) . وقال الأرئوط : إسناده صحيح . المسند (١٩٥/٥) .

(٢) التسهيل (١١٢/١) .

(٣) انظر حاشية العدوي (٦٢٥/٢) .

(٤) نور الحق (٦٠٠/٩) . وانظر الفتح (٢٠٩/١١) .

٢٣— وقريب من ذلك ما أشار إليه ابن باديس من أنواع الذكر اللساني ، ويكون بالتسبيح والتحميد والتهليل ، والقلبي يكون بالتدبر والتفكر ، والعملية ويشمر التوبة والإنابة والرجاء ... وذلك عند حديثه عن اشتمال القرآن لأقسام الذكر^(١) .
والذي يظهر أن فيه التفريق بين ذكر القلب والذكر الشامل ، فيكون هذا اتجاهًا آخر في المذهب ، خلاف من يدمج بينهما كما سبق .

٢٤— وألمح ابن عاشور إلى تنوع الذكر عند قوله تعالى : ﴿ الذين يذكرون الله ﴾ بقوله : « إما من الذكر اللساني ، وإما من الذكر القلبي »^(٢) .

٢٥— وأوضح محمد المكي أن الذكر لا يقتصر على ذكر الله باللسان ، بل يقتضي ذكره وحضوره في الذهن والقلب والخاطر باستمرار^(٣) .

٢٦— وأكد هذا المعنى عند قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرًا كثيرًا ﴾^(٤) بقوله :

« وجه كتاب الله الخطاب إلى كافة المؤمنين ، داعيًا إياهم إلى الإكثار من ذكر الله وتسبيحه بقدر المستطاع باللسان والجنان »^(٥) .

ومن خلال ما تقدم من أقوالهم يتضح أن الذكر على أنواع : ذكر الله تعالى باللسان ، وذكره بالقلب ، والأكمل ذكر الله تعالى بهما معًا ، وأفضل وأكمل من ذلك من يضيف معنى آخر ، وهو الذكر الشامل ، حيث يشمل أنواع الذكر كلها ، من لسان وقلب وجوارح ، فيكون العبد مستديمًا لذكر ربه تبارك وتعالى ، وعلى هذا فالذكر يأتي بمعنى العبادة لأنه شامل لسائر الطاعات والعبادات التي تذكر بالله تعالى .

(١) انظر تفسير ابن باديس (٣٢) .

(٢) التحرير والتنوير (٤/١٩٦) ، وانظر (٢/٥٠) .

(٣) انظر التيسير (٥/١٣١) .

(٤) سورة الأحزاب : ٤١ .

(٥) التيسير (٥/١٣٧) .

المسألة الثانية : الدعاء

الدعاء في أصله : هو النداء والصياح^(١) ، ومنه قوله تعالى : ﴿ ويوم يقول نادوا شركائي الذين زعمتم فدعوهم فلم يستجيبوا لهم وجعلنا بينهم موبقاً ﴾^(٢) ، وقوله : ﴿ يوم يدع الداع إلى شيء نكر ﴾^(٣) .

ودعاء العبادة هو نداء ، ولكنه متضمن للتضرّع والخضوع والذلة ، فمن عبد شيئاً فإنه يدعوه على الوصف المذكور ؛ لأنه يعتقد أنه قادر على أن يلبي له طلبه ، فالموحّد يدعو ربه مخلصاً ، ويلجّ على ربه في قبول دعوته ، ويقطع الأمل إلاّ منه تعالى وحده .

١— وقد صرّح ابن العربي بأن الدعاء يشتمل على التوحيد ودلالته ، فقال :

« أذن الله في دعائه وعلم الدعاء في كتابه لخليقته ، وعلم النبي ﷺ الدعاء لأُمته ، واجتمعت فيه ثلاثة أشياء : العلم بالتوحيد ، والعلم باللغة ، والنصيحة لأُمته »^(٤) .

وعلى هذا فإن الدعاء خالص حق الله تعالى ، كما قال ﷺ : (« الدعاء هو العبادة ») ، وقرأ قوله تعالى : ﴿ وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إنّ الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين ﴾^(٥) (٦) .

وقد بيّن المالكية هذا المعنى بوضوح ، وسأورد أقوالهم من خلال الفقرتين الآتيتين :

أولاً : بيان حقيقة الدعاء . ثانياً : النص على كون الدعاء عبادة .

(١) انظر الصحاح للجوهري (٢٣٣٧/٦) ، ولسان العرب لابن منظور (٣٥٩/٤) ط. الثانية ، ط. دار إحياء التراث العربي ١٤١٧هـ - بيروت .

(٢) سورة القمر : ٦ .

(٣) سورة الكهف : ٥٢ .

(٤) سورة غافر : ٦٠ .

(٥) القبس (٤٢١/٢) .

(٦) خرجه أبو داود (١٤٧٩) ، والترمذي (٣٣٦٩) ، وابن ماجه (٣٨٢٧) ، وإسناده صحيح . وصححه ابن حبان (٢٣٩٦) والحاكم (٤٩٠/١) ، ووافقه الذهبي .

أولاً : بيان حقيقة الدعاء

لما كان الدعاء عبادة من العبادات ، فإن المالكية أبرزوا هذا المعنى عند كلامهم عن الدعاء ، وبيان حقيقته وما اشتمل عليه من المعاني الجليلة الموضحة للصلة القوية بين الدعاء وبين العبادة .

٢— وفي هذا يقول ابن العربي :

« حقيقة الدعاء مناداة الله تعالى لما يريد من جلب منفعة أو دفع مضرة من المضار والبلاء بالدعاء ، فهو سبب لذلك واستجلاب لرحمة المولى »^(١) .

٣— وفي موضع آخر يقول :

« الدعاء طلب وتضرّع »^(٢) .

فالدعاء هو التضرّع إلى الله تعالى واللجوء إليه وندأؤه لجلب النفع ودفع الضرر .

٤— وأبان ابن بطال أنّ في تكرار العبد دعاءه ربه لأجل أنه « إظهار لموضع الفقر والحاجة إلى الله والتذلل له والخضوع »^(٣) .

وهذا يشعر بمسيس الحاجة إلى الله ، والطلب منه بتذلل ورغبة ورهبة .

٥— ونبه على أنه « يجب أن يكون غرض العبد من الدعاء هو الدعاء لله والسؤال منه والافتقار إليه أبداً ، ولا يفارق سمة العبودية وعلامة الرق ، والانقياد للأمر والنهي ، والاستسلام لربه تعالى بالذلة والخشوع »^(٤) .

(١) عارضة الأحوذى (٢٦٦/١٢) .

(٢) القبس (٤١٢/٢) ، وأحكام القرآن (٣٥٠/٢) .

(٣) شرح البخاري (١٢٥/١٠) .

(٤) المرجع نفسه (١٠١/١٠) .

٦- ولما ذكر ابن عبد البر حديث : « الدعاء معّ العبادة »^(١) بيّن سببه فقال :

« لما فيه من الإخلاص والخضوع والضراعة والرجاء ، وذلك صريح الإيمان واليقين »^(٢) .

٧- وذكر الباجي أنه وإن حصل مع الدعاء معرفة أو مضرة فالمطلوب الزيادة من الدعاء رغبة في الإخلاص والتضرع والبكاء^(٣) .

٨- ونوه الطرطوشي بمقام الدعاء ، ويّين أنه يشتمل على التذلل وإظهار الفاقة^(٤) .

ولما كان الدعاء مظهرًا من مظاهر الاستكانة لرب العالمين ، إذ هو مقصد عظيم من مقاصد الشرع وإن لم يتحقق له مطلوبه ، فقد بيّن ابن أبي جمرة « أن الدعاء نفسه هو عين الخير ، وقضاء الحاجة في حكم التبع ؛ لأنه مناجاة للمولى الجليل ، وإظهار الفقر إليه ، وهي خلع العبودية ولم يخلع على عبد أجل منها »^(٥) .

١٠- وبعد أن ذكر القرافي أن الدعاء شرع ليكون سببًا لحصول المدعو به ، بين المعنى الجليل للدعاء فقال :

« وليذل به الإنسان ويظهر به عبوديته ويطيع به ربه »^(٦) .

وذلك لأنه كما وصفه أبو العباس القرطبي خلاصة العبودية ، وأن يعلم أنه لا

(١) أخرجه الترمذي (٣٣٧١) - وقال : حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة - . وأورده المناوي في فيض القدير (٧٢١/٣) . وذكره الألباني في ضعيف سنن الترمذي (٣٦٩/٣) . وقال الأرئوط : هو حسن في الشواهد . انظر حاشية المسند (٢٦٧/٤) .

(٢) الاستذكار (٣٤٥/٨) .

(٣) وصية الباجي لولديه (٤٥-٤٦) .

(٤) انظر الدعاء المأثور وآدابه (٣٩) .

(٥) هجعة النفوس (٦٢/٢) .

(٦) ترتيب الفروق (٣٨٩/٢) .

قادر على حاجته إلا الله ، وأن الله عَزَّوَجَلَّ قد يؤخّر إجابة الدعاء لأنه سبحانه يحب استماع دعائه ودوام تضرّعه^(١) .

١٢— ولذا بيّن عند قصة سحر النبي ﷺ - وفيه : « ثم دعا ، ثم دعا »^(٢) - أنه « إظهار للعجز والافتقار ، وعلمًا منه بأن الله هو الكاشف للكرب والأضرار ، وقيامًا بعبادة الدعاء عند الاضطراب »^(٣) .

فهذا القول يبيّن أن الاضطراب مفتاح الدعاء .

١٣— وإلى المعنى السابق والاستدلال عليه يشير محمّد المكي^(٤) ، مبينًا ذلك في قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ... ﴾^(٥) .

١٤— وقد ذكر ابن جزى أن من الدعاء « الطلب والرغبة ... لأنّ الدعاء يظهر فيه افتقار العبد وتضرّعه إلى الله »^(٦) .

١٥— ونبه محمّد المختار فيما نقله عن القشيري إلى مزية الدعاء على السكوت والرضى ... لما فيه من إظهار الخضوع والافتقار^(٧) .

(١) انظر المفهم (٦٢/٧-٦٣) .

(٢) خرجه مسلم في كتاب السلام ، باب السحر (١٧٢٠/٤) برقم (٢١٨٩) . وحديث : أن النبي ﷺ سحر عند البخاري عن عائشة رضي الله عنهما (٢٢١/١٠) كتاب الطب ، باب السحر ، ومسلم (٢١٨٩) .

قال القاضي عياض : « وقد جاءت روايات هذا الحديث مبينة أن السحر إنما تسلط على جسده وظواهر جوارحه ، لا على عقله وقلبه واعتقاده ، وكل ما جاء من الروايات من أنه يخيل إليه فعل الشيء ولم يفعله ونحوه : محمول على التخييل بالبصر ، لا لخلل تطرق إلى العقل ، وليس في ذلك ما يدخل لبسًا على الرسالة ، ولا طعنًا لأهل الضلالة » . انظر إكمال المعلم (٨٨/٧) .

(٣) المفهم (٥٧١/٥) .

(٤) انظر التيسير (٢٢٤/٢) .

(٥) سورة الروم : ٣٣ .

(٦) التسهيل (١٤/٤) .

(٧) نور الحق (٥٢١/٥) .

١٦- وأشار الزرقاني إلى « اشتغال الدعاء على معرفة الربوبية وذل العبودية »^(١) .

١٧- وحيث كان الدعاء يحوي تلك المعاني الجليلة فلا غرو أن يأمر الله تعالى به كما أوضح ذلك ابن عطية عند قوله تعالى : ﴿ ادعوا ربكم تضرعاً وخفية ... ﴾^(٢) بقوله :

« هذا أمر بالدعاء وتعبد به ، ثم قرن ^{عَلَيْكَ} بالأمر به صفات تحسن معه بينها عند قوله ﴿ تضرعاً ﴾ أي : بخشوع واستكانة »^(٣) .

١٨-١٩- وأقر قول ابن عطية هذا القرطبي^(٤) ومحمد المكي^(٥) عند تفسيرهما للآية .

٢٠- وذكر الملي حقيقة الدعاء فيما نقله عن الطيبي في قوله :

« إظهار غاية التذلل والافتقار إلى الله والاستكانة له ، وما شرعت العبادات إلاّ للخضوع للباري وإظهار الافتقار إليه »^(٦) .

وبهذا التفصيل لحقيقة الدعاء عندهم يتبين أنه من ضمن أنواع العبادة ، وذلك لاشتغاله على التذلل والاستكانة والافتقار والخضوع التي هي من معاني العبادة ، وهو ما سنبينه في الفقرة الآتية - إن شاء الله تعالى - .

(١) شرح الزرقاني (٣٢/٢) .

(٢) سورة الأعراف : ٥٥ .

(٣) المحرر الوجيز (٥٢٩/٥-٥٣٠) .

(٤) انظر تفسير القرطبي (٢٢٣/٧) .

(٥) انظر التيسير (٣٩٩/٥) .

(٦) رسالة الشرك (١٨٥) .

ثانياً : النص على كون الدعاء عبادة

أوضح المالكية أنّ الدعاء عبادة من العبادات ، محتجين على ذلك بحديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنّ الدعاء هو العبادة - ثم قرأ : ﴿ وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إنّ الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين ﴾ »^(١) .

٢١— ومن ذلك إدخال الإمام مالك رحمه الله الدعاء ضمن كلامه على العبادات ، فقد بوّب في موطئه : « باب ما جاء في الدعاء » و « باب العمل في الدعاء »^(٢) ، مما يدلّ على أنّ الدعاء عنده عبادة من العبادات .

٢٢— وذكر ابن بطال حديث « الدعاء هو العبادة » مستدلاً به على أنّ الدعاء عبادة^(٣) .

٢٣— وأكّد هذا المعنى فيما نقله عن الطبري عند حديث النعمان السابق قوله : « فسمى الدعاء عبادة »^(٤) .

وقد ذكر غير واحد من المالكية أنّ الدعاء الوارد في بعض النصوص القرآنية يراد به العبادة ، فمن ذلك ما أورده الطرطوشي عند قوله تعالى : ﴿ قل ما يعبدوكم ربي لولا دعاؤكم ﴾^(٥) ، حيث قال في بيانه :

« ما يصنع بكم ، وأي مقدار لكم لولا توحيدكم وعبادتكم لله تعالى »^(٦) .

٢٥— ومن خلال سرده النصوص المرغبة في الدعاء ذكر أنّ « الدعاء هو

(١) سبق تخريجه ص ٣٠٣ .

(٢) انظر موطأ مالك (١/١٨٦-١٨٩) .

(٣) انظر شرح البخاري (١٠/١٢٥) .

(٤) المرجع نفسه (١٠/٧٣) .

(٥) سورة الفرقان : ٧٧ .

(٦) الدعاء المأثور (٣٦) .

٢٦— وفسر ابن عطية قوله تعالى : ﴿ وقال ربكم ادعوني أستجب لكم ﴾ بقوله : « اعبدوني » . واحتج على ذلك بقوله ﷺ : « الدعاء هو العبادة »^(٢) .

٢٧— وعند قوله تعالى : ﴿ فادعوا الله مخلصين له الدين ﴾^(٣) قال :

« معنى ﴿ ادعوا ﴾ : اعبدوا »^(٤) .

ونقل قول الزجاج^(٥) في معنى قوله تعالى : ﴿ ادعوا ربكم ﴾ أي : اعبدوا ربكم^(٦) .

٢٨— وعند قوله تعالى : ﴿ أجيب دعوة الداع إذا دعان ﴾ قال القرطبي :

« أقبل عبادة من عبدني ، فالدعاء بمعنى العبادة » . واستدل بحديث النعمان بن بشير المرفوع « الدعاء هو العبادة » ، قال ربكم ادعوني أستجب لكم ، فسمى الدعاء عبادة ، ومنه قوله تعالى : ﴿ إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين ﴾ أي : دعائي . فأمر بالدعاء وحض عليه وسماه عبادة^{(٧)(٨)} .

(١) المرجع السابق (٣٩) .

(٢) المحرر الوجيز (٥٩/١٣) .

(٣) سورة غافر : ١٤ .

(٤) المحرر الوجيز (١٧/١٣) .

(٥) هو إبراهيم بن السري بن سهل ، أبو إسحاق النحوي الزجاج ، كان من أهل الفضل والدين ، له كتاب معاني القرآن ، والاشتقاق ، وخلق الإنسان ، وغيرها . مات سنة ٣١١ هـ . انظر : تاريخ بغداد (٨٩/٦) ، وطبقات المفسرين (٧/١) .

(٦) المرجع نفسه (٥٣٠/٥) . انظر معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٣٤٤/٢) . ط . عالم الكتب . ط . الأولى ١٤٠٨ هـ . بيروت - لبنان .

(٧) تفسير القرطبي (٣٠٨-٣٠٩) .

(٨) وقد ذكر الطبري حديث النعمان بن بشير عند هذه الآية ، وقال : « فأخير ﷺ أن دعاء الله إنما هو عبادته ومسألته بالعمل له والطاعة » ، ثم قال : « وذكر عن الحسن نحوه » . انظر تفسير الطبري (١٦٧/٢) .

٢٩— وقال الزرقاني :

((الدعاء من أشرف الطاعات ...)) .

٣٠— ويبيّن أنه يأتي بمعنى العبادة كثيراً في القرآن ، كقوله : ﴿ إن يدعون من دونه إلاّ إناثاً ﴾^{(١)(٢)} .

ونقل وجهها في تفسير الآية : ﴿ إن الذين يستكبرون عن عبادتي .. ﴾ أن المراد به الدعاء^(٣) .

٣١— وصدّر ابن العربي كلامه في باب الدعاء بحديث : ((الدعاء مخّ العبادة)) ، ثم قال : ((لا أحد أحبّ إليه السؤال من الله تعالى))^(٤) .
فهو بهذا الصنيع يشير إلى أن الدعاء عبادة من العبادات .

٣٢— وقد صرّح ابن رشد بهذا ، فقال :

((الدعاء عبادة من العبادات ، يؤجر فيها الأجر العظيم ، أجيبت دعوته فيما دعي به أم لم تجب))^(٥) .

٣٣— وذكر القاضي عياض أن استغفار النبي ﷺ هو من الدعاء : ((إظهار للعبودية والافتقار ، وملازمة الخضوع شكراً لما أولاه به))^(٦) .

٣٤— وعند حديث : ((يستجاب لأحدكم ما لم يعجل))^(٧) قال :

(١) سورة النساء : ١١٧ .

(٢) شرح الزرقاني (٣٢/٢) .

(٣) المرجع نفسه .

(٤) القبس (٤١١/٢) .

(٥) نقله عنه الثعالبي في تفسيره (١٣٩/١) .

(٦) إكمال المعلم (١٩٧/٨) .

(٧) خرجه البخاري في كتاب الدعوات ، باب يستجاب للعبد ما لم يعجل (١٤٠/١١) برقم (٦٣٤٠) ،

ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل

(٢٠٩٥/٤) برقم (٢٧٣٥) .

» بل يجب أن يكون أبداً في دعائه باسم إظهار الحاجة والطاعة له وسمية العبودية»^(١) .

ومراداه أن لا يترك المسلم الدعاء حتى يصدق عليه وصف العبودية لله تعالى .

ولما كان الداعي لله ﷻ إنما يدعو ويسأل من يرجو منه كشف ضرره وإجابة دعوته على حال من الذل والفاقة والافتقار ؛ كان ولا بد أن يتصف بذلك الداعي حال دعائه ، إذ به تحقق المعاني العظيمة بتلك العبادة .

٣٥— وهو ما أشار إليه أبو العباس القرطبي عند حديث : « اللهم اغفر لي إن شئت »^(٢) بقوله :

« ... وكأنّ هذا القول يتضمّن أن هذا المطلوب إن حصل وإلا استغنى عنه ، ومن كان هذا حاله لم يتحقق من حاله الافتقار والاضطرار الذي هو روح عبادة الدعاء ... »^{(٣)(٤)} .

فأطلق على الدعاء عبادة ، والافتقار والاضطرار من لوازمها .

٣٦— وفي موضع آخر قال :

(١) إكمال المعلم (٢٣٢/٨) .

(٢) خرجه البخاري في كتاب الدعوات ، باب ليعزم المسألة فإنه لا مكره له (١٣٩/١) برقم (٦٣٣٩) ،

ومسلم في كتاب الذكر والدعاء ، باب العزم بالدعاء (٢٠٦٣/٤) برقم (٢٦٧٩) .

(٣) المفهم (٢٩/٧) .

(٤) اعتنى المالكية بذكر آداب الدعاء ، ما بين مقلّ ومكثر . انظر هذه الآداب عند ابن بطال في شرح

صحيح البخاري (٩٧/١٠ ، ٩٩ ، ١٠٠ ، ١٠١ ، ١٠٥ ، ١٢٣ ، ١٢٥ ، ١٣٠) ، وابن عبد البر في

الاستذكار (١١٤/٨-١٤٥) . والطرطوشي حيث أفرد لها باباً كاملاً في كتابه الدعاء المأثور وآدابه

(٤٤) ، وابن العربي في القبس (٤١٢/٢) ، والقاضي عياض في إكمال المعلم (١٧٨/٨-٢٣١) ،

والقرطبي في التفسير (٣١٠/٢) ، القرطبي أبو العباس في المفهم (٢٩/٧ ، ٦٢ ، ٦٣) ، والزرقاني في

شرحه موطأ مالك (٣٤-٣٥) ، ومحمد المختار في نور الحق (٥٤٨/٩ ، ٥٤٩ ، ٥٥١ ، ٥٥٣ ،

٥٥٨) .

« ... وقيامًا بعبادة الدعاء عند الاضطراب »^(١) .

٣٧— ويّين ابن أبي جمرة فيما نقله مقرأً له « أن الدعاء نفسه هو عين الخير وقضاء الحاجة في حكم التبع ؛ لأنه مناجاة للولي الجليل ، وإظهار الفقر إليه ، وهو خلع العبودية ، ولم يخلع على عبد أجل منها »^(٢) .

وكما فسروا الدعاء بالعبادة ، فإن بعضهم فسر العبادة بالدعاء ، كما ذكر ابن عاشور « أن الدعاء يطلق بمعنى النداء المستلزم للاعتراف بالماندى ويطلق على الطلب » .

٣٨— ويّين أنه قد جاء من كلام النبي ﷺ ما يلائم المعنيين ، كما في حديث النعمان بن بشير : « الدعاء هو العبادة » ، ثم قرأ : ﴿ وقال ربكم ادعوني .. ﴾ . فإن قوله : « الدعاء هو العبادة » يقتضي اتحاد الحقيقتين ، فإذا كان الدعاء هو العبادة كانت العبادة هي الدعاء^(٣) لا محالة^(٤) »^(٥) .

٣٩— وحيث كان الدعاء ينقسم إلى دعاء عبادة ودعاء مسألة فقد بيّن محمد الأمين تلازم هذين النوعين ، وذلك لأن من دعا الله فقد تحققت منه العبودية .

وبهذا فسر الدعاء في الآية : ﴿ ادعوني أستجب لكم ﴾^(٦) فيما نقله عن بعض العلماء : « اعبدوني أتييكم عن عبادتكم ، أو اسألوني أعطكم » بأنه لا منافاة بين

(١) المفهم (٥/٥٧١) .

(٢) بهجة النفوس (٢/٦٢) .

(٣) سبق في كلام ابن عطية هذا المعنى من تفسير الدعاء بالعبادة . انظر ص ٣٠٩

(٤) وضع هذا المعنى بقوله : « فالدعاء يطلق على سؤال العبد من الله حاجته ، وهو ظاهر في معناه في اللغة ، ويطلق على عبادة الله على طريق الكناية ؛ لأن العبادة لا تخلو من دعاء المعبود بثناء تعظيمه والتضرع إليه » . انظر التحرير (٢٤/١٨٢) .

(٥) التحرير والتنوير (٢٤/١٨٢) .

(٦) سورة غافر : ٦٠ .

القولين ؛ لأن دعاء الله من أنواع عبادته»^(١) .

٤٠ — ووصف الميلي الدعاء بأنه من خواص العبادة ، ثم قال :

« فكون الدعاء عبادة دلّ عليه الكتاب والسنة وكلام الأئمة »^(٢) .

وختامًا يتبين من كلام أئمة المالكية أنّ الدعاء عبادة من العبادات العظيمة ، حتى إن الدعاء يطلق على العبادة ، وتطلق العبادة على الدعاء ، لشدة ما بينهما من الاتصال .

وبذلك يعلم أنّ من صرف شيئاً من الدعاء لغير الله فقد أتى أمرًا خطيرًا ، لكونه صرف نوعاً من العبادة لغير الله تعالى ﴿ قل الله أعبد مخلصاً له ديني ... ﴾ .

(١) أضواء البيان (٩٦/٧) و(١٨٣/١) .

(٢) رسالة الشرك ومظاهره (١٨٨) .

المسألة الثالثة : الذَّبْح

ذكر الله ﷻ الذَّبْح في كتابه الكريم مقروناً بأعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين ، وهي الصلاة ، فقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ صَلَّيْتُ وَنَسَكْتُ وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾^(١) ، وقال تعالى : ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾^(٢) . فكما أنه لا يصلي إلا لله تعالى وحده ، فكذلك لا يذبح إلا لله وحده .

وقد بين أئمة المالكية هذا الحكم العظيم بياناً شافياً من خلال الآتي :

أولاً : منزلة الذَّبْح من العبادة .

ثانياً : الذكر المشروع عند الذَّبْح .

(١) سورة الأنعام : ١٦٢ .

(٢) سورة الكوثر : ٢ .

أولاً : منزلة الذبح من العبادة

جاء عن مالك ما يبيّن المنزلة العظيمة لشعيرة النسك من العبادة .

١— فقد بين أنه لا بد أن يحتاط في الضحايا ، معللاً ذلك بقوله :

((لأنه يتقرّب إلى الله بذلك ...))^(١) .

٢— وحين سئل : هل يضحي أو يعق بشيء من الوحش ؟ قال :

((لا ؛ ليس يتقرّب إلى الله بشيء من الوحش ، ولا الطير ، ولا يتقرّب إلى الله في هذا إلاّ بالأنعام))^(٢) .

٣— وذكر الصفة التي ينبغي أن يكون عليها من أراد الذبح من التواضع والخضوع والذلة لله تعالى ، وهي من المعاني العظيمة للعبادة ، فقال :

((إني لأستحبّ للمرء أن يتواضع لله ويخضع له ، ويذل نفسه ، كان رسول الله ﷺ ينحر بدنه ، وإنّ ناساً يأمرّون من يذبح لهم)) - يريد بذلك أهل الطول ، ويعيب ذلك عليهم^(٣) .

ومراده أن استشعار تلك المعاني العظيمة لعبادة الذبح - من التواضع والذلة والخضوع - تكون على أكمل حال إذا باشرها العبد بنفسه ، ولذا باشرها عليه الصلاة والسلام بنفسه .

٤— وعلى هذا قال مالك في حقّ من لم يذبح بنفسه :

((إن وجد سعة فأحبّ إليّ أن يعيد ويذبحها بنفسه صاغراً ، فهو من التواضع لله سبحانه ، وسمى فعل النبي ﷺ))^(٤) .

(١) البيان والتحصيل (٣/٣٣٨) .

(٢) المرجع نفسه (٣/٣٥٣) .

(٣) المرجع نفسه (٣/٤٣٦) .

(٤) النوادر والزيادات (٤/٣٢٠) .

٥— ولهذا اختار ابن نصر أن يلي الرجل ذبح أضحيته بيده ؛ لأن رسول الله ﷺ كان يفعله ، ولأنها من عبادة الأبدان ، فاستحب أن يليها بنفسه كسائر عبادات الأبدان^(١) .

٦— وبين القاضي عياض أنه يستحب للمؤمن تولي الذبح معللاً ذلك بأنه « نسك وفدية ودم مهراق لله »^(٢) .

٧— ونقل محمد المختار قول القسطلاني مقراً له في أن « الذبح عبادة ، والمطلوب في العبادة أن يباشرها بنفسه »^(٣) .

فتأكيدهم هنا على أن يلي المسلم ذبح قربانه ، لما له من المنزلة الرفيعة من العبادة ، إذ هو دليل أكيد على خضوع العبد وإقباله واستكانته لربه تعالى .

٨— وقد أوضح القرافي المعنى الجليل من القرابين ، إذ هي امتثال وطاعة لله تعالى ، كما في قصة إبراهيم عليه السلام ، للتأسي به ، فقال :

« فالمطلوب إحياء قصة الخليل عليه السلام ، بقوله تعالى : ﴿ وفديناه بذبح عظيم * وتركنا عليه في الآخرين ﴾^(٤) ، قيل : معناه : وجعلناه سنة للآخرين .. ولأن الله وصفه بالعظيم ، ولم يحصل هذا الوصف لغيره من جهة المعنى أن المفدى لم تكن نفاسته بعظم جسمه ، بل لعظم معناه »^(٥) .

٩— ونبه على أن تلك العبادة لا بد فيها من الإخلاص ، فقال :

« ولا يقصد بها المباهاة والمفاخرة ، فلا يقبل الله تعالى إلا الخالص له ، فإنه أغنى الشركاء عن الشرك ، وفي الصحيح : سئل عليه الصلاة والسلام : أي الرقاب

(١) المعونة (١/٤٣٩) .

(٢) إكمال المعلم (٦/٤١٣) .

(٣) نور الحق (٨/٤٩٩) . وانظر إرشاد الساري (٨/٣٠٥) .

(٤) سورة الصافات : ١٠٧-١٠٨ .

(٥) الذخيرة (٤/١٤٣) .

أفضل ؟ فقال : " أغلاها ثمنًا ، وأنفسها عند أهلها " (١) . (٢) .

١٠ — ولهذا فقد بينّ عدم جواز بيع شيء منها ، ليتحقق فيها الإخلاص كسائر العبادات ، وذلك « لأنها صارت قربة لله تعالى ، والقربات لا تقبل المعاوضة ... ولئلاّ يجتمع له العوض الذي هو الثمن والمعوض الذي هو منفعة القربة من الثواب ، ولذلك منع بيع سائر العبادات » (٣) .

١١ — وسلك التتائي مسلك القرافي في عدم جواز بيع شيء منها ، فقال :

« لأنّ هذه الأمور قربة ، والقرب لا تقبل المعاوضة » (٤) .

وذلك لأن العبادة مصدر رقي الإنسان ، وبها يسمو عن جميع المقاصد والعلائق الدنيوية .

١٢ — ولذا فقد فسّر ابن عطية قول الله تعالى : ﴿ قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين * لا شريك له .. ﴾ (٥) بقوله :

« أمر الله ﷻ أن يعلن بأن مقصده في صلاته وطاعته من ذبيحة وغيرها ، وتصرفه مدة حياته ، وحاله من الإخلاص والإيمان عند مماته إنما هو لله ﷻ ، وإرادة وجهه وطلب رضاه ، وفي إعلان النبي ﷺ بهذه المقالة ما يلزم المؤمنين التأسّي به ، حتى يلتزموا في جميع أعمالهم قصد وجه الله ﷻ » (٦) .

١٣ — وعند قوله تعالى في قصة إبراهيم عليه السلام : ﴿ إنا كذلك نجزي المحسنين ﴾ (٧)

(١) أخرجه البخاري في كتاب العتق ، باب أي الرقاب أفضل (١٤٨/٥) برقم (٢٥١٨) .

(٢) الذخيرة (١٤٦/٤) .

(٣) المرجع نفسه (١٥٧/٤) .

(٤) تنوير المقالة (٥٨٨/٣) .

(٥) سورة الأنعام : ١٦٢-١٦٣ .

(٦) المحرر الوجيز (٤١٦/٥) .

(٧) سورة الصافات : ١٠٥ .

قال :

« إشارة إلى ما عمل إبراهيم ، كأنه يقول : إنا بهذا النوع من الإخلاص والطاعة
نجزى المحسنين »^(١) .

١٤ — وقال ابن عاشور :

« معنى النسك : العبادة ، ويطلق على الذبيحة المقصود فيها التعبد .. وأغلب
إطلاقه على الذبيحة المتقرب بها إلى المعبود »^(٢) .

١٥ — وأوضح أن الله ﷻ لم « يجعل لكل أمة إلا منسكاً واحداً للقربان إليه
تعالى ، الذي رزق الناس الأنعام التي يتقربون إليه منها ، فلا يحق أن يجعل لغير الله
منسك ، لأن ما لا يخلق الأنعام المقرب بها ولا يرزقها الناس لا يستحق أن يجعل له
منسك لقربانها .. »^(٣) .

١٦ — وبين القرطبي أن الله تعالى « أمر عند الذبح بذكره ، وأن يكون الذبح
له ؛ لأنه رازق ذلك »^(٤) .

١٧ — وذكر الملي أن الذبح الديني يسمى نسكاً ، وكانت العرب تنسك في
جاهليتها النسائك حول أصنامها وأنصابها تقرباً إليها^(٥) .

١٨ — وعلى هذا جعل عlish من شروط حل الذبيحة « أن لا يذبحه لمعبود غير
الله تعالى »^(٦) .

فهو الذي شرف الآدمي ويسر له هذه الأنعام ، وشرع له ذبحها .

(١) المرجع نفسه (٣٨٧/١٢) .

(٢) التحرير والتنوير (٢٢٥/٢٠) .

(٣) المرجع نفسه (٢٥٩/١٧) .

(٤) تفسير القرطبي (٥٨/١٢) .

(٥) رسالة الشرك (٢٤٧) .

(٦) منح الجليل (٤١٢/٢) .

١٩ — كما بينه ابن العربي : « تارة في التقرب إليه ، كالهدايا والضحايا ، وتارة في التلذذ به ، كذبحه للأكل »^(١) .

٢٠ — وذكر أنّ « العبادة إنما هي في الذبح أو النحر خاصة .. »^(٢) .

٢١ — وعليه فقد أبطل الله تعالى ما نخره المشركون لأصنامهم ، كما يومئ إليه قوله تعالى : ﴿ فصلّ لربك وانحر ﴾ ، ذكر ذلك ابن عاشور في قوله :

« فلا يمنعك نحرهم للأصنام أن تنحر أنت ناوياً بما تنحره أنه لله تعالى »^(٣) .

وقد لحظ بعض المالكية ورود تلك العبادة العظيمة - الذبح - مقرونة بالصلاة ، كما في قوله تعالى : ﴿ فصلّ لربك وانحر ﴾ ، لمعنى عظيم نقله ابن جزى وجهاً في تفسيرها ، فقال :

٢٢ — « إنّ الكفار يصلون مكاءً وتصدية ، وينحرون للأصنام ، فقال الله لنبيه ﷺ : صل لربك وحده وانحر له ، أي : لوجهه لا لغيره ، فهو على هذا أمر بالتوحيد والإخلاص »^(٤) .

٢٣ — ونقل محمد الأمين عند قوله تعالى : ﴿ قل إنّ صلاتي ونسكي ... ﴾ الآية^(٥) قول بعض العلماء مقرأً له أنّ « المراد بالنسك هنا النحر ؛ لأنّ الكفار كانوا يتقربون لأصنامهم بعبادة من أعظم العبادات هي النحر ، فأمر الله تعالى أن يقول : إنّ صلاته ونحره كلاهما خالص لله تعالى ، ويدل لهذا قوله تعالى : ﴿ فصلّ لربك وانحر ﴾ »^(٦) .

(١) القبس (١٢/٦١٣-٦٢٩) .

(٢) نفس المرجع .

(٣) التحرير والتنوير (٣٠/٥٧٥) .

(٤) التسهيل (٤/٤٣٦-٤٣٧) .

(٥) سورة الأنعام : ١٦٢ .

(٦) أضواء البيان (٢/٢٨٤) .

٢٤— وعلى هذا سار محمد المكي في تفسير الآية : ﴿ فصلّ لربك وانحر ﴾ ، فقال :

« أي : أخلص صلاتك لربك ، وبذلك تخالف المشركين الذي يعبدون غير الله ، وأخلص نحر لربك ، وبذلك تخالف المشركين الذين لا يذكرون على ذبائحهم اسم الله على غرار قوله تعالى : ﴿ قل إنّ صلاتي ونسكي ﴾ .. » .

٢٥— ثم نقل قول ابن كثير أن المراد بالنحر ذبح المناسك ، ولهذا كان رسول الله ﷺ يصلي العيد ثم ينحر نسكه ، ويقول : " من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب النسك ، ومن نسك قبل الصلاة فلا نسك له " (١) . (٢)

٢٦— وأوضح الملي أن الذبح لله وحده كما قال تعالى : ﴿ قل إنّ صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له .. ﴾ ، وكما في قوله تعالى : ﴿ فصل لربك وانحر ﴾ مبيناً أن الله تعالى عطف النسك على الصلاة ، وأن المراد بالنحر نحر النسك ينادي بأن الذبح لغير الله كالصلاة لغير الله (٣) .

ونظراً لأهمية تلك العبادة وعظم منزلتها فإن مالكا وأصحابه لم يروا أن يتولى ذبحها غير المسلم .

٢٧— فقد ذكر ابن القاسم أن مالكا روى عن رجل من بني عبد الأشهل له فضل أنه قال : « كان الناس يبتغون لذبائحهم أهل الفضل » .

٢٨— وزاد ابن حبيب : « وأهل الإصابة والمعرفة » (٤) .

٢٩— ومن عناية الإمام مالك رحمه الله بأمر الذبح بيانه لحكم قيام النصراني

(١) أخرجه البخاري في كتاب العيدين ، باب كلام الإمام والناس في خطبة العيد (٤٧١/٢) برقم (٩٨٣) ،

ومسلم باختلاف يسير في اللفظ في كتاب الأضاحي ، باب وقتها (١٥٥٣/٣) برقم (١٩٦١) .

(٢) التيسير (٤٧٤/٦) .

(٣) انظر رسالة الشرك (٢٤٩) .

(٤) النواذر والزيادات (٣٦٥/٤) .

بذبح أضحية المسلم بقوله :

« إن ذبح النصراني أضحية المسلم أعاد أضحيته » .

٣٠— وقال ابن القاسم :

« واليهودي مثله »^(١) .

٣١— ونصّ ابن حبيب على أن لا يتولى ذبحها غير المسلم^(٢) .

٣٢— ونحو من قول ابن حبيب هذا قول ابن الجلاب^(٣) .

٣٣— وقال ابن عبد البر :

« ولا يذبح الضحية ولا النسك كله إلاّ مسلم ، فإن ذبحها غير مسلم لم تجز ، وقيل : يجزئ مع الكراهة ، وهو قول أشهب . والأول تحصيل المذهب وبه أقول »^(٤) .

٣٤— وبعد أن نقل القاضي عياض قول الإمام مالك السابق في حكم ذبح غير المسلم لأضحية المسلم بينّ علة الحكم ، فقال :

« إذ هي قرينة لا تصح على يد كافر » .

ثم قال :

« وكره ذلك جماعة من السلف وعامة أصحاب الفتوى وأئمة الأمصار »^(٥) .

٣٥— وأورد القرافي قول اللخمي باستحباب مباشرة الأضحية اقتداءً بالنبي ﷺ وإلا وكل من له دين^(٦) ، فقد كان الناس يتخيرون لضحاياهم أهل الدين ؛ لأنهم

(١) المدونة (٦٧/٢) .

(٢) النوادر والزيادات (٣١٩/٤) .

(٣) انظر التفريع (٣٩٢/١) .

(٤) الكافي (٤٢٤/١) .

(٥) إكمال المعلم (٤١٣/٦) .

(٦) ومراده هنا أهل الصلاح من المسلمين لا أي أحد له دين .

أولى بالتقرب ، فإن وكل تارك الصلاة استحَبَّ له الإعادة^(١) ؛ للخلاف في حلّ ذكاته ، أو كتابيًا ... لا يجزئه ؛ لأنه ليس من أهل القربة^(٢) ، ولقوله عليه الصلاة والسلام : " لن أستعين بمشرك " ^{(٣)(٤)} .

٣٦— وذكر الخطاب أن المجوسي والكتابي لا يليان أمر ذبيحة المسلم ، ونقل قول مالك السابق في ذلك ، ثم قال :

« فإن عزّ اليهودي أو النصراني - بأن تزيّا بزي المسلمين الذين يذبحون - ضمن ذلك وعاقبه السلطان »^(٥) .

٣٧— وقال الأبي :

« وإن وكل كافراً كتابيًا أو غيره لم تجزه ولو كان ملكاً له »^(٦) .

٣٨— وصرح العدوي^(٧) بأن ما ذكاه المجوسي أو غيره من أهل الكتاب لا يؤكل ولو كان ملكاً له^(٨) .

وبهذا يتبيّن عناية المالكية بتلك العبادة العظيمة ، إذ جعلوها من الشعائر التي يقوم بها أهل الإسلام تقرّباً إلى الله ﷻ ، وتنزيهاً لتلك العبادة من دنس ورجس الكافر والمشرک .

(١) وهذا ينبغي على الخلاف في تارك الصلاة : هل يكفر أمر لا ؟

(٢) ونقل وجهاً آخر يجاوز ذلك عن أشهب مع الكراهة ، معللاً ذلك بأن القربة لا تفتقر إلى نية التقرب من الذابح ، بل من المالك . الذخيرة (١٥٥/٤) .

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير ، باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر (١٤٤٩/٣) برقم (١٨١٧) .

(٤) الذخيرة (١٥٥/٤) .

(٥) مواهب الجليل (٣٨٣/٤) .

(٦) الثمر الداني (٣٩٤) .

(٧) هو أبو الحسن علي بن أحمد الصعيدي العدوي ، صاحب التصانيف : حاشية على ابن تركي ، وعلى الزرقاني على العزبة . مات سنة ١١٨٩ هـ . انظر شجرة النور (٣٤٢/١) .

(٨) انظر حاشية كفاية الطالب (٤٤٦/١) .

الذكر المشروع عند الذبح :

تقدم أن المؤمن إنما يتقرب إلى الله ﷻ بهذه القرابين التي خلقها الله ﷻ ، وعليه فإنه لا بد من أن تذبح مخلوقاته التي أحل ذبحها على اسمه العظيم دون سواه .
وقد بين أئمة المالكية أنه لا يذكر إلا اسم الله وحده تعالى عند التقرب إليه بهذه النسائك ، ومن ذلك :

٣٩ — سؤال سحنون لابن القاسم :

« كيف التسمية عند مالك على الذبيحة ؟ قال : بسم الله والله أكبر »^(١) .

٤٠ — وحين سئل مالك رحمه الله : هل يسمي الله تعالى إذا توضأ^(٢) ؟ قال :
أريد أن يذبح^(٣) .

فاستفهامه هنا رحمه الله يبين أن ذكر اسم الله تعالى على الذبيحة هو المتعين .

٤١ — وقال ابن القاسم :

« إذا ذكر عليها اسم غير الله لم تؤكل ؛ لقوله تعالى : ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾^(٤) »^(٥) .

(١) المدونة (٦٦/٢) .

(٢) مسألة التسمية عند الوضوء وردت فيها أحاديث عن النبي ﷺ . قال المنذري : « وفي الباب أحاديث كثيرة لا يسلم شيء منها عن مقال ، وقد ذهب الحسن وإسحاق بن راهويه وأهل الظاهر إلى وجوب التسمية في الوضوء ، حتى إنه إذا تعمد تركها أعاد الوضوء ، وهو رواية عن الإمام أحمد ، ولا شك أن الأحاديث التي وردت فيها وإن كان لا يسلم شيء منها عن مقال فإنها تتعاضد بكثرة طرقها ، وتكسب قوة ، والله أعلم » . قال الألباني رحمه الله معلقاً على قول المنذري السابق : « وهو الحق » .
انظر صحيح الترغيب والترهيب (٢٠١/١) .

(٣) تفسير القرطبي (٧٦/٧) .

(٤) سورة الأنعام : ١٢١ .

(٥) منح الجليل (٥٧٠/١) ، وتبيين المسالك للأحسائي (٣٤٤/٢) .

٤٢— وذكر ابن عاشور « أن غير ما ذكر اسم الله عليه لا يأكله المسلمون »^(١).
٤٣— وذلك « لأن الذبح إنما هو لله تعالى وحده ، فلا يذكر هناك إلا اسم الله تعالى وحده ، كما أمر حيث يقول : ﴿ ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام ﴾^(٢) » ، كما قاله ابن رشد^(٣) .

٤٤— وبعد أن أورد ابن بطال النصوص الآمرة بالتسمية عند الذبح قال :
« إن الله تعالى إنما أراد نسخ أمر الجاهلية التي كانت تذكر اسم طواغيتها على صيدها وذبائحها »^(٤) .

٤٥— ومراده أن يذكر اسم الله تعالى وحده عند الذبح ، تعظيمًا له ﷻ ، ومخالفة للمشركين الذين وصف ابن عبد البر حالهم بقوله :

« فالذابح منهم كان إذا ذبح للآلهة سماها ورفع صوته بذكرها »^(٥) .

٤٦— وعلى هذا بين أن ما ذبحه المسلم ولم يعرف هل سمي الله عليه أم لا أنه لا بأس بأكله ، وهو محمول على أنه قد سمي ، والمؤمن لا يظن به إلا الخير ، وذبيحته وصيده أبدًا محمول على السلامة حتى يصح فيه غير ذلك ، من تعمد ترك التسمية ونحوه »^(٦) .

٤٧— ولذا رأى مالك أن من ترك التسمية عمدًا لا تحل ذبيحته .

٤٨— كما نقله ابن عبد البر ، وقال :

« هو رأي الجمهور ، وحجة من ذهب إلى ذلك. أن تارك التسمية عمدًا^(٧) تلاعب بإخراج النفس على غير شريعتها ، وقد أجمعوا أن من شرائط الذبيحة

(١) التحرير والتنوير (٣٢/٨) .

(٢) سورة الحج : ٢٨ .

(٣) البيان التحصيل (٢٨١/٣) .

(٤) شرح البخاري (٣٨١/٥) .

(٥) التمهيد (١٦٨/١٣) .

(٦) التمهيد (٢٩٩/٢٢) .

(٧) ويأتي الكلام على ترك التسمية عندهم عمدًا أو نسيانًا .

والصيد التسمية ، فمن استباح ذلك على غير شريطته عامداً دخل في الفسق الذي قال الله : ﴿ وإنه لفسق ﴾^(١) .^(٢)

٤٩— وفسّر ابن عطية قول الله تعالى : ﴿ ويذكروا اسم الله ﴾^(٣) بقوله :

« معناه : أمرناهم عند ذبائحهم بذكر الله ، وأن يكون الذبح له ؛ لأنه رازق ذلك ، ثم رجع اللفظ من الخبر عن الأمم إلى إخبار الحاضرين بما معناه : فالإله واحد لجميعكم ، فكذلك الأمر في الذبيحة إنما ينبغي أن تخلص له »^(٤) .

٥٠— ورد ابن العربي مقالة الجويني من « أن ذكر الله تعالى إنما شرع في القرب والذبح ليس بقربة » فقال :

« وهذا يعارض القرآن والسنة . قال ﷺ : " ما أهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل " »^(٥) .^(٦)

فبيّن أن الذبح قربة لله تعالى يفتقر إلى ذكر اسم الله تعالى عليه .

٥١— وأوضح القرطبي أن الذكر المشروع عند الذبح هو « الذكر لله بالقلب والذي كانت العرب تفعله تسمية الأصنام والنصب باللسان ، فنسخ الله ذلك بذكره في الألسنة ، واشتهر ذلك في الشريعة »^(٧) .

٥٢— وعند قول الله تعالى : ﴿ فاذكروا اسم الله عليها صواف ﴾^(٨) قال :

« أي انحروها على اسم الله »^(٩) .

(١) سورة الأنعام : ١٢١ .

(٢) التمهيد (٣٠١/٢٢) .

(٣) سورة الحج : ٢٨ .

(٤) المحرر الوجيز (٢٧٨/١٠) .

(٥) خرجه البخاري في كتاب الشركة ، باب من عدل عشرة من الغنم بجزور في القسم (١٣٩/٥) برقم

(٢٥٠٧) ، ومسلم في كتاب الأضاحي ، باب جواز بكل ما أهر الدم (١٥٥٨/٣) برقم (١٩٦٨) .

(٦) نقله القرطبي في تفسيره (٧٦/٧) .

(٧) المرجع نفسه (٧٦/٧) .

(٨) سورة الحج : ٣٦ .

٥٣— وذكر الأحسائي وجوب التسمية عند الذبح مستدلاً بقوله تعالى : ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق ﴾ (١) .

٥٤— وبين أن من أراد الذبح إذا قال :

« بسم الله فقط ، أو الله أكبر فقط ، أو لا إله إلا الله ، ونحو ذلك أجزأه » (٢) .

٥٥— ولما ذكر ابن عاشور ما كان عليه العرب بجهرهم عند الذبح أو النحر باسم المقصود بتلك الذكاة يبين أن قوله تعالى : ﴿ فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ﴾ (٣) تدل على شدة اتصال فعل الذكر بذات الذبيحة ، بمعنى أن يذكر اسم الله عليها عند مباشرة الذبح لا قبله أو بعده .. » (٤) .

٥٦— ونبه على أهمية الذكر عند الذبح بأن بين أن ختم الآية بقوله : ﴿ إن كنتم مؤمنين ﴾ : « تحريض على التزام ذلك وعدم التساهل فيه ، حتى جعل من علامات كون فاعله مؤمناً ، وذلك حيث كان شعار أهل الشرك ذكر اسم غير الله على معظم الذبائح » (٥) .

٥٧— وجعل محمد المكي المراد من ذكر الله الوارد في قوله تعالى : ﴿ ويذكروا اسم الله في أيام معلومات ﴾ هو نفس النحر أو الذبح ، معللاً ذلك بأن المسلم « لا ينفك عن ذكر اسم الله كلما نحر أو ذبح ، ولأن الغاية الأولى والأخيرة مما يتقرب به المؤمن إلى الله هو ذكر اسم الله ونيل تقواه » (٦) .

ومرادُه أن التسمية غير واجبة ، فالمسلم وإن ذبح ولم يذكر اسم الله فإنه ذاكر لله في سائر أحواله ، كما يشير إليه هنا (٧) .

(١) تفسير القرطبي (٦١/١٢) .

(٢) سورة الأنعام : ١٢١ .

(٣) تبين المسالك (٣٤٢/٢) .

(٤) التحرير والتنوير (٣٢/٨) .

(٥) نفس المرجع .

(٦) التيسير (١٧٣/٤) .

(٧) اختلف العلماء في حكم متروك التسمية على أقوال :

وعلى هذا فائمة المالكية بينوا أن الذبح عبادة يتقرب بها إلى الله ﷻ لا يجوز صرفها لغيره تعالى يدل على ذلك تشديدهم في أهمية ذكر اسم الله تعالى وحده عند إرادة الذبح ، وأن لا يتولى الذبح غير المسلم إذ هي قرينة لا تصح على يد كافر^(١) .

= القول الأول : إن تركها سهوًا جاز أكلها ، وإن تركها عمدًا لم تؤكل . وهو قول الجمهور ، ومنهم : إسحاق ، ورواية عن أحمد بن حنبل ، وقاله في الكتاب مالك وابن القاسم ، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه ، والثوري . وقاله سعيد بن جبير وعطاء ، واختاره البخاري ، وقال : هذا أحسن ؛ لأنه لا يسمى فاسقًا إذا كان ناسيًا .

القول الثاني : إن تركها عمدًا أو ناسيًا يأكلها . وهو قول الشافعي ، والحسن . وروي ذلك عن ابن عباس ، وأبي هريرة ، وعطاء ، والنخعي ، وحكاه الزهراوي رواية عن مالك ، ورجحه ابن عاشور .
القول الثالث : إن تركها عمدًا أو ساهيًا حرم أكلها . قاله ابن سيرين ، وعبدالله بن عباس ، وعبدالله بن عمر ، ونافع ، والشعبي ، وهو رواية عن أحمد .

القول الرابع : إن تركها عمدًا كره أكلها . قاله من المالكية القاضي أبو الحسن ، والشيخ أبو بكر .
القول الخامس : قال أشهب : تؤكل ذبيحة تارك التسمية عمدًا إلا أن يكون مستخفًا . وقال نحوه الطبري .

قال القرطبي : قال الله تعالى : ﴿ فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ﴾ ، وقال : ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾ . فبين الحالين وأوضح الحكمين ، فقوله : ﴿ لا تأكلوا ﴾ فهي على التحريم لا يجوز حمله على الكراهة ؛ لتناوله في بعض مقتضياته الحرام المحض ، ولا يجوز أن يتبعض أي يراد به التحريم والكراهة معًا ، وهذا من نفيس الأصول .

وأما الناسي فلا خطاب يتوجه إليه ، إذ يستحيل خطابه ، فالشرط ليس بواجب عليه .
وأما من رأى جواز أكل متروك التسمية عمدًا أو نسيانًا فلأجل أن المؤمن لا ينفك عن ذكر الله تعالى ، إذ قلبه مملوء من أسماء الله تعالى وتوحيده ، فلا يفتقر إلى ذكر باللسان ، كما أشار إليه القرطبي ومحمد المكي . انظر : المحرر الوجيز (٣٣٤/٥) ، وتفسير القرطبي (٧٦/٧) ، والتحرير والتنوير (٤٠/٨) .

(١) يستثنى من ذلك ذبائح أهل الكتاب إذا ذكروا اسم الله تعالى عليها ، كما قال تعالى : ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ﴾ . وقد ذكر ابن كثير الحكمة في إباحة ذبائح أهل الكتاب ، فقال : « لأنهم يذكرون اسم الله على ذبائحهم وقرابينهم ، وهو متعبدون بذلك ، ولهذا لم ييح ذبائح من عداهم من أهل الشرك ومن شابههم ؛ لأنهم لم يذكروا اسم الله على ذبائحهم ، بل ولا يتوقفون فيما يأكلونه من اللحم على ذكاة ، بل يأكلون الميتة » . انظر تفسير ابن كثير (١١١٣/٣) .

المسألة الرابعة : النذر

النذر : ما يوجه المرء على نفسه من صدقة أو عبادة أو نحوهما^(١) .

ولما كان النذر منه ما يحمد ومنه ما يذم ، فإن الكلام هنا عن نذر العبادة الذي أثنى الله تعالى على الموفين به ، كما قال ﷺ : ﴿ يوفون بالنذر ويخافون يوماً كان شره مستطيراً ﴾^{(٢)(٣)} .

وسيكون بيانه من خلال أقوال المالكية مقصوراً على الآتي :

أولاً : معنى نذر العبادة .

ثانياً : حكم التقرب بهذا النذر .

(١) انظر المعجم الوسيط (٩١٢/٢) .

(٢) سورة الإنسان : ٧ .

(٣) قال ﷺ : « من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه » . أخرجه البخاري في

كتاب الإيمان والنذور ، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية (٥٨٥/١١) رقم (٦٧٠٠) .

قال مالك : « معنى قول رسول الله ﷺ : " من نذر أن يعصي الله فلا يعصه » : أن ينذر الرجل أن يمشي إلى الشام ، أو إلى مصر ، أو إلى الربرة ، أو ما أشبه ذلك مما ليس لله فيه طاعة ، إن كلم فلاناً أو ما أشبه ذلك فليس عليه في شيء من ذلك شيء إن هو كلمه أو حنث بما حلف عليه ؛ لأنه ليس لله في هذه الأشياء طاعة ، وإنما يوفي لله بما له فيه طاعة » . الموطأ (٤٧٦/٢) .

أولاً : معنى نذر العبادة

١— أوضح الإمام مالك معنى هذا النذر عندما روى بسنده : أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً قائماً في الشمس ، فقال : ما بال هذا ؟ فقالوا : نذر أن لا يتكلم ، ولا يستظل من الشمس ، ولا يجلس ، ويصوم . فقال رسول الله ﷺ : « مروه فليتكلم ، وليستظل ، وليجلس ، وليتم صيامه »^(١) .

ثم قال : ولم أسمع رسول الله ﷺ أمره بكفارة ، وقد أمره رسول الله ﷺ أن يتم ما كان لله طاعة ويترك ما كان لله معصية^(٢) .

٢— وبيّن معناه أيضاً عند سؤاله عن رجل يحلف بنذور مسماة شيئاً إلى بيت الله ، فقال :

« ما أعلمه يجزئه من ذلك إلاّ الوفاء بما جعل على نفسه ، فليمش ما قدر عليه من الزمان ، وليتقرب إلى الله تعالى ما استطاع من الخير »^(٣) .

٣— وعند جوابه فيمن نذر نذراً ليس لله فيه طاعة ، قال :

« وإنما يوفى لله بما له في طاعة »^(٤) .

فتبيّن أن معنى النذر عند الإمام مالك رحمه الله هو ما أوجبه المرء على نفسه من الطاعة .

وقد جاءت تعريفات المالكية حول هذا المعنى :

٤— ومن ذلك ما ذكره ابن بطال من أن النذر هو ما أوجبه المرء على نفسه ولزمها إياه لله تعالى ، « فكل من ألزم نفسه شيئاً لله فقد تعيّن عليه فرض الأداء فيه ،

(١) سبق تخريجه ص ١٩١ .

(٢) الموطأ (٣٧٩/١) .

(٣) الموطأ (٣٧٩/١) ، والمدونة (٧٧/٢) .

(٤) نفس المصدرين السابقين .

وقد ذمّ الله من أوجب على نفسه شيئاً ولم يف به . قال تعالى : ﴿ ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم ... ﴾ ، وإن كانت تلك الطاعة قبل النذر غير لازمة ^(١) .

٥— وقریب من قول ابن بطال ما ذكره القرطبي حيث يقول :

« النذر حقيقة العبارة عنه أن تقول : هو ما أوجبه المكلف على نفسه من العبادات مما لو لم يوجبه لم يلزمه ^(٢) .

٦— وقال أبو العباس القرطبي :

« النذور جمع نذر ، كفلس وفلوس ، وهو عبارة عن التزام فعل الطاعات بصيغ مخصوصة ، كقوله : لله عليّ صوم ، أو صلاة ، أو صدقة ^(٣) .

٧— وعرفه ابن العربي بقوله :

« النذر هو التزام في الذمة بالقول لما لا يلزم من القرب بإجماع من الأمة ، ويلزم بالنية عند علمائنا خاصة ^(٤) دون غيرهم من العلماء ^(٥) .

٨-١٦— وقد قال بنحو هذه التعريفات خليل ^(٦) ، والخطاب ^(٧) ، والصاوي ^(٨)

(١) انظر شرح صحيح البخاري (١٥٦/٦) .

(٢) تفسير القرطبي (٣٣٣/٣) .

(٣) المفهم (٦٠٤/٤) .

(٤) يعني علماء المالكية في اعتبار النيات ، وما انعقد عليه القلب موضعاً ذلك بقوله : « والعمدة الالتزام إنما يكون بالقصد في القلب والقول في النفس فيما يخص به المرء ولا يتعداه إلى غيره يلزمه ذلك فيه ، وإنما يحتاج إلى القول أو الكتاب فيما يتعلق بسواه ويدور بينه وبين غيره . وهذا أصل لا تزعمه الاعتراضات ؛ لأنه أوضح الدلالات ، وعليه عوّل مالك حين قال فيمن التزم الطلاق بقلبه : إنه يلزمه ، كما يكون مؤمناً بقلبه وكافراً بقلبه ، ومن عداه من أصحابه لم يرووا عنه خلاف هذا » . انظر القبس (٦٥٨/٢) .

(٥) القبس (٦٥٨/٢) .

(٦) مختصر خليل (٨٨) . ط. الحلبي ١٣٤١هـ .

(٧) مواهب الجليل (٤٨٩/٤) .

(٨) بلغة السالك لأقرب المسالك (١٦٣/٢) . ط. دار الكتب العلمية . ط. الأولى ١٤١٥هـ . بيروت لبنان .

وعليش^{(١)(٢)} ، والنفراوي^(٣) ، والداه الشنقيطي^(٤) ، والجعلي^(٥) ، والشنقيطي^(٦) ،
والأحسائي^{(٧)(٨)} .

وعلى هذا فالنذر عندهم يختصّ بالقرب والطاعات من المندوبات والمستحبات ،
أما المحرم والواجب فهما باقيان على أصلهما لا يتغيران بالنذر ، وأما المباح فلا يتعلق
بنذره حكم أصلاً ؛ لأنّ المقصود من النذر القربة وليس في فعل المباح قربة^(٩) .

واستدلوا على ذلك بقوله ﷺ : « من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن
يعصي الله فلا يعصه »^(١٠) . وحديث أبي إسرائيل لما رآه رسول الله ﷺ حافياً قائماً
في الشمس ، فقال : « مروه فليستظلّ ولينتعل »^(١١) .

(١) هو أبو عبدالله محمد بن أحمد بن محمد عليش ، الطرابلسي ، شيخ المالكية وفقيهها ، له من التصانيف :
شرح مختصر خليل ، وحاشية عليه ، وحاشية على أقرب المسالك . مات سنة ١٢٩٩ هـ .
انظر شجرة النور (٣٨٥/١) .

(٢) منح الجليل (٩٧/٣) .

(٣) الفواكه الدواني (٢/٢) .

(٤) الفتح الرباني (٢١/٢) .

(٥) سراج السالك شرح أسهل المسالك لعثمان بن حسين الجعلي (٢١/٢) . ط. الحلبي - مصر .

(٦) شرح خليل بن إسحاق المسمى نصيحة المرباط للشنقيطي (٢٧٧/١) .

(٧) هو عبدالعزيز بن حمد بن عبداللطيف بن مبارك التميمي ، من تصانيفه : تدريب السالك إلى أقرب
المسالك على مذهب الإمام مالك . مات سنة ١٣٦٠ هـ . انظر ترجمته في مقدمة كتاب تبين
المسالك (٣٩/١) .

(٨) تبين المسالك (٤٠١/٢) .

(٩) انظر كلامهم في تقسيم النذر في : المدونة (١١٢/٢) ، والذخيرة للقرافي (٧٢/٤) ، والكافي لابن
عبدالبر (٤٥٤/١) ، وابن نصر في المعونة (٤٢٧/١-٤٢٩) ، والمتقى للباجي (٢٩٩/٣-١٤١) .

(١٠) رواه البخاري في كتاب الإيمان والنذور ، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية (٥٨٥/١١) برقم
(٦٧٠٠) .

(١١) أخرجه البخاري في الإيمان والنذور ، باب النذر فيما لا يملك (٥٨٦/١١) برقم (٦٧٠٤) .

ثانيًا : حكم التقرب بهذا النذر

يرى المالكية أن ابتداء عقد النذر وإلزام النفس به مكروه ، أما إذا وقع فإنه يلزم الوفاء به ، لقوله تعالى - مثنياً على الموفين نذورهم - : ﴿ يوفون بالنذر ويخافون يوماً كان شره مستطيراً ﴾^(١) .

١٧— وقد احتجوا بالأحاديث التي تنهى عن النذر ، كما قال ابن رشد :

« كره جماعة من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم النذر ، لما روي أن رسول الله ﷺ : نهى عن النذر . وقال : " إنه لا يغني شيئاً ولكن يستخرج به من البخيل " ، ولما روي عنه أيضاً من رواية أبي هريرة أنه قال : " لا تنذروا ، فإن النذر لا يغني من القدر شيئاً ، وإنما يستخرج به من البخيل " »^(٢) .

١٨— وقد نقل القرطبي عن مالك كراهة النذر مطلقاً^(٣) . وهو الصواب إن شاء الله تعالى^(٤) ، إذ هو المتفق مع ما كان عليه الإمام مالك من الحرص على السنة واتباع آثار الصحابة ، سيما أن الأحاديث الصحيحة ثابتة في كراهية النذر .

١٩— يؤكد هذا أن ابن العربي حكى إجماع الأئمة على كراهية النذر ، فقال - في كلامه عن النذر - :

« أما اجتماع الأمة فلا خلاف بينهم في وجوب الوفاء به ، كما لا خلاف

(١) سورة الإنسان : ٧ .

(٢) البيان والتحصيل (١٣٦/٣) . والحديث أخرجه مسلم في كتاب النذر ، باب الأمر بقضاء النذر (١٢٦١/٣) برقم (١٦٤٠) .

(٣) المفهم (٦٠٨/٤) .

(٤) خلافاً لابن رشد ؛ فقد ذكر عن مالك القول باستحباب النذر ، وهو بعيد ؛ للإجماع الذي حكاه ابن العربي ، وقد خرج الإمام مالك حديث أبي إسرائيل ، ثم قال : « فأمره أن يتم ما كان طاعة ، ويترك ما كان لله معصية ، فقوله " يتم " يشعر بكراهيته لفعل الطاعة المنذورة ابتداءً ، والله أعلم » . انظر الموطأ (٤٧٦/٢) . وانظر البيان والتحصيل لابن رشد (١٣٧/٣) .

بينهم في كراهة التزامه ، لما ثبت في الحديث الصحيح أنه ﷺ قال : " إِنَّ النذر لا يردّ من القدر شيئاً ، وإنما يستخرج به من البخيل " ^(١) .

٢٠ — ونقل المازري عن بعض علماء المالكية قولهم :

« إن الغرض بهذا الحديث التحفظ على النذر ، والحفظ على الوفاء به » ^(٢) .

وبهذا يتبين أنهم يرون كراهة التزام النذر ابتداءً ، فإذا ما انعقد وجب الوفاء به ، وبعضهم يرى أن الكراهة تتعلق بنذر المجازاة ، أما النذر المطلق فلا كراهة فيه .

٢١ — ومن ذلك ما ذكره الباجي عند حديث عبدالله بن عمر : نهى النبي ﷺ عن النذر ، وقال : " إنه لا يردّ شيئاً ، ولكنه يستخرج من البخيل " حيث ذكر أن « معنى ذلك : أن تنذر لمعنى من أمر الدنيا ، مثل أن يقول : إن شفى الله مريضاً أو قدم غائباً أو أنجاني من أمر كذا ، فإني أصوم يومين أو أصلي صلاة ، أو أتصدق بكذا .. فهذا المكروه المنهي عنه ، وإنما يستحب أن يكون فعله ذلك لله تبارك وتعالى رجاء ثوابه ، وأن يكون نذره على ذلك الوجه دون تعلق نذره بشيء من أمر الدنيا وغرضها » ^(٣) .

٢٢ — ويبيّن ابن بطال أن النذر لا يغيّر من القدر شيئاً من جلب نفع أو دفع ضرر ، فقال :

« ونهى ﷺ عن النذر - وهو من أعمال الخير - أبلغ زاجر عن توهم العبد أنه يدفع عن نفسه خيراً أو يجلب إليها نفعاً ، أو يختار لها ما يشاء ، ومن اعتقد ذلك فقد جعل نفسه مشاركاً لله في خلقه ، ومجوّزاً ما لم يقدره ، تعالى الله عما يقولون » ^(٤) .

(١) القبس (٢/٦٦٠) .

(٢) إكمال المعلم (٥/٣٨٧) .

(٣) المنتقى (٣/٢٢٨) .

(٤) شرح صحيح البخاري (١٠/٣٠٨) .

٢٣— وقال المازري - عند كلامه على حديث ابن عمر السابق - :

« يحتمل عندي أن يكون وجه النهي أن الناذر يأتي القرية مستقلاً^(١) لها لما صارت عليه ضربة لازم ، وكل محبوس الاختيار كأنه لا ييسط للفعل ولا ييسط إليه نشاط مطلق الاختيار ، ويحتمل أيضاً أن يكون الناذر لما لم ينذر ما بذل من القرية ، إلا بشرط أن يفعل له ما يختار ، وصار ذلك كالمعاوضة التي تقدح زينة التقرب ، ويذهب الأجر الثابت للقرية المجردة ، وفي الحديث : " من عمل عملاً أشرك فيه غيري فهو له " ^(٢) . ^(٣) .

٢٤— وذكر الاحتمال الأول القاضي عياض أيضاً في توجيه كراهة النذر^(٤) .

٢٥— وقريب من قول المازري هذا قول القرطبي أبو العباس ، حيث يقول :

« هذا النذر محله أن يقول مثلاً : إن شفى الله مريضى فعليّ صدقة كذا ، ووجه الكراهة أنه لما وقف فعل القرية المذكورة على حصول الفرض المذكور ظهر أنه لم يتمحض له فيه التقرب إلى الله مما صدر منه ، بل سلك مسلك المعاوضة . يوضحه أنه لو لم يشف الله مريضه لم يتصدق بما علقه على شفائه ، وهذه هي حالة البخيل ؛ فإنه لا يخرج من ماله شيئاً إلاّ بعوض دخل يزيد على ما أخرج غالباً^(٥) .

٢٦— ثم قال :

« ينضاف إلى هذا اعتقاد جاهل يظن أن النذر يوجب حصول ذلك الغرض ، أو

(١) كذا في النص ، والصواب : " مستقلاً " ، وهو الذي ينتظم معه السياق .

(٢) الحديث أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « قال الله تبارك وتعالى : أنا أغنى الشركاء عن الشرك ، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه » . كتاب الزهد والرقائق ، باب من أشرك في عمله غير الله (٢٢٨٩/٤) برقم (٢٩٨٥) .

(٣) المعلم (٢٣٦/٢) .

(٤) انظر إكمال المعلم (٣٨٧/٥) .

(٥) المفهم (٦٠٧/٤) .

أن الله تعالى يفعل منه الغرض لأجل ذلك النذر ، وإليهما الإشارة بقوله ﷻ : " فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يَرُدُّ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ شَيْئًا " . وهاتان جهالتان : فالأولى : تقارب الكفر . والثانية خطأ صراح . فإذا تقرّر هذا فهل هذا النهي محمول على التحريم أو على الكراهة ؟ المعروف من مذاهب العلماء الكراهة ... والذي يظهر لي حملة على التحريم في حقّ من يخاف عليه ذلك الاعتقاد الفاسد ، فيكون إقدامه على ذلك محرّمًا ، والكراهة في حقّ من لم يعتقد ذلك . والله أعلم»^(١) .

فبيّن بهذا الكلام أنّ الناذر نذرًا معلقًا كأنه لا يحصل على مطلوبه ومقصوده من الشفاء وغيره إلّا إذا أعطى مقابلًا له ! وهذا سوء ظنّ بالله ﷻ ، وهذا فيمن اعتقد هذا الاعتقاد .

٢٧— وبعد أن نقل الرواية عن مالك بكراهية النذر مطلقًا قال :

« يمكن حملة على الأنواع التي بينا كراهتها ، ويمكن حملة على جميع أنواعه ؛ لكن من حيث أنه أوجب على نفسه ما يخاف عليه التفريط فيه فيتعرّض للوم الشرع وعقوبته»^(٢) .

٢٨— وأقرّ الخطاب قول القرطبي السابق في كراهة نذر المجازاة^(٣) .

٢٩-٣١— وقد قال بكراهة نذر المجازاة عlish^(٤)، والجعللي^(٥) ، والشنقيطي^(٦) .

٣٢— ونقل محمّد المختار إنكار ابن حجر على من زعم أنّ النذر غير مكروه مقرّأ له ، فقال :

(١) المفهم (٤/٦٠٧) .

(٢) المفهم (٤/٦٠٨) .

(٣) انظر مواهب الجليل (٤/٤٩٤) .

(٤) منح الجليل (٣/٩٩) .

(٥) سراج السالك (٢/٢٢) .

(٦) نصيحة المرباط (٢/٢٧٨) .

« قد ثبت النهي بخصوصه ، فيكون مكروهاً ، وإني لأتعجب ممن انطلق لسانه بأنه ليس بمكروه مع ثبوت النهي الصريح عنه ، فأقل درجاته أن يكون مكروهاً كراهة تنزيه ^(١) .

٣٣ — وأورد أيضاً رأي ابن حجر بتخصيص النهي بنذر المعاوضة واللجاج ، جمعاً بين آية سورة الإنسان التي تضمنت الثناء والحديث الذي تضمن النهي ، فيخص كل منهما بصورة من صور النذر ^(٢) .

وعلى كل حال فالعبد لا يأتي هذه النذور إلا وهو على يقين تام بقدرته الله ﷻ ، والذي دفعه لذلك طلب مرضاة الله ﷻ على وجه الذلة والخضوع له تعالى ، وسؤاله التيسير على عبادة ، وعلى هذا فالمعاني التي دفعت العبد لأن ينذر هي الثقة بالله من جهة قدرته تعالى فيقبل على النذر خاضعاً متذللاً لمولاه . ولا ريب أن تلك المعاني الجليلة من العبادة .

يؤيد ذلك أن المالكية وغيرهم يمنعون أن يصرف النذر لأحد غير الله ﷻ ^(٣) .

وأما الوفاء به فقد أثنى الله ﷻ على الموفين بنذورهم ، فقال : ﴿ يوفون بالنذر ويخافون يوماً كان شره مستطيراً ﴾ ^(٤) .

وقد بين أئمة المالكية هذه المسألة وأن الناذر يلزمه الوفاء .

٣٤ — حتى إن ابن العربي حكى إجماع الأمة على وجوب الوفاء به ^(٥) .

٣٥ — وقال القرطبي :

« لا إشكال في أن النذر من جملة العقود أو العهود المأمور بالوفاء بها ، وأن

(١) نور الحق (١٠/١١١) . وانظر فتح الباري (١١/٥٧٨) .

(٢) نور الحق (١٠/١١٣) . وانظر فتح الباري (١١/٥٨٠) .

(٣) ويأتي كلامهم إن شاء الله تعالى في الباب الثالث .

(٤) سورة الإنسان : ٧ .

(٥) انظر القبس (٢/٦٦٠) .

الوفاء بذلك من أعظم القرب المثني عليها ، وكفى بذلك مدحاً وتعزيراً قوله تعالى : ﴿ يوفون بالنذر ويخافون يوماً كان شره مستطيراً ﴾ .

٣٦— وتقدم عن مالك فيمن نذر نذراً ليس فيه طاعة قوله :

« إنما يوفى الله بما له في طاعة »^(١) .

وهذا يبين أن الوفاء عند مالك رحمه الله فيما كان قرابة وطاعة دون تفصيل في النذر أكان معلقاً أو منجزاً .

٣٧— وقال القاضي عياض :

« ويلزم النذر عند مالك مطلقاً » .

ومراداه يلزم الوفاء به ؛ لأنه ذكر ذلك بعد إيراد لقوله تعالى : ﴿ وليوفوا نذورهم ﴾^(٢) ، وقوله ﷺ : « وينذرون ولا يوفون »^{(٣)(٤)} .

٣٨— وذكر ابن بطال اتفاق العلماء على أن الوفاء بالنذر إذا كان طاعة واجب لازم لمن قدر عليه ، لقوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ﴾^(٥) ، وقوله : ﴿ يوفون بالنذر ﴾ . فمدحهم بذلك ... وذم من لم يف بالنذر ، وقرن النبي ﷺ ذم من لم يف بالنذر بخيانة الأمانة .

٣٩— وبين أن الوفاء بالنذر مما يدفع به شر ذلك اليوم ، كما في قوله تعالى : ﴿ يوفون بالنذر ويخافون يوماً كان شره مستطيراً ﴾^(٦) .

(١) الموطأ (٣٧٩/١) ، والمدونة (٧٧/٢) .

(٢) سورة الحج : ٢٩ .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان والنذور ، باب إثم من لا يفي بالنذر (٥٨٠/١١) برقم (٦٦٩٥) ،

ومسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم (١٩٦٤/٤) برقم (٢٥٣٥) .

(٤) انظر إكمال المعلم (٣٩٢/٥) .

(٥) سورة المائدة : ١ .

(٦) سورة الإنسان : ٧ .

٤٠-٤١ — وهؤلاء ذكروا وجوب الوفاء بنذر الطاعة في الجملة ، وكذلك الباجي^(١) والقاضي عياض^(٢) .

٤٢ — وأشار المازري إلى أن النذر الذي يجب الوفاء به هو المعلق بشرط ، أما النذر غير المشروط فلا يسمى نذرًا ، والوفاء به مستحب^(٣) .

٤٣ — وجزم أبو العباس القرطبي بأن النذر المعلق يلزم « الوفاء به قطعًا من غير خلاف ، لقوله ﷺ : " من نذر أن يطيع الله فليطعه " ، ولم يفرّق بين النذر المعلق ولا غيره »^(٤) .

٤٤-٥٠ — وبنحو قول القرطبي بلزوم الوفاء بالنذر المعلق قال خليل^(٥) ، والصاوي^(٦) ، وعليش^(٨) ، والنفراوي^(٩) ، والشنقيطي^(١٠) ، والخطاب^(١١) ، الأحسائي^(١٢) . وسبب كلامهم هنا عن النذر المعلق لأن منهم من يرى تحريمه أو كراهيته ابتداءً ، فإذا ما وقع فيلزم الوفاء به ، وذلك لحملهم النهي الوارد عليه ، والله أعلم^(١٣) .

(١) المتقى (٢٢٨/٣) .

(٢) إكمال المعلم (٣٨٤/٥) .

(٣) المعلم (٢٣٩/٢) .

(٤) المفهم (٦٠٧/٤) .

(٥) هو خليل بن إسحاق ، ضياء الدين ، أبو المودة ، الحافظ ، له من التصانيف : مختصر في المذهب مشهور أقبل عليه الطلبة من كل الجهات واعتنوا بشرحه وحفظه . مات سنة ٧٧٦هـ . انظر شجرة النور (٢٢٣/١) .

(٦) مختصر خليل (٨٨) .

(٧) بلغة السالك (١٦٥/٢) .

(٨) منح الجليل (١٠٢-١٠١/٣) .

(٩) الفواكه الدواني (١٢/٢) .

(١٠) نصيحة المرباط (٢٧٨/٢) .

(١١) مواهب الجليل (٤٩٤/٤) .

(١٢) تبين المسالك (٤٠٩/٢) .

(١٣) ذكر ذلك القرطبي أبو العباس في المفهم (٦٠٧/٤) . وأورد الطبري عن قتادة في قوله تعالى : ﴿ يوفون بالنذر ﴾ . قال : « كانوا ينذرون طاعة لله من الصلاة والصيام والزكاة والحج والعمرة ، وما افترض عليهم ، ويوفون بذلك فسماهم الله أبرارًا » . الطبري (٣٥٩/١٢) .

قال ابن حجر : « وهذا صريح في أن الثناء وقع في غير نذر المجازاة » . الفتح (٥٧٩/١١) .

المسألة الخامسة : الطواف

الطواف في اللغة : الدوران حول الشيء^(١) ، وهو كذلك في الاصطلاح الشرعي إلا أنه قد خصّ بكونه عبادة يتقرّب بها لله تعالى في مكان معيّن لا يتحقق التعبد بالطواف في غيره . وكذلك بصلته وارتباطه الوثيق بالعبادة .

وقد أبان المالكية هذه المسألة من خلال الفقرتين الآتيتين :

أولاً : مكان الطواف .

ثانياً : صلة الطواف بالعبادة .

(١) المعجم الوسيط (٣٠٢/١ و ٥٧٠/٢) .

أولاً : مكان الطواف

يَبَيِّنُ المَالِكِيَّةُ أَنَّ الطَّوْفَ مَخْتَصٌّ بِبَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ ، وَلَا يَجُوزُ فِي غَيْرِهِ مِنْ سَائِرِ الْبَقَاعِ .

١— وَمِنْ ذَلِكَ مَا أوردَهُ الإمامُ مالِكٌ عِنْدَ أثرِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه : " لَا يُصَدَّرُ أَحَدٌ مِنَ الْحَاجِّ حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ ، فَإِنَّ آخِرَ النَّسَكِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ " ^(١) . حَيْثُ يَقُولُ :

« إِنَّ ذَلِكَ فِيمَا نَرَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - لِقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يَعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّمَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ . وَقَالَ : ﴿ ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ ، فَمَحَلُّ الشَّعَائِرِ كُلِّهَا وَانْقِضَاؤُهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ » ^(٢) .

فَجَعَلَ الإمامُ مالِكٌ الشَّعَائِرَ كُلِّهَا - وَمِنْهَا الطَّوْفُ - مَخْتَصَّةً بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ .

٢— قَالَ الْبَاجِي :

« وَظَاهَرِ اللَّفْظَةُ إِنَّمَا يَقْتَضِي أَنَّ الشَّعَائِرَ تَنْتَهِي إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ الطَّوْفُ بِهِ آخِرَ الشَّعَائِرِ ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ الطَّوْفُ بِهِ نَهَائِثَهَا وَتَمَامُهَا » ^(٣) .

٣— وَذَكَرَ نَحْوَ ذَلِكَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ ^(٤) .

٤— وَلَمَّا كَانَ الطَّوْفُ عِبَادَةً تَخْتَصُّ بِمَكَانٍ مَعْيَّنٍ تَفُوتُ بِفُوتِهِ ، فَقَدْ بَيَّنَّ ابْنُ

(١) خَرَجَهُ مالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ ، بَابِ وَدَاعِ الْبَيْتِ (٢٩٨/١) ، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي الْحَجِّ (١٦٢/٥) ، وَالشَّافِعِيُّ فِي الْمُسْنَدِ (١٣١) ، وَأَبُو يَعْلَى (٤٧٦٢) ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ إِلَى عُمَرَ رضي الله عنه ، وَهُوَ مَوْقُوفٌ عَلَيْهِ ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ إِسْحَاقَ قَدْ عَنَعَنَ ، وَهُوَ مَوْصُوفٌ بِالتَّدْلِيلِ . وَيَشْهَدُ لَهُ أَثَرُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الصَّحِيحِ : « أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِم بِالْبَيْتِ ، إِلَّا أَنَّهُ خَفَفَ عَنِ الْحَائِضِ » . وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ بِرَقْمِ (٣٠٠١) ، وَكَذَلِكَ ابْنُ حِبَّانَ (٣٩٠٧) .

(٢) الْمَوْطَأُ (٢٩٨/١) .

(٣) الْمُنْتَقَى (٢٩٤/٢) .

(٤) أَحْكَامُ الْقُرْآنِ (٢٨٨/٣) .

القاسم أن الطواف بالبيت أفضل من صلاة النافلة لمن كان من أهل البلاد البعيدة^(١) .

٥-٧ — وقال بنحو ذلك ابن بطال^(٢) ، والقرافي^(٣) ، والمهدي الفاسي^(٤) .

وما ذاك إلا لأن الطواف عبادة لا يمكن تحقيقها إلا حول الكعبة فقط .

٨ — ولهذا حين ذكر ابن نصر أن الطواف كالصلاة ، مورداً الأدلة في ذلك قصر

فعله على الكعبة ، فقال :

« .. لأنها عبادة مختصة بالبيت ، فلم تجز إلا بطهارة كالصلاة »^(٥) .

٩ — ونقل الباجي قول مالك فيمن استلم الركن ابتداءً من غير طواف بأنه لا

بأس به ، معللاً ذلك بأنه « عبادة متعلقة بالبيت »^(٦) .

والاستلام من أعمال الطواف ، فظهر اختصاصهما بالبيت الحرام .

١٠ — وعند بيانه لاستحباب الإتيان بركعتي الطواف في المسجد قال :

« لاتصاله بالطواف ، ولكونهما من توابع الطواف المختصة بالمسجد »^(٧) .

١١ — ولما عرّف ابن عاشور الطواف بأنه المشي حول الكعبة بيّن أنه عبادة قديمة

من زمن إبراهيم عليه السلام قررها الإسلام^(٨) .

١٢ — وحين بين ابن جزى ما يصح به الطواف ذكر منها : « أن يطوف بداخل

(١) انظر المدونة (٤٠٧/١) .

(٢) شرح صحيح البخاري (٣٠٨/٤) .

(٣) الذخيرة (٢٤٨/٣) .

(٤) النوازل (٣٠٤/٢) .

(٥) المعونة (٣٧٠/١) .

(٦) المنتقى (٢٨٦/٢) .

(٧) نفس المرجع (٢٩١/٢) .

(٨) التحرير والتنوير (٢٤١/١٧) .

١٣-١٩ — وقد نص على ذلك القرافي^(٢) ، و خليل^(٣) ، والزرقاني^(٤) ،
والجعلي^(٥) ، والشنقيطي^(٦) ، وميارة^(٧) ، والخرشي^(٨) .

ومرادهم أن الطواف عبادة تختص ببقعة معينة ، فلا يجوز إيقاعها إلا في المسجد
الحرام وحول الكعبة فقط .

وإن التأمل لتأكيدهم على هذا المعنى ليلمس أن له ارتباطاً عقدياً أكثر من كونه
بياناً لحكم فقهي .

وكما اعتنى المالكية بتحديد مكان الطواف ، فقد اعتنوا أيضاً بذكر ما يجب على
الطائف بالكعبة من تحقق « خروج جملة جسده عن البيت » ، فيكون طوافه من وراء
الحجر والشاذروان^(٩) .

(١) القوانين الفقهية (١٢٦) .

(٢) الذخيرة (٢٤١/٣) .

(٣) المختصر (٦٦) .

(٤) شرح الزرقاني (٢٦٣/٢) .

(٥) سراج السالك (٢٩/١) .

(٦) نصيحة المرابط (١١٢/٢) .

(٧) الدر الثمين (٣٧٠) .

(٨) الخرشي على مختصر خليل (٣١٥/٢) .

(٩) الشاذروان : بالشين المعجمة وبفتح الذال وإسكان الراء : هو القدر الذي ترك من عرض الأساس
خارجاً عن عرض الجدار مرتفعاً عن وجه الأرض قدر ثلثي ذراع . قال الأزرق : طول الشاذروان في
السماء ستة عشر إصبغاً وعرضه ذراع . قال : والذراع : أربعة وعشرون إصبغاً . قال أصحابنا
وغيرهم : هذا الشاذروان جزء من الكعبة ، نقضته قریش من أصل البناء حين بنوها ، وهو ظاهر في
جوانب البيت ، لكن لا يظهر عند الحجر الأسود ، وقد أحدث في هذه الأزمان عنده شاذروان .

وقال الفاسي : الأحجار التي تلي جدار الكعبة الشامي ليست شاذرواناً ، لكون موضعها من البيت بلا
ريب . تحرير التنبيه للنووي (١٧٣) ، والعقد الثمين في تاريخ البلد الأمين للفاسي (٥٥/١) .

ط. الرسالة ، الثانية - بيروت ١٤٠٦ هـ .

ولذا فقد رأى مالك أنّ من طاف من خلال الحجر لا يعتدّ بطوافه ولا يجزئه ؛
لأنه لا يصدق عليه أنه طاف بالبيت .

٢٠— قال ابن القاسم : رأيت من طاف بعض طوافه في الحجر فلم يذكر حتى
رجع إلى بلده ؟ قال مالك :

« ليس ذلك بطواف ، فليرجع .. وهو مثل من لم يطف »^(١) .

٢١— وقال ابن نصر :

« .. ومن طاف في الحجر أعاد الطواف ولم يجزه »^(٢) .

٢٢-٣١— وقد نصّ على ذلك القرافي^(٣)، وخليل^(٤)، والخطاب^(٥)، وميارة^(٦)،
والخرشي^(٧)، والزرقاني^(٨)، والتتائي^(٩)، والجعلي^(١٠)، والصاوي^(١١)، الأحسائي^(١٢) .

فذكرهم ما يتوقف عليه صحة الطواف بهذا التفصيل لمن يطوف بالكعبة يبين أنّ
تلك العبادة مختصة بالبيت الحرام دون سائر البقاع ، إذ مجرد الإخلال بالطواف
يطله ، فكيف بمن يتركه إلى بقعة أخرى ؟!

(١) المدونة (٤٠٦/٢) .

(٢) عيون المجالس (٨١١/٢) .

(٣) الذخيرة (٢٤٠/٣) .

(٤) المختصر (٦٦) .

(٥) مواهب الجليل (٩٩/٤) .

(٦) الدر الثمين (٣٧٠) .

(٧) الخرشي (٣١٥/٢) .

(٨) شرح الزرقاني على مختصر خليل (٢٦٣/٢) .

(٩) تنوير المقالة (٤٣٧/٣) .

(١٠) سراج السالك (٢٠٩/١) .

(١١) بلغة السالك (٢٩/٢) .

(١٢) تبين المسالك (٢٣٩/٢) .

وعلى هذا فالمالكية يرون أنّ الطواف مختصّ ببيت الله الحرام الذي شرع الله الطواف به ، ليحصل بذلك تعظيم ما عظمه الله ﷻ ، كما قال تعالى : ﴿ ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب ﴾^(١) ، ويظهر على العبد أثر تلك العبادة من الخضوع والاستكانة والتذلل لرب هذا البيت ﷺ .

(١) سورة الحج : ٣٢ .

ثانيًا : صلة الطواف بالعبادة

٣٢— لما كان حديث المالكية عن الطواف حديثاً عن عبادة جليلة تتحقق فيها معان عظيمة من التذلل والخشوع والتعظيم لله ﷻ فقد بين القرافي أنّ العبد يؤدي هذه العبادة وهو في « غاية الوقار والمبالغة مع الله تعالى ؛ لأنه في عبادته وعند بيته »^(١) .

٣٣— وعليه فالذي « ينبغي أن يفتح الطواف بتوحيد الله ، كما يفتح الصلاة بالتكبير ، ويخشع لربه ، ويعقل ببيت من يطوف ، ولمعروف من يتعرض ، ويسأل غفران ذنوبه ، والتجاوز عن سيئاته ، ويشغل نفسه بذلك وخواطره ، ويترك أمور الدنيا .. » ، كما أوضح ابن بطال^(٢) .

٣٤— ونبه القاضي عياض إلى أنّ تقبيل الحجر - وهو من أعمال الطواف - ليس عبادة له ، بل لله تعالى بامثال أمره فيه ، وشرع مع ذلك التكبير للناس إظهاراً أنّ ذلك الفعل تذلاًّ له لا لغيره ، وسرّ ذلك محض العبودية^(٣) .

فجعل الطواف شاملاً لتلك المعاني العظيمة التي متى قام بها العبد فقد تجرّد من كل العلائق سوى الله تعالى .

٣٥— وقد ذكر القرافي أنّ الحكمة في كون الطائف يجعل البيت عن يساره ، ويتدئ بالحجر الأسود لأنه موضع اليمين ، ولأنه يقابل يسار الإنسان ، وباب البيت

(١) الذخيرة (٣/٢٤٤) .

(٢) شرح صحيح البخاري (٤/٣٠١) . وأورد أيضاً فعل ابن عمر ؓ حين خطب إليه عروة بن الزبير ابنته في الطواف فلم يردّ عليه كلاماً ، فلما جاء إلى المدينة لقيه عروة فقال له ابن عمر : « أدركتني في الطواف ، ونحن نترأى الله بين أعيننا ، فذاك الذي منعي أن أردّ عليك » . ثم زوجه . ثم قال ابن بطال : « والذي سأل عروة باباً من أبواب المباح ، فأبى ابن عمر أن يجيبه تعظيماً لله تعالى ، إذ هو طائف ببيته الحرام » .

(٣) انظر إكمال المعلم (٣/٣٤٥) .

وجهه ، فلو جعل الحجر على يمينه لأعرض عن باب البيت الذي هو وجهه ، ولو جعله على يساره أقبل على الباب ، ولا يليق بالأدب الإعراض عن وجوه الأماثل وتعظيم بيت الله تعالى تعظيم له^(١) .

٣٦— ونقل قول القرافي هذا الخطاب مقرّاً له^(٢) .

٣٧— وذكر ابن عاشور أنّ البيت جعل معلماً للتوحيد وإعلانه ، فلا يقربه مشرك ، إذ هو أول بيت وضع للناس لعبادة الله وحده ، فيأوي إليه من يدين بالتوحيد ويطوف به من يقصد تعظيم الله تعالى^(٣) .

وبهذا يكون الطواف من أعظم العبادات ، إذ إنّ توحيد الله تعالى هو أصل كل عبادة .

٣٨— ونظيره ما ذكر محمد المكي بقوله :

« إنّ أول بيت أقيم على وجه الأرض باسم الله ولعبادته وحده عبادة خالصة من كل شرك ، ظاهرة من كل دنس : هو مقام إبراهيم الذي أمر الله باتخاذ مصلًى ، فهو بيت الله الحرام ، وهو البيت العتيق ، وهو البيت المقدّس قبل بيت المقدس »^(٤) .

فإذا كان الطواف يحمل تلك المعاني العظيمة والمقاصد الجليلة فقد شبهه أئمة المالكية بالصلاة التي هي عماد الدين ، من حيث مراعاة العبد لطوافه ما يراعيه في الصلاة^{(٥)(٦)} .

(١) انظر الذخيرة (٢٤٠/٣) .

(٢) انظر مواهب الجليل (٩٧/٤) .

(٣) انظر التحرير والتنوير (٧٠٨/١) .

(٤) التيسير (٨٢/١) .

(٥) معلوم أنّ الذي يشترط للطواف بعض شروط الصلاة لا كلها ، كما نبه على ذلك ابن جزى وغيره في بيانهم لشروط الطواف .

(٦) كاشتراط الطهارة ، نص عليه في المدونة لمالك (٢٠٤/١) ، وابن رشد في البيان والتحصيل (٧/٤) =

٣٩— وقد نقل القرافي قول بعض العلماء في المفاضلة بين أركان الحج مقررًا له ، ونصه : « أفضل أركان الحج الطواف ؛ لأنه مشتمل على الصلوات ، وهو نفسه مشبه بالصلاة ، والصلاة أفضل من الحج ، فيكون أفضل الأركان »^(١) .

٤٠— وفي موضع آخر نص على أن الطواف عبادة « متعلقة بالبيت ، فأشبهت الصلاة »^(٢) .

٤١— وقال الخرشي :

« الطواف عند مالك كالصلاة ، إلا أنه يباح فيه الكلام »^(٣) .

٤٢— ونقل محمد المختار قول القسطلاني مقررًا له ، ونصه :

« فليتأدّب بآداب الصلاة خاضعًا حاضر القلب ، ملازم الأدب في ظاهره وباطنه ، مستشعرًا بقلبه عظمة من يطوف ببيته »^(٤) .

٤٣— وبين الباجي أن الطواف عند المالكية عبادة محضة كالصلاة ، والعبادة حق الله وحده ، ولا يجوز صرفها لغيره ، كما قال تعالى : ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾^{(٥)(٦)} .

= وابن نصر في المعونة (١/٣٧٠) ، وابن بطلال في شرح البخاري (٤/٣٢٠) ، والقرطبي في المفهم (٣/٣٠٥) ، والقاضي عياض في الإعلام بحدود وقواعد الإسلام (١٣٦) واشترط أيضًا ستر العورة والموالة كالصلاة . ومثله القرافي في الذخيرة (٣/٢٣٨) ، وابن جزري في قوانين الأحكام الشرعية (١٢٦) ، والخرشي في شرحه مختصر خليل (٢/٣١٤-٣١٤) ، وميارة في الدر الثمين (٣٦٩) ، والكشناوي في أسهل المدارك (١/٤٦٣) .

(١) الذخيرة (٣/١٧٥) .

(٢) الذخيرة (٣/٢٣٨) .

(٣) الخرشي على مختصر خليل (٢/٣١٤) .

(٤) نور الحق (٣/٢٣٨) . وانظر إرشاد الساري (٣/١٧٤) .

(٥) سورة الجن : ١٨ .

(٦) المنتقى (٢/٢٩٠) .

وكما أنّ المصلي يتوجّه في صلاته باستقبال البيت العتيق ، كذلك لا يتطوف إلّا به ، وذلك برهان على ارتباط الطواف بالعبادة ، وماله من المنزلة الرفيعة من بين العبادات .

المبحث الثالث

شروط صحة العبادة

تقدّم الكلام على بيان معنى التوحيد ، وأنه أفراد الله بالعبادة ، وأنه أحد الأصول العظيمة التي قام عليها الدين ، وأما الأصل الثاني : فهو أن لا يعبد الله تعالى إلا بما شرع ، كما قال تعالى : ﴿ فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً ﴾^(١) .

ولهذا كان عمر رضي الله عنه يقول : « اللهم اجعل عملي كله صالحاً ، واجعله لوجهك خالصاً ، ولا تجعل فيه لأحد شيئاً »^(٢) .

وقال الفضيل بن عياض^(٣) - في قوله تعالى : ﴿ ليلوكم أيكم أحسن عملاً ﴾ - قال : « أخلصه وأصوبه » . قيل : يا أبا علي ! ما أخلصه وأصوبه ؟ قال : « إنَّ العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل ، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل ، حتى يكون خالصاً صواباً ، والخالص أن يكون لله ، والصواب أن يكون على السنّة »^(٤) .

فيستفاد مما ذكره الفضيل أن هناك شرطين لصحة العبادة ، وقد بين أئمة المالكية هذين الشرطين ، وهما : الإخلاص والمتابعة ، وزاد بعضهم شرطاً ثالثاً ، وهو الإيمان ، علماً بأن هذا الشرط لا يخفى على من اقتصر على الشرطين فقط ، إذ إنَّ

(١) سورة الكهف : ١١٠ .

(٢) طبقات المحدثين بأصبهان (٢٦٢/٤) رقم (١٠١٨) . ط. الرسالة . الطبعة الأولى ١٤١٢هـ . بيروت.

(٣) هو الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشر ، أبو علي التميمي اليربوعي الخراساني ، كان ثقة نبيلاً ، فاضلاً عابداً ورعاً ، كثير الحديث ، له أقوال مأثورة ومواعظ بليغة . مات سنة ١٨٧هـ . انظر : السير (٤٢١/٨) ، حلية الأولياء (٨٤/٨) ، التذكرة (٢٤٥/١) .

(٤) تفسير البغوي (١٧٦/٨) ، جامع العلوم والحكم (٧٢/١) .

غير المؤمن لا يقبل منه عمل أصلاً وإن جاء بشرطي العمل المقبول ، كما قال تعالى : ﴿ من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن الذي كانوا يعملون ﴾^(١) ، ولهذا لم يذكر أكثرهم هذا الشرط .

وقد نبّه بعضهم عن طريق الإشارة إلى شرط المتابعة ، وذلك بذكر وصف للعمل يغني عن التنصيص على هذا الشرط ، فإذا اقترن هذا الوصف مع شرط الإخلاص انتظم شرطاً صحة العبادة .

وفيما يلي أعرض بياهم وتفصيلهم لهذين الشرطين :

١— ويحسن هنا البدء بكلام محمد الأمين رحمه الله ، لأهميته وتضمنه شروط العبادة ، حيث يقول :

« دلّ القرآن العظيم على أنّ العمل الصالح هو ما استكمل ثلاثة أمور :

أولاً : موافقته لما جاء به النبي ﷺ ؛ لأن الله يقول : ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ... ﴾ .

ثانياً : أن يكون خالصاً لله تعالى ؛ لأنّ الله جل وعلا يقول : ﴿ وما أمروا إلاّ ليعبدوا الله مخلصين له الدين ... ﴾ ، ﴿ قل الله أعبد مخلصاً له ديني ﴾ .

ثالثاً : أن يكون مبنياً على أساس العقيدة الصحيحة ؛ لأنّ الله يقول : ﴿ من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن ﴾ . فقيد ذلك بالإيمان ، ومفهوم مخالفته أنه لو كان غير مؤمن لما قبل منه ذلك العمل الصالح^(٢) .

٢— وذكر القاضي عياض أنّ حديث : « إنما الأعمال بالنيات ... »^(٣) :

(١) سورة النحل : ٩٧ .

(٢) أضواء البيان (٣/٣٥٢-٣٥٣) .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي ، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (٩/١) برقم

(١) ، ومسلم في كتاب الإمارة ، باب قوله ﷺ : « إنما الأعمال بالنية » (٣/١٥١٥) برقم (١٩٠٧) .

« يرجع إلى معنيين ؛ أحدهما : تجريد العمل من الشرك بالله بخالص التوحيد .
والآخر : تجريده بخالص السنة »^(١) .

٣— وأبان ابن أبي زيد جملة من مسائل العقيدة التي أجمع عليها الأئمة ، ومنهم مالك ، كما نص على ذلك^(٢) فقال :

« والإيمان قول باللسان وإخلاص بالقلب وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية .. ولا قول إلا بعمل ، ولا قول وعمل إلا بنية ، ولا قول وعمل ونية إلا بموافقة السنة »^(٣) .

وعلى هذا فالعمل لا بد له من نية ، أي قصد وجه الله تعالى به ، ولا ينفع إلا أن يكون موافقاً للسنة ، وبهذين الشرطين يتم قبول العمل .

٤— وقال أبو عمرو الداني : « والأعمال كلها بالنية ؛ لقوله ﷺ : " إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى " . فمن فعل شيئاً مما أمر به أو نهي عنه^(٤) غير مختار لفعله ولا مريد له ، ولا قاصد ، فأدى به الفرض لم يجزه ، وكان حكمه كحكم من لم يفعل شيئاً ... »^(٥) .

فبين أهمية حسن القصد في كل عمل ، وأن يكون على وفق الشرع ، وهو ما أشار إليه بقوله : « فمن فعل شيئاً مما أمر به أو نهي عنه .. » ، فانتظم شرطاً صحة العمل في ذلك .

(١) إكمال المعلم (٦/٣٣٢) .

(٢) ذكر ابن أبي زيد بعد إيراد هذه المسائل قوله : « وكله من قول مالك ، فمنه منصوص من قوله ، ومنه معلوم من مذهبه » . الجامع (١٤٩) .

(٣) الجامع (١٤٢) .

(٤) لعله يريد من كف عما نهي عنه ، لأن فعل المنهي عنه لا شك في تحريمه ، والإخلاص لا يطلب من أحد في فعل المحرم .

(٥) الرسالة الوافية (١٣٩) .

٥- ويّين الشاطبي^(١) أنّ « العمل إذا روعيت فيه المقاصد الأصلية^(٢) للشرع فهو أقرب إلى إخلاص العمل وصورته عبادة ، وأبعد عن مشاركة الحظوظ التي تغبّر في وجه محض العبودية »^(٣) .

٦- ثم بين أنّ « العامل بالمقاصد الأصلية عامل في هذه الأمور في نفسه امتثالاً لأمر ربه ، واقتداءً بنبيه عليه الصلاة والسلام ، فكيف لا تكون تصارييف من هذه سبيله عبادات كلها »^(٤) .

فنص على أنّ امتثال الأمر يكون بالاقتداء بالنبي ﷺ ، إذ بهذين الشرطين يصدق على العمل كونه عبادة .

٧- وأكد هذا المعنى فيما نقله عن أبي حمد الثقفي ، ونصه : « لا يقبل الله من الأعمال إلّا ما كان صواباً ، ومن صوابها إلّا ما كان خالصاً ، ومن خالصها إلّا ما وافق السنة »^(٥) .

٨- ونقل قول سفيان أيضاً : « لا يستقيم قول إلّا بعمل ، ولا قول وعمل إلّا بنية ، ولا قول ولا عمل ولا نية إلّا بموافقة السنة »^(٦) .

٩- وحين ذكر ما يتعلق به الصوفية في أقوالهم من أكل الحلال واتباع السنة والإخلاص قال : « وهذا هو الحق »^(٧) .

١٠- وأورد الطرطوشي قول ابن عباس في المساجد : « لتزخرفنها كما

(١) هو إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي ، أبو إسحاق الشهير بالشاطبي ، الحافظ ، كان أصولياً مفسراً فقيهاً محدثاً لغوياً نظاراً ثبناً ورعاً صالحاً ، له من التصانيف : كتاب الموافقات في أصول الفقه ، وكتاب الاعتصام . مات سنة ٧٩٠هـ . انظر نيل الابتهاج (١/٤٨) .

(٢) ومراده بالمقاصد الأصلية كما بينها بقوله : « الواجبات عينية أو كفائية » .

(٣) الموافقات (٢/٤٩٣) .

(٤) الموافقات (٢/٥٠٠) .

(٥) الاعتصام (١/٩٣) . ط . دار المعرفة :

(٦) الاعتصام (١/٨٤) .

(٧) ثم بين مخالفتهم لهذا الأصل العظيم بارتكابهم أشياء لم تأت في كتاب ولا سنة ، وعمل بأمثالها السلف الصالح . وذلك في بيان بدعهم .. الخ . الاعتصام (١/٢١٢) .

زحرفت اليهود والنصارى»^(١) ثم قال :

« والمعنى في ذلك : أن اليهود والنصارى إنما زحرفوا المساجد عندما حرفوا وبدلوا ، فتركوا العمل بما في كتبهم ، فأنتم تصيرون إلى مثل حالهم إذا طلبتم الدنيا بالدين ، فتركتم الإخلاص في العمل ، فصار أمركم إلى المراءاة في المساجد والمباهاة بتشبيدها وتزيينها»^(٢) .

فذكره لانحراف اليهود والنصارى إشارة إلى أنهم خالفوا منطوق نصوص الكتاب عندهم ، فابتدعوا ما هو مخالف له ، من عدم الإخلاص والمتابعة ، وهذان شرطاً قبول العمل .

١٠ — وعلى هذا نقل القاضي عياض قول سهل التستري مقراً له ، ونصه :

« أصول مذهبنا ثلاثة : الاقتداء بالنبي ﷺ في الأخلاق والأفعال ، والأكل من الحلال ، وإخلاص النية في جميع الأعمال»^(٣) .

١١ — وعند قول عمر حين قبل الحجر : « لقد علمت أنك حجر لا تنفع ولا تضر ، ولولا أني رأيت رسول الله يقبلك ما قبلتك » قال القاضي عياض :
« فيه الاقتداء وترك الاعتراض على السنن بالعقول ، وأن تقبيله الحجر ليس عبادة له ، بل لله تعالى بامثال أمره فيه»^(٤) .

فتضمن قوله الاقتداء بالسنة ، وقصد الله تعالى بهذا العمل ، وهما شرطاً صحة العمل .

١٢ — وذكر القرطبي أبو عبد الله عند قول الله ﷻ : ﴿ إليه يصعد الكلم والطيب

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة ، باب بنيان المسجد (٥٣٩/١) برقم (٤٤٥) .

(٢) الحوادث والبدع (٢٢٠) .

(٣) الشفا (٥٥٨/٢) .

(٤) إكمال المعلم (٣٤٥/٤) .

والعمل الصالح يرفعه ﴿ فيما رآه حديثاً بقوله : « وفي الحديث : " لا يقبل الله قولاً إلا بعمل ، ولا يقبل قولاً وعملاً إلا بنية ، ولا يقبل قولاً وعملاً ونية إلا بإصابة السنة " (١) . (٢) .

فنص فيما أورده على شرطي صحة العمل : إخلاص النية ، وأن يكون على وفق السنة .

وبعد كلامهم عن شرطي العبادة بينوا في مواضع أخرى الإشارة إلى شرط المتابعة ، وذلك من خلال حديثهم عن شرط الإخلاص بوصف العمل الذي مصدره الشرع بأنه عمل صالح ، أو قرينة ، أو عبادة ، وما في معناها . وفي ذلك غنية عن نسبة العمل إلى الشرع ، إذ لا يصح إطلاق هذه الألفاظ إلا على ما كان مصدره الشرع .

فانتظم في كلامهم هذا شرطاً صحة العبادة : الإخلاص والمتابعة .

١٣ — ومن أقوالهم المتضمنة لهذا الشرط أن مالكاً سئل عن رجل يذهب إلى الغزو ومعه فضل مال ليصيب به من فضل الغنيمة ، أي ليشتري من الناس ما صح لهم من الغنيمة ، فأجاب : لا بأس به ، ونزع بآية التجارة في الحج : ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ﴾ (٣) ، وأن ذلك غير ما نع ولا قادح في صحة العبادة إذا كان قصده بالعبادة وجه الله ، ولا يعد هذا تشريكاً في العبادة ، لأن الله هو الذي أباح ذلك ورفع الحرج عن فاعله مع أنه قال : ﴿ فمن كان يرجو لقاء ربه

(١) أخرجه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة برقم (١٨) عن الحسن البصري ، وأبو نعيم في الحلية (٣٢/٧) عن سفيان . وذكر ابن رجب أنه مروي بإسناد ضعيف عن ابن مسعود رضي الله عنه في جامع العلوم والحكم (٧٠/١) ، وابن حجر في التلخيص الجبير (٢٠٤) عن الحسن وسعيد بن جبير ، ثم قال : وهذا الأثران موقوفان .

(٢) تفسير القرطبي (٣٣٠/١٤) .

(٣) سورة البقرة : ١٩٨ .

فليعمل عملاً صالحاً»^(١) ، فدلّ على أنّ هذا التشريك ليس بداخل بلفظه ولا بمعناه تحت آية الكهف»^(٢) .

فنص مالك رحمه الله على الإخلاص في العمل ، ووصفه بكونه عبادة وعملاً صالحاً ، ولا يصدق هذا الوصف إلاّ على ما كان وفق الشرع .

١٤ — ونحو من ذلك ما أورده القاضي عياض قال :

« كان مالك يطيل الركوع والسجود في ورده ، وإذا وقف في الصلاة فكأنه خشبة يابسة لا يتحرك منه شيء ، فلما فرغ قيل له : لو خففت من هذا قليلاً ؟ فقال : ما ينبغي لأحد يعمل لله عملاً إلاّ حسنه ، والله تعالى يقول : ﴿ ليلوكم أيكم أحسن عملاً ﴾»^(٣) .^(٤)

فذكر شرطي قبول العمل ، من كونه لله تعالى وأن يكون حسناً ، ولا يوصف بالحسن إلاّ ما وافق الشرع .

١٥ — وقال ابن بطال : « سئل مالك عن الرجل يقول بين الصفيين : من يبارز ؟ قال : ذلك إلى نيته ، إن كان يريد به وجه الله فأرجو أن لا يكون به بأس ، وقد كان يفعل ذلك من مضى » .

ومراده بما كان من العمل في زمن النبي ﷺ والصحابة من بعده والتابعين ، فهو

(١) سورة الكهف : ١١٠ .

(٢) التحرير والتنوير (٣١٩/٢٣) .

(٣) سورة الملك : ٢ .

(٤) الإمام مالك مفسراً (٣٩٥) ، ترتيب المدارك (٥١/٢) .

١٦— وقال ابن أبي زيد : « وفرض على كل مؤمن ومؤمنة أن يريد بكل قول أو عمل من البر وجه الله الكريم ، ومن أراد بذلك غير الله لم يقبل عمله »^(٣) .

فصرح هنا بشرط الإخلاص وألح إلى شرط المتابعة بقوله : « من البر » ، إذ لا يكون العمل أو القول برّاً إلا إذا كان عملاً صالحاً موافقاً للشرع .

(١) يرى الإمام مالك رحمه الله أن عمل أهل المدينة حجة إذا كانوا من الصحابة والتابعين فيما طريقه النقل والتوقيف ، مستدلاً بقوله ﷺ : « إن المدينة لتتفي خبثها كما ينفي الكير خبث الحديد » ، والخطأ خبث ، فوجب نفيه ، وأيضاً فإن أخلافهم ينقلون عن أسلافهم ، أبناءهم عن آبائهم الخير عن دائرة الظن والتخمين إلى دائرة التعيين . انظر إحكام الفصول (٤٨٩/١) . وانظر الجواهر الثمينة في بيان أدلة عالم المدينة للمشاط (٢١٣) ط. دار الغرب . ط. الأولى ١٤٠٦هـ ، ومقدمة في أصول الفقه لابن القصار (٢٢٦) ط. دار المعلمة - الرياض ، ط. الأولى ١٤٢٠هـ .

قال الباجي : « وإنما عول مالك رحمه الله ومحققو أصحابه على الاحتجاج بذلك فيما طريقه النقل ، ... وإنما خصت المدينة بهذه الحجة دون سائر البلاد لوجود ذلك فيها دون غيرها من البلاد ، لأنها كانت موضع النبوة ، ومستقر الصحابة والخلافة بعده عليه الصلاة والسلام ، ولو تها مثل ذلك في سائر البلاد لكان حكمها كذلك أيضاً » اهـ . كتاب الإشارة في معرفة الأصول والوجازة في معنى الدليل (٢٨١) . ط. دار البشائر - بيروت . ط. الأولى ١٤١٦هـ .

وخلاصة القول : أن العمل المنقول عن أهل المدينة إما أن يكون مبناه على التوقيف والنقل ، وإما على الاجتهاد والاستدلال . أما الأول : فلم يختلف فيه . قال القرطبي أبو العباس : « ينبغي ألا يختلف فيه ؛ لأنه من باب نقل المتواتر » . وقال القاضي عياض : « ولا خلاف في صحة هذا الطريق وكونه حجة عند العقلاء » . وأما الثاني فردّه جمهور العلماء ، ورأى بعض المالكية أنه ليس بحجة ، ولكن يرجح على اجتهاد غيرهم . انظر إحكام الفصول للباجي (٤٨٨/١) . ط. دار الغرب . ط. الثانية ١٤١٥هـ .

وانظر : مذكرة محمد الأمين الشنقيطي في أصول الفقه (١٥٣-١٥٤) ط. السلفية ، وتقريب الوصول إلى علم الأصول لأبي القاسم بن جزى الغرناطي (٣٣٧ وما بعدها) ، تحقيق د. محمد المختار بن الشيخ محمد الأمين . ط. مكتبة ابن تيمية ، ط. الأولى ١٤١٤هـ .

(٢) شرح صحيح البخاري (١٨٥/٥-١٨٦) .

(٣) الرسالة (١٩٤) .

١٧— ونقل ابن بطال قول المهلب مقرأ له في أن « العمل لا يكون إلا مقصوداً لله معني متقدماً ، وذلك المعنى هو علم ما وعد الله عليه من الثواب وإخلاص العمل لله تعالى ، فحينئذ يكون العمل مرجو النفع ، إذ تقدمه العلم ، ومتى خلا العمل من النية ورجاء الثواب عليه وإخلاص العمل لله تعالى فليس بعمل ، إنما هو كفعل المجنون الذي رفع عنه القلم ، وقد بين ذلك ﷺ بقوله : " الأعمال بالنيات " (١) .

فذكر العمل المرجو نفعه ، وهو ما كان مخلصاً ، وأشار إلى المتابعة ، إذ إنه لا يرجى الثواب إلا بعمل الصواب على وفق الكتاب والسنة .

١٨— وأبان ابن عبد البر « أن الله تعالى يحب من عباده الإخلاص في عبادته في التوحيد وسائر الأعمال التي يعبد بها ، وفي الإخلاص طرح الرياء كله ؛ لأن الرياء شرك أو ضرب من الشرك » (٢) .

١٩— ونقل « إجماع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل ، ولا عمل إلا بنية ، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، والطاعات كلها عندهم إيمان ... » (٣) .

٢٠— وعند حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرج من بيته إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته ... » قال : « وفيه دليل على أن الأعمال لا يزكو منها إلا ما صحبته النية والإخلاص لله ﷻ والإيمان به » (٤) .

فركز الكلام هنا على الإخلاص في سائر الأعمال المقربة لله ، واجتناب الشرك ، ولم يذكر المتابعة اكتفاءً بوصف العمل بكونه عبادة ، ولا يكون عبادة إلا إذا كان

(١) شرح البخاري (١٥١/١) .

(٢) فتح المالك (٤٧٧/١٠) .

(٣) التمهيد (٢٣٨/٩-٢٤٣) .

(٤) فتح البر (٣٥/١١) .

على وفق الشرع .

٢١— ونظيره ما ذكره ابن العربي بقوله :

« فكل ما أمر الله به فإنما ينبغي أن يقصد به الطاعة له ، وإلا فليس يكون امتثالاً ، ولا يحصل الاحتذاء على مثال الأمر إلا بأن يخلص له القصد ، كما أخبر عن الأعمال وشرط على العمال . قال الله تعالى لنبيه ﷺ : ﴿ فاعبد الله مخلصاً له الدين * ألا لله الدين الخالص ﴾^(١) ، على الاختصاص . وقال في عموم المؤمنين : ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين ﴾^(٢) »^(٣) .

فنص على الإخلاص في العبادة ، ولا تكون عبادة إلا ما كان على وفق الشرع ، وكذلك يقال في لفظ " الطاعة " ، فإن العمل لا يوصف بأنه طاعة إلا إذا كان على وفق الشرع .

٢٢— وقال ابن رشد - عند قوله ﷺ : " إنما الأعمال بالنيات " ^(٤) - :

« معناه : إنما العبادات التي ينتفع بها عند الله ما أخلصت النية فيه لله »^(٥) .
وهذا كسابقه .

٢٣— ومثله قول ابن عطية حيث ذكر عند قول الله تعالى : ﴿ ألا لله الدين الخالص ﴾^(٦) : « أن معنى الآية الأمر بتحقيق النية لله في كل عمل ، والدين هنا يعم المعتقدات وأعمال الجوارح »^(٧) .

(١) سورة الزمر : ٢-٣ .

(٢) سورة البينة : ٥ .

(٣) عارضة الأحوذى (١٥١/٧) .

(٤) تقدم تخريجه ص ١١٣ .

(٥) البيان والتحصيل (٢١٥/١٧) .

(٦) سورة الزمر : ٣ .

(٧) المحرر الوجيز (٥١٨/٤) .

٢٤— ونحو من قولي ابن رشد وابن عطية قول القرطبي أبي العباس فيما ذكره عند حديث ابن مسعود رضي الله عنه في التشهد عند قوله : « التحيات لله » بقوله :

« في هذا الموضع تنبيه على الإخلاص في العبادات ، أي : ذلك كله من الصلوات والأعمال لا تفعل إلا لله تعالى »^(١) .

٢٥— وفي موضع آخر قال :

« الإخلاص شرط في جميع العبادات ، لقوله تعالى : ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين ﴾ ، والإخلاص مصدر من : أخلصت العسل وغيره ، إذا صفيته وأفردته من شوائب كدره ، أي : خلصته منها . فالمخلص في عباداته هو الذي يخلصها من شوائب الشرك والرياء ، وذلك لا يتأتى له إلا بأن يكون الباعث على عملها قصد التقرب إلى الله تعالى ، وابتغاء ما عنده . فأما إن كان الباعث عليها غير ذلك من أغراض الدنيا فلا يكون عبادة ، بل يكون معصية موبقة لصاحبها ، فإما كفر وهو الشرك الأكبر ، وإما رياء وهو الشرك الأصغر »^(٢) .

٢٦— ونقل الخطاب قول القرطبي هذا مقراً له^(٣) .

٢٧— وعرف الأبي الإخلاص بقوله : « أن تقصد إفراد المعبود بالعبادة »^(٤) .

٢٨— وذكر ابن عاشور عند قوله تعالى : ﴿ قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ﴾^(٥) أن « حاصل ما تضمنه هو الإخلاص لله في العبادة »^(٦) .

(١) المفهم (٢/٣٤-٣٥) .

(٢) المفهم (٣/٧٤٢) .

(٣) حيث قال قبل أن ينقل كلامه عن الإخلاص : « وحرره غاية التحرير الإمام القرطبي » . مواهب الجليل (٣/٥٠٣) .

(٤) الثمر الداني (١/٥٨) .

(٥) سورة الأنعام : ١٦٢ .

(٦) التحرير والتنوير (٨/٢٠٠) .

ففي تلك الأقوال وصف الأعمال بأنها عبادات ، ولا يوصف عمل بهذا الوصف إلا ما كان من جهة الشرع كما تقدم ، وبهذا يتم شرطاً صحة العمل من إخلاصها لله تعالى ومتابعة الشرع فيها .

٢٩— وأوضح القرافي في كلامه عن العمل أن الضابط له « أن يعمل المأمور به والمتقرب به إلى الله تعالى وهو يقصد به وجه الله »^(١) .

٣٠— وعند قول الله تعالى : ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين ﴾^(٢) قال محمد المختار :

« أي : مصفين له العبادة من الرياء والشرك ... وذلك أي ما أمروا به من عبادة الله وإخلاص الدين له والميل عن الباطل إلى الحق .. »^(٣) .

٣١— وفسر ابن عاشور قول الله تعالى : ﴿ ألا لله الدين الخالص ﴾^(٤) بقوله :

« ومما يتفرع على معنى الآية إخلاص المؤمن الموحد في عبادة ربه ، أي أن يعبد الله لأجله ، أي طلباً لرضاه وامثالاً لأمره »^(٥) .

ولا ريب أن وصف العمل بأنه مأمور به يراد به عند أهل العلم العمل المأمور به في الشرع ، فإذا ضم إلى هذا الوصف الإخلاص انتظم ذلك شرطي صحة العبادة .

٣٢— وذكر النفراوي أن « الإخلاص فرض عين على كل مكلف ، وهو قصد وجه الله تعالى وحده بالعبادة قولية أو فعلية ، ظاهرة أو خفية »^(٦) .

٣٣— وأوضح الوزاني أن المقصود من العبادات « تعظيم الله تعالى والخضوع

(١) الفروق (٤٣/٣) .

(٢) سورة البينة : ٥ .

(٣) نور الحق (١٢١/١) .

(٤) سورة الزمر : ٣ .

(٥) التحرير والتنوير (٣١٨/٢٣) .

(٦) الفواكه الدواني (٣٩٥/٢) .

له ، وذلك إنما يحصل إذا فعلت من أجله ^(١) .

والحاصل أن العمل مهما بلغ من إخلاص صاحبه وحسن قصده ، إلا أنه عند فقد إذن الشرع له فلا قيمة له ، كما قال تعالى : ﴿ أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ﴾ ^(٢) ، فلا بد إذا من اجتماع الشرطين كما تقدم ، لسلامة العمل وقبوله .

هذا ؛ ولم يكتف أئمة المالكية بالإشارة إلى شرط المتابعة في المواضع المتقدمة ، بل إنهم أفصحوا عن هذا الشرط وبينوا أن صحة العبادة متوقفة على تحققه .

٣٤ — فقد نقل الشاطبي قول أحمد بن أبي الحواري ^(٣) مقرأ له : « من عمل عملاً بلا اتباع سنة فباطل عمله » ^(٤) .

فما نقله هنا نص في أن العمل لا بد أن يكون على وفق السنة ، وإلا فلا اعتبار للعمل .

٣٥ — وهو ما أكدته في موضع آخر بقوله : « وقد ثبت بالنقل الصحيح الصريح بأنه لا يقربه إلى الله إلا العمل بما شرع ، وعلى الوجه الذي شرع » ^(٥) .

وما سوى ذلك من العمل فلا يكون قرينة وطاعة لله ﷻ ، ولذا قال :

٣٦ — « والعامل بغير السنة تديُّنا هو المبتدع بعينه » ^(٦) .

(١) النوازل (٣٣٧/٢) .

(٢) سورة الشورى : ٢١ .

(٣) هو أبو الحسن شيخ أهل الشام ، الثعلبي الغطفاني الدمشقي ، الزاهد . قال يحيى بن معين : أظن أهل الشام يسقيهم الله به الغيث . وقال محمد بن خالد : ما بقي على وجه الأرض مثله . مات سنة ٢٤٦هـ . انظر : السير (٨٥/١٢) ، الحلية (٥/١٠) .

(٤) الاعتصام (٩٥/١) .

(٥) الاعتصام (١١٧/١) .

(٦) الاعتصام (٤٤/١) .

٣٧— وعلى هذا أبطل القرطبي أبو العباس ما لا يدلّ عليه دليل من الكتاب أو السنة ، وإنما العبرة بالعبادة المشروعة فقط ، فقال عند حديث : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ »^(١) :

« أي : من اخترع في الشرع ما لا يشهد له أصل من أصوله فهو مفسوخ ، لا يعمل به ولا يلتفت إليه »^(٢) .

٣٨— وبين أن العبادة ما كان عن طريق الأنبياء ، فقال :

« سنة الله تعالى في العبادة أنه لا تتلقى إلّا من جهة الأنبياء »^(٣) .

٣٩— ونظيره ما نقله محمّد المختار عن ابن حجر مقرأً له عند نفس الحديث السابق : « من أحدث في أمرنا ... » يقول :

« هذا الحديث معدود من أصول الإسلام ، وقاعدة من قواعده ، فإنّ معناه : من اخترع في الدين ما لا يشهد له أصل من أصوله فلا يلتفت إليه »^(٤) .

والمخترع هو الذي يحدث عبادة ليست في الكتاب ولا في السنة .

٤٠— وقد ذكر القاضي عياض أنّ العمل إذا لم يكن على وفق السنة فلا عبرة به ، فعند شرحه الحديث السابق : « من أحدث في أمرنا هذا ... » قال :

« أي غير موافق لسنة ، وصاحبه غير مأجور فيه ، ومردود عليه »^(٥) .

٤١— وعلى هذا فقد جعل الاقتداء بالنبي ﷺ هو العمل الصالح الذي يقبله الله

(١) خرجه البخاري في كتاب الصلح ، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (٣٠١/٥) برقم (٢٦٩٧) ، ومسلم في كتاب الأفضية ، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور (١٣٤٣/٣) برقم (١٧١٨) .

(٢) المفهم (١٧١/٥) .

(٣) المفهم (٥٧٤/٣) .

(٤) نور الحق (٩/٥) . وانظر كلام ابن حجر في الفتح (٣٠٢/٥) .

(٥) إكمال المعلم (٥٧٦/٥) .

ﷺ ، فقد نقل ما جاء في تفسير قوله تعالى : ﴿ والعمل الصالح يرفعه ﴾ بأنه الاقتداء بالنبي ﷺ^(١) .

ومراد من هذا النقل أن العمل الذي يخلو من الاقتداء بالنبي ﷺ فإنه غير صالح ، وغير مقبول عند الله ﷻ .

٤٢— ونحو قول الأبى عند شرحه لحديث : « من أحدث في أمرنا ... »^(٢) .

٤٣-٤٦— وهذا الذي جعل الباجي يذكر عن أئمة المالكية وجوب الاتباع للنبي ﷺ في كل « ما فيه قرينة وعبادة ... نقله عن ابن القصار^(٣) ، وأبي بكر الأهرى^(٤) ، وابن خويز منداد^(٥) وغيره . ورواه أبو الفرج عن مالك^(٦) .

٤٧— وأكد هذا المعنى بأن الأمر باتباع النبي ﷺ يشمل القول والفعل ، فقال : « ورد الأمر بوجوب اتباعه على الإطلاق ، فيجب أن تتبعه في كل شيء إلا ما خصه الدليل »^(٧) .

٤٨— وبنحو قول الباجي ما ذكره ابن عبد البر عند إيراد حديث : « خذوا

(١) الشفا (٥٥٩/٢) .

(٢) شرح صحيح مسلم (٢٤٨/٦-٢٤٩) .

(٣) هو علي بن أحمد البغدادي ، القاضي أبو الحسن ، المعروف بابن القصار ، تفقه بالأهرى ، وله كتاب في مسائل الخلاف ، كان أصولياً نظاراً . مات سنة ٣٩٨هـ .

انظر : الدياج (٢٩٦) ، شجرة النور (٩٢/١) .

(٤) هو أبو بكر محمد بن عبد الله الأهرى ، له من التصانيف : شرح المختصر الكبير والصغير لابن عبد الحكم ، وكتاب الأصول ، وكتاب إجماع أهل المدينة . مات سنة ٣٧٥هـ . انظر : شجرة النور (٩١/١) ، ترتيب المدارك (١٨٣/٦) .

(٥) هو محمد بن أحمد بن عبد الله ، أبو عبد الله ، تفقه على الأهرى ، له كتب كثيرة في الخلاف ، وكتاب في أصول الفقه ، وكتاب في أحكام القرآن . وكان يجانب الكلام وينافر أهله ويعدهم من أهل الأهواء . مات سنة ٣٩٠هـ . انظر : الدياج (٣٦٣) ، شجرة النور (١٠٣/١) .

(٦) انظر إحكام الفصول في أحكام الأصول (٣١٥/١) . ط. دار الغرب ، ط. الأولى ١٤٠٧هـ .

(٧) إحكام الفصول (٣١٥/١-٣١٨) .

عني مناسككم»^(١) بقوله :

« وقد أمر الله ﷻ بطاعته واتباعه أمراً مطلقاً مجملاً لم يقيد بشيء »^(٢) .

٤٩ — وعند أمر الله ﷻ باتباع النبي ﷺ بقوله : ﴿ واتبعوه ﴾ قال ابن عطية :

« لفظ عام يدخل تحته جميع إلزامات الشريعة »^(٣) .

٥٠ — ونقل ابن بطلال الإجماع على أنه لا يجوز الصلح المنعقد على غير السنة ، وأنه منتقض^(٤) . فإذا كانت المعاملات لا تصح إلا أن تكون على وفق السنة فلا ريب أن العبادات من باب أولى وأحرى .

٥١ — والذي يبين ذلك ما ذكره الطرطوشي عند إيراد أثر ابن عمر رضي الله عنهما أنه (حضر جنازة فقال : لتسرعنّ بها وإلا رجعت !)^(٥) ، فقال :

« انظروا - رحمكم الله - لما ترك الإسراع - وهو السنة - همّ ابن عمر بالانصراف ولم ير أن قيراطين من الأجر تغنيان بترك سنة من سنن النبي ﷺ »^(٦) ^(٧) .

(١) أخرجه الإمام مسلم بلفظ : « لتأخذوا مناسككم » في كتاب الحج ، باب استحباب رمي جمره العقبة يوم النحر راكباً وبيان قوله ﷺ : « لتأخذوا مناسككم » (٩٤٣/٢) برقم (١٢٩٧) .

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١١٩٠/٢) .

(٣) المحرر (١٠٨/٦) .

(٤) شرح صحيح البخاري (٨٦/٨) .

(٥) الأثر بهذه الصيغة لم أقف عليه عن ابن عمر رضي الله عنهما ، وإنما أخرجه الطبري بصيغة الرفع عن أبي هريرة ؓ قال : كنا مع النبي ﷺ في جنازة ، فقال : « لتسرعنّ بها أو لأرجعنّ » . وفي إسناد عبد الرحمن بن واقد ، قال الحافظ : صدوق بخطي وأتمه ابن عدي في الكامل بسرقة الحديث . انظر مسند الشاميين للحافظ أبي القاسم الطبراني (٢٥٣/٢) . وحديث الإسراع بالجنازة عند البخاري من رواية أبي هريرة ؓ عن النبي ﷺ مرفوعاً : « أسرعوا بالجنازة ، فإن تكّ صالحه فخير تقدّمونها إليه ، وإن يك سوى ذلك فشرّ تضعونه عن رقابكم » . كتاب الجنائز ، باب السرعة بالجنازة (١٨٢/٣) رقم (١٣١٥) .

(٦) وذلك لما أخرجه مسلم عن أبي هريرة ؓ أن النبي ﷺ قال : « من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيرط ، ومن شهدا حتى تدفن فله قيراطان » . قيل : وما القيراطان ؟ قال : « مثل الجبلين العظيمين » .

(٧) (٦٥٢/٢) برقم (٩٤٥) .

(٧) الحوادث والبدع (٢٨٧) .

ومرادده رحمه الله أن العمل وإن كان في تأديته حصول الأجر الكبير ، إلا أنه لا بد من أن يكون على وفق سنة النبي ﷺ ، من هنا فقد أكدوا على لزوم السنة .

٥٢— وفي هذا يقول مالك : قال عمر بن عبدالعزيز : « سنّ رسول الله ﷺ وولاية الأمر من بعده سنناً ، الأخذ بها تصديق لكتاب الله ، واستكمال لطاعة الله ، وقوة على دين الله ، ليس لأحد تبديلها ولا تغييرها ، ولا النظر فيما خالفها ، من اقتدى بها فهو مهتد ، ومن استنصر بها منصور ، ومن تركها واتبع غير سبيل المؤمنين ولأه الله ما تولى وأصلاه جهنم وساءت مصيراً » . قال مالك : « أعجبنى عزم عمر في ذلك » .

قال القاضي عياض : « كان مالك إذا حدث بهذا ارتجّ سروراً »^(١) .

فما أقرّه الإمام مالك هنا يبين أهمية اتباع السنة في العمل ، إذ لا تحقق الطاعة ويحصل الاهتداء إلا بها ، وترك ما سواها ، فمن خالف في ذلك فهو متوعد ومردود عليه عمله والعياذ بالله .

٥٣— ولذلك حذر الإمام مالك من زاد في عمله على هدي النبي ﷺ من الوقوع في الفتنة ، مما يدل على أنه لا بد للعمل من أن يكون على وفق السنة . فقد أتاه رجل فقال : يا أبا عبدالله ! من أين أحرم ؟ قال : من ذي الحليفة ، من حيث أحرم رسول الله ﷺ . فقال : إني أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر . قال : لا تفعل فإني أخشى عليك الفتنة ! فقال : وأي فتنة هذه ؟ إنما هي أميال أزيدها . قال : وأي فتنة أعظم من ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسول الله ﷺ ؟ إني سمعت الله يقول : ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾^(٢) .

(١) الجامع (١٤٩) . وذكره الذهبي في السير (٩٨/٨) ، ونسبه إلى مالك بقوله : « من قول مالك في

السنة .. » ، القاضي عياض في ترتيب المدارك (٤١/٢) .

(٢) الاعتصام (١٣٢/١) .

٥٤— قال مالك : « السنة سفينة نوح ، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق »^(١) .

فلا ريب أن العمل يدخل ضمن ما قاله مالك رحمه الله ، فلا نجاة إلا بأن يكون على وفق السنة .

٥٥— وذكر ابن عبد البر ضمن « باب الحض على لزوم السنة والاقتصار عليها » أثر عمر بن عبدالعزيز السابق ، مما يبين أهمية اتباع السنة في كل قرينة وطاعة^(٢) .

٥٦— وذكر ابن أبي زيد تحت عنوان « فضل الاتباع والخير فيه » قوله : « واللجأ إلى كتاب الله ﷻ وسنة نبيه ، واتباع سبيل المؤمنين وخير القرون ، من خير أمة أخرجت للناس نجاة ، ففي المفرع إلى ذلك العصمة ، وفي اتباع السلف الصالح النجاة ، وهم القدوة ... » . فإذا لم تكن الأعمال على وفق الكتاب والسنة ونهج السلف الصالح فهي مصدر هلاك وشقاء ، إذ إن الخلق إنما تعبدوا بما في هذين المصدرين : الكتاب والسنة ، فبهما يتحقق الحفظ من مخالفة المأمورات .

فتدخل سائر الأعمال والقرب ضمن الأمر باتباعه فيها ، وإلا لم تكن أعمالاً مشروعة .

وبهذا الذي سبق يعلم عناية المالكية بشرطي صحة العبادة ، كما جاءت في الكتاب والسنة ، من وجوب إيقاع العبادة على وفق ما شرعه الله ، وأن يتغى بتلك العبادة وجه الله تعالى دون سواه ، فإذا لم يتوافر الشرطان في أي عمل حكم ببطلانه ورده .

وقد كان بياهم لهذين الشرطين على وجه التفصيل أحياناً وبالإشارة إلى شرط المتابعة في حين آخر ، ولهذا عقب بشرط المتابعة على وجه البسط ليعلم عناية المالكية بأن إخلاص العمل لا يكفي وحده ، بل لا بد من أن يكون على وفق ما شرعه الله .

(١) ذم الكلام للهروي (١٧٤) ، والعقيدة السلفية للمغراوي (٣٠) .

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١١٧٦/٢) . ط. دار ابن الجوزي ، ط. الثانية ١٤١٨ هـ — السعودية .

الباب الثالث

الشرك

وفيه : تمهيد ، وفصلان

□ تمهيد

□ الفصل الأول : التعريف بالشرك وبيان سببه

□ الفصل الثاني : أنواع الشرك

لما كان الشرك بالله تعالى من أعظم الذنوب التي عصي الله بها ، فقد جاءت النصوص الشرعية محذرة منه . قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾^(١) . وقال تعالى : ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾^(٢) . وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَوْحَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلِتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾^(٣) .

فالمشرك حلال الدم والمال ، ولا يقبل الله منه العمل ، ولا تنفعه الشفاعة ، ولا يستجاب له في الآخرة دعوة ، ولا تقال له فيها عشرة .

« والمتأمل في سيرته ﷺ بعد البعثة ليجدها سلسلة متصلة الحلقات من الجهاد الدائب لإعلاء كلمة التوحيد ، وتقويض دعائم الشرك ، ومحاربة الوثنية في كل صورها ومظاهرها ، فقد قضى ثلاثة عشر عاماً في مكة من سني بعثته لا شغل له إلا إقرار العقائد الصحيحة ، والدعوة إلى التوحيد ، حتى طهر جزيرة العرب من عبادة الأوثان ، وجرى أصحابه ﷺ على هذه الطريقة في كل موطن نسجت منه عناكب الشرك ، فأبادوا الأصنام وما يشبه الأصنام ... وتفقهوا في الدين ، فأخذوا في إبعاد الناس عن عقيدة الشرك بطريق الجزم ، وسدوا الذرائع^(٤) التي قد تفضي

(١) سورة النساء ١١٦ .

(٢) سورة المائدة : ٧٢ .

(٣) سورة الزمر : ٦٥ .

(٤) ومن الأمثلة على ذلك ما فعله عمر ﷺ بقطع الشجرة التي وقعت تحتها بيعة الرضوان ، وأيضاً ما جاء في قصة عبدالله بن مسعود مع زوجته حيث تقول : جاء ذات يوم فرأى في عنقي خيطاً ، قال : ما هذا الخيط ؟ قالت : قلت : خيط رقي لي فيه . قالت : فأخذه فقطعه ثم قال : إن آل عبدالله لأغنياء عن الشرك ! . وكذلك حذيفة ﷺ دخل على مريض فرأى في عضده سيراً فقطعه وانتزعه ثم قال : ﴿ وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون ﴾ . أخرجه الإمام أحمد (٣٨١/١) ، والحاكم (٢١٧/٤) وصححه ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني في الصحيحة (٥١٤/١) .

إليه ..))^(١) .

وهذا فيما يتعلق بالشرك على سبيل العموم ، أما ما يتعلق بخصوص هذا البحث المرتبط بالمالكية فإن الإمام مالكا رحمه الله قد روى بسنده عن أميمة بنت رقية رضي الله عنها أنها قالت : أتيت رسول الله ﷺ في نسوة بايعنه على الإسلام فقلت : يا رسول الله ! نبايعك ألا نشرك بالله شيئا ...^(٢) .

فروايته لهذا الحديث الذي فيه البيعة من النساء على التوحيد وعدم الإشراك بالله تعالى تظهر عناية الإمام مالك بالتوحيد وحمايته من كل ما يناقضه ، كالشرك بالله الذي هو أعظم الذنوب^(٣) .

وعلى هذا كان تطبيقه العملي على وفق هذه القاعدة ، فمن ذلك ما جاء في المدونة^(٤) : قلت : هل كان مالك يكره أن يستعين المسلمون بالمشركون في حروبهم ؟ قال : « سمعت مالكا يقول : بلغني أن رسول الله ﷺ قال : " لن أستعين بمشرك " »^(٥) .

فإيراد مالك رحمه الله لهذا النص يبين أنه لا يجوز الاستعانة بالمشركون في القتال ، وذلك لشناعة جرمهم ، وخشية الاختلاط بهم ، مما يهون الشرك عند المسلمين . بل إنه حض على عمل كل ما فيه توهين للشرك وأهله^(٦) .

(١) انظر مصرع الشرك والخرافة . لخالد محمد علي الحاج ، تحقيق عبدالله الأنصاري ، ط . إدارة الشؤون الدينية بقطر ١٣٩٨ هـ .

(٢) الحديث سبق تخريجه ص ٢٠ .

(٣) ذكر الإمام مالك أن جميع الذنوب يغفرها الله عدا الشرك ، فعند قول الله تعالى : ﴿ يغفر الذنوب جميعا ﴾ قال : « إنه ما دون الشرك » . الإمام مالك مفسرا (٣٤٢) .

(٤) المدونة (٤٠/٢) .

(٥) سبق تخريجه ص ٣٢٢ .

(٦) ومن ذلك أنه لم ير بأسا أن تحرق قراهم وحصونهم بالنيران ، وتغرق بالماء وتخرّب . قال سحنون : « وأصل ما جاء عن أبي بكر رضي الله عنه في النهي عن قطع الشجر وإحراق العامر أن ذلك لم يكن من أبي =

ورأى أن سائر ما يعمله المرتد مردود عليه إذا رجع إلى الإسلام ، ويلزمه أن يقضي الحج^(١) .

وقرر ما جاءت به النصوص من نجاسة المشرك^(٢) النجاسة المعنوية ، ومن قطع كل العلائق مع المشركين ، فلا يحل أن ينكح المسلم المشركة والعكس^(٣) .

وحيث كانت عناية الإمام مالك بهذا الأمر - الذي هو الشرك - بالغة هذا القدر فقد حرص هو وأصحابه من بعده على إيضاح حقيقة الشرك ، وبيان أنواعه ؛ لما فيه من الخطر العظيم الذي يقضي على التوحيد ويفسد العبادة .

وسوف يكون عرض كلام المالكية في بيان هذا الجانب على سبيل الإيجاز ، وذلك من خلال ما يأتي في الفصلين الآتيين :

الفصل الأول : التعريف بالشرك وبيان سببه .

الفصل الثاني : أنواع الشرك .

= بكر ﷺ نظرًا للشرك وأهله والحيطة لهم والذب عنهم ، ولكنه أراد النظر للإسلام وأهله والتوهمين للشرك » . المدونة (٨/٢) .

(١) حيث ذكر أن المرتد إذا حج قبل رده فإن عليه أن يحج مرة أخرى . قال : لأن الله تبارك وتعالى يقول : ﴿ لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين ﴾ ، فحجه من عمله ، وعليه حجة أخرى ، فهذا يخبرك أن كل ما فعل من الفرائض قبل ارتداده لم ينفعه ، فكذلك ما ضيع قبل ارتداده ، ولا يكون عليه شيء وهو ساقط عنه . المدونة (٣١٧/٢) .

(٢) كما في قوله تعالى : ﴿ إنما المشركون نجس ﴾ .

(٣) قال مسعر : قلت لمالك بن أنس : خطب إلي رجل من القدرية أفأزوجه ؟ فقال : لا . قال الله ﷻ : ﴿ ولعبد مؤمن خير من مشرك ﴾ . الإمام مالك مفسراً (١٠٧) .

وقال : إن الله حرم نكاح المشركات منها والكتايبات من الجملة ، ثم جاءت آية المائدة فخصصت الكتايبات من هذا العموم . نفس المرجع .

قال مالك : " وإذا أسلم الرجل قبل امرأته وقعت الفرقة بينهما إذا عرض عليها الإسلام فلم تسلم ؛ لأن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه : ﴿ ولا تمسكوا بعصم الكوافر ﴾ . الموطأ (٤٢٩/٢) .

□ الفصل الأول

التعريف بالشُّرك وبيان سببه

المبحث الأول : بيان حقيقة الشرك

المبحث الثاني : بيان سبب الشرك

المبحث الأول

بيان حقيقة الشرك

تقدم في الكلام على معنى التوحيد والإقرار بربوبية الله ﷻ ما يدل على أن الإيمان الذي ينفع صاحبه لا يتحقق إلا بترك الشرك مطلقاً ، وعدم صرف شيء من العبادة لغير الله تعالى ، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام : « من قال : لا إلا الله ، وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله »^(١) .

فلا بد لمن نطق بهذه الكلمة موقناً بها من نبذ ما يعبد من دون الله ﷻ ، كما قال تعالى : ﴿ فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها ... ﴾^(٢) .

وعلى هذا ؛ فحقيقة الشرك هو اتخاذ شريك لله تعالى في العبادة ، وهو ما أفصح عنه علماء المالكية في بيانهم حقيقة الشرك تصريحاً أو تلميحاً ، وسأذكر في هذا المبحث أقوالهم على سبيل الإيجاز والاختصار .

١— ومن ذلك تعريف القرطبي للشرك بأنه « اتخاذ الإنسان إلهاً غير خالقه المنعم عليه » .

٢— وأكد في موضع آخر أن المراد شرك العبادة فقال :

« أصل الشرك المحرم : اعتقاد شريك لله تعالى في إلهيته ، وهو الشرك الأعظم ، وهو شرك الجاهلية »^(٣) .

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله (٥٣/١) برقم (٢٣) .

(٢) سورة البقرة : ٢٥٦ .

(٣) المفهم (٦/٦١٥) .

وأهل الجاهلية كانوا يقرون بربوبية الله ﷻ ، كما قال تعالى : ﴿ ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله فأنى يؤفكون ﴾^(١) ، كما تقدم بيانه ، وعليه فإن إشراكهم المذكور هنا هو الشرك في العبادة .

٣— ونظيره ما ذكره الملي في بيان حقيقة الشرك بقوله :

« الشرك في الشرع : الشرك العظيم ، وهو إثبات شريك لله تعالى »^(٢) .

٤— قال ابن القاسم : « سمعت مالكا قال : بلغني أن رجلاً من المسلمين في بعض مغازي رسول الله ﷺ حمل على رجل من المشركين ، فلما علاه بالسيف قال المشرك : لا إله إلا الله ، فقال الرجل : إنما تتعوذ بها من القتل ! فقتله ، فأتى إلى رسول الله ﷺ فأخبره ، فقال له رسول الله ﷺ : « كيف لك بلا إله إلا الله ؟ ! » . فقال : يا رسول الله ! إنما كان يتعوذ بها من القتل ! فما زال يعيدها على النبي ﷺ والنبي ﷺ يعيد : « فكيف لك بلا إله إلا الله ؟ ! » . فقال الرجل : وددت أني أسلمت في ذلك اليوم ، وأنه بطل ما كان من عملي قبل ذلك ، وأني استأنفتُ من ذلك اليوم »^(٣) .

فقرر مالك رحمه الله نفع كلمة التوحيد للمشرك إذا نطق بها ، إذ بها يحقن دمه ؛ لأنه ترك ما يعبد من دون الله من الشركاء الذين كان يعتقد استحقاقهم للعبادة مع الله ، وهذا هو حقيقة الشرك .

٥— وأوضح ابن بطال أن « الرياء ينقسم إلى قسمين : فإن كان الرياء في عقد الإيمان فهو كفر ونفاق ، وصاحبه في الدرك الأسفل من النار ، وإن كان الرياء لمن سلم له عقد الإيمان من الشرك ولحقه شيء من الرياء في بعض أعماله فليس ذلك

(١) سورة الزخرف : ٨٧ .

(٢) رسالة الشرك ومظاهره للملي (٦٣) .

(٣) البيان والتحصيل (٢١٦/١٧) . وفي الباب عن أسامة بن زيد عند البخاري (٤٢٦٩) ، وعن المقداد بن الأسود عند البخاري (٤٠١٩) . وقد سبق تخريجه أيضاً ص ٣١ .

بمخرج من الإيمان ، إلا أنه مذموم فاعله ؛ لأنه أشرك في بعض أعماله حمد المخلوقين مع حمد ربه ، فحرم ثواب عمله ذلك»^(١) .

ومراد به بالشرك الذي ينقض عقد الإيمان اتخاذ شريك مع الله ﷻ في عبادته ، وهو حقيقة الشرك .

٦— كما يبين ذلك ما ذكره في موضع آخر من أن الشرك هو عدم الاعتراف بالعبودية والربوبية لله تعالى - وهما خالص حق الله - وجعلها لغيره ، حيث قال :

« وإنما سمي الله الشرك ظلمًا لأن الظلم عند العرب وضع الشيء في غير موضعه ؛ لأنه كان يجب عليه الاعتراف بالعبودية والإقرار بالربوبية لله تعالى »^(٢) .

٧— ونبه الباجي إلى أن كمال قدرة الله ﷻ ونفوذ أمره وحكم تشريعه تقتضي عدم اتخاذ شريك أو ند له تعالى ، إذ له الكمال المطلق ، بخلاف المخلوق ، فمن لم يقر بذلك فقد أشرك معه غيره ، حيث يقول :

« فمن عظمته تعالى وقدرته وعزته انفراده عن الأشرار والأنداد ، واستغناؤه عن الصاحبة والأولاد ، ﴿ ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله إذا لذهب كل إله بما خلق ... ﴾^(٣) .. تفرد بالخلق والإنشاء ، وكشف الضر والبلوى ، وبعث النبيين مبشرين ومنذرين ، فأخبروا عن ربنا بعظم قدرته ، وعلو كلمته ، وتمام مشيئته ، وبينوا شرائعه ، وأوضحوا براهينه وأمره ، وكل ذلك بالكلام المبين والمنهج القويم ، والأدلة التي تضطر من تأملها إلى الحق ، وتُنكّب من خالفها إلى الشرك »^(٤) .

فكلامه وإن كان في الربوبية فهو مستلزم للألوهية ؛ لأن الرسل جميعًا إنما جاؤوا بالدعوة إلى عبادة الله وحده ، كما قال تعالى : ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول

(١) شرح صحيح البخاري (١/١١٣) .

(٢) شرح صحيح البخاري (٨/٥٧٠) .

(٣) سورة المؤمنون : ٩١ .

(٤) رسالة راهب فرنسا إلى المسلمين (٦٧) .

إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿١﴾ . وبهذا تتبين حقيقة الشرك ، وهو اتخاذ شريك أو ند له تعالى في العبادة .

ولذا كان من أعظم الشرك تسوية الخالق بالمخلوق فيما اختص به الخالق من استحقاق العبادة .

٨— وذلك ما أوضحه ابن عطية من مقالة المشركين عند تفسيره لقول الله تعالى : ﴿ تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ . إِذْ نَسْوَيْكُمْ بَرَبَ الْعَالَمِينَ ﴾ ^(١) : « قسماً بالله إن كنا لفي ضلال مبين في أن نعبدكم ونجعلكم سواء مع الله تعالى الذي هو رب العالمين وخالقهم ومالكهم ... » ^(٢) .

٩— وذكر القرطبي نفس المعنى عند تفسيره للآية ﴿ إِذْ نَسْوَيْكُمْ بَرَبَ الْعَالَمِينَ ﴾ بقوله : « أي في العبادة » ^(٣) .

١٠— وأفصح عن حقيقة الشرك ، وأنه عبادة غير الله تعالى - عند قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ^(٤) - فقال : « أي : لو عبدوا غيري لحبطت أعمالهم » ^(٥) .

١١— وعلى هذا بين محمد المختار « أن المشرك بالله ﷻ قد ظلم نفسه ظلماً عظيماً ، حيث سوى بين الرب والمربوب ، والمنعم بجميع النعم وما لا نعمة منه أصلاً » ^(٦) .

(١) سورة الأنبياء : ٢٥ .

(٢) سورة الشعراء : ٩٧-٩٨ .

(٣) المحرر الوجيز (١١/١٢٨) .

(٤) تفسير القرطبي (١٣/١١٦) .

(٥) سورة الأنعام : ٨٨ .

(٦) تفسير القرطبي (٧/٣٤) .

(٧) نور الحق (١٠/٣٤١) .

١٢— وأبان محمد الأمين أن تلك التسوية لا تكون من ذي عقل ، فقال :

« ومعلوم أن تسوية ما لا يضر ولا ينفع ولا يقدر على شيء مع من بيده الخير كله ، المتصرف بكل ما شاء ، لا تصدر إلاّ عن لا عقل له »^(١) .

١٣— وهو ما أراده القرافي حين بين توحيد الله تعالى بالعبادة ، فقال :

« فيجب على كل أحد أن لا يشرك معه تعالى غيره في ذلك »^(٢) .

١٤— وحكم على من فعل ذلك بالكفر حيث قال :

« ولا خلاف في تكفير من نفى الربوبية أو الوجدانية ، أو عبد مع الله غيره »^(٣) .

فمن عبد مع الله غيره جعله مستحقاً للعبادة دون الله تعالى ، وهو ما أبطله الله .

١٥— كما ذكر محمد المكي أن « المشرك بالله يزعم زوراً وبهتاناً أن الوثن يستحق العبادة ، ويشهد له بالقدرة على الضر والنفع وغيره من صفات الكمال ، التي هي من صفات الله وحده دون ما سواه »^(٤) .

١٦— وأوضح ابن أبي جمرة حقيقة الشرك فقال :

« ... لأن المؤمنين ينطبق عليهم اسم عباد وإن كان منهم المذنب ؛ لأنه قد عبد الله ، أي أنه قد أقرّ له سبحانه بالألوهية ولم يجعل له شريكاً ولا عبد شيئاً دونه »^(٥) .

١٧— وبين القرافي عند ذكره قاعدة في الرياء في العبادات والتشريك فيها أن

(١) أضواء البيان (٤٨٣/٢) .

(٢) الذخيرة (٧/٤) .

(٣) الذخيرة (٢٧/١٢) .

(٤) التيسير (١٧٢/٤) .

(٥) بحجة النفوس (٣٠/٢) .

« هذه القاعدة وسرها وضابطها أن يعمل العمل المأمور به والمتقرب به إلى الله وهو يقصد به وجه الله »^(١) .

ومرادُه أن ما لم يقصد به وجه الله فهو من الشرك .

١٨ — وعند قول الله تعالى : ﴿ وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون ﴾^(٢) قال محمد الأمين :

« المراد بشركهم : عبادتهم غيره معه »^(٣) .

١٩ — وأوضح معنى العدل في الآية : ﴿ والذين كفروا برهم يعدلون ﴾^(٤) فقال :

« معنى ﴿ يعدلون ﴾ : يجعلون له نظيراً في العبادة »^(٥) .

فجعل معنى الشرك اتخاذ معبود مع الله تعالى .

ولذا فقد جاء النهي عن الشرك في النصوص بعد الأمر بالعبادة ، إشارة إلى اختصاصها بالله وحده دون سواه .

٢٠ — وهو ما أشار إليه أيضاً ابن عاشور عند قول الله تعالى : ﴿ قل إنما أمرت أن أعبد الله ولا أشرك به ﴾^(٦) حيث يقول :

« ولما كان المأمور به مجموع شيئين : عبادة الله ، وعدم الإشراك به في ذلك ؛ آل المعنى : إني ما أمرت إلا بتوحيد الله »^(٧) .

(١) الفروق (٤٣/٣) .

(٢) سورة يوسف : ١٠٦ .

(٣) أضواء البيان (٧٤/٣) .

(٤) سورة الأنعام : ١ .

(٥) أضواء البيان (١٨٠/٢) .

(٦) سورة الرعد : ٣٦ .

(٧) التحرير والتنوير (١٥٨/١٣) .

٢١- ثم ذكر أن التوحيد يبطل بالشرك في العبادة ، وهو حقيقة الشرك فقال :

« وإثبات الوجدانية له يبطل الشريك في الإلهية »^(١) .

٢٢- وأبان محمد المختار نفس المعنى عند حديث جبريل - وفيه قول النبي ﷺ :

« أن تعبد الله ولا تشرك به »^(٢) - بقوله :

« أي معه في العبادة شيئاً »^(٣) .

وبهذا البيان من أئمة المالكية لحقيقة الشرك يعلم أن غالب الشرك الذي جاءت النصوص الشرعية بالنهي عنه إنما هو شرك العبادة ، إذ إن غالب الأمم تقر بربوبية الله ﷻ^(٤) ، وإنما وقع الانحراف في العبادة ، بأن صرفت لغير الله ﷻ منذ أمد بعيد^(٥) .

(١) التحرير والتنوير (٣٢٧/٢٣) .

(٢) خرجه البخاري في كتاب الإيمان ، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان (١١٤/١) برقم (٥٠) .

(٣) نور الحق (١٣٦/١) .

(٤) وقد تقدم هذا المعنى في الباب الأول .

(٥) حين وقع الشرك في الأرض في قوم نوح ، كما قال تعالى : ﴿ كان الناس أمة واحدة ﴾ أي على التوحيد ، عشرة قرون بين آدم ونوح ، كما أثر عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال تعالى : ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ . انظر : تفسير الطبري (٢١٣/٢) ، وتفسير القرطبي (٣٠/٣) .

المبحث الثاني

بيان سبب الشرك

لما كان الشرك أمرًا حادثًا ، وأن الأصل هو التوحيد ، كما قال تعالى : ﴿ كان الناس أمة واحدة ﴾^(١) ؛ كان لا بد له من أسباب توصل وتؤدي إليه ، كالصور وتعظيمها ، والبناء على القبور وتشبيدها . والإسلام جاء بسد منافذ الشرك ، وحسم أسبابه ، فقد حرم البناء على القبور ، ونهى عن تشبيدها ، واتخاذ الصور ؛ لأنها السبيل إلى الغلو في أصحابها ، ومن ثم عبادتها كما وقع في الأمم السالفة .

وهذا الذي قرره أئمة المالكية في بيان أسباب الشرك ، مستدلين على ذلك بما جاء في قصة قوم نوح^(٢) ، وما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا لرسول الله ﷺ كنيسة رأيتها بالحبشة فيها تصاوير ، فقال رسول الله ﷺ : « إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدة ، وصوروا فيه تلك الصور ، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة »^(٣) .

١- وفي هذا يقول القاضي عياض - عند حديث عائشة رضي الله عنها - :

« ... ولأن هذا كان الأصل في عبادة الأصنام فيما يذكر ، وكانوا قديمًا إذا

(١) سورة البقرة : ٢١٣ .

(٢) كما في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما : « أن ودًا وسواعًا ويغوث ويعوق ونسراً كانت أسماء رجال صالحين من قوم نوح عليه السلام ، فلما هلكوا أوصى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى بحالهم التي كانوا يجلسون فيها أنصاباً ، وسموها بأسمائهم ، ففعلوا فلم تعبد ، حتى إذا هلك أولئك ونسخ العلم عبت » . (٦٦٧/٨) برقم (٤٩٢٠) .

(٣) خرجه البخاري في كتاب الصلاة ، باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد (٥٢٣/١) برقم (٤٢٧) ، ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها (٣٧٥/١) برقم (٥٢٨) .

مات فيهم نبي أو رجل صالح صوروا صورته ، وبنوا عليه مسجداً ليأنسوا برؤية صورته ، ويتعظوا بمصيره ، ويعبدوا الله عنده ، فمضت على ذلك أزمان ، وجاء بعدهم خلف رأوا أفعالهم وعباداتهم عند تلك الصور ، ولم يفهموا أغراضهم ، وزين لهم الشيطان أعمالهم وألقى إليهم أنهم كانوا يعبدونها ؛ فعبدوها ^(١) .

٢— ونظيره ما ذكره القرطبي عند هذا الحديث ثم عقب بقوله : « فحذر النبي ﷺ عن مثل ذلك ، وشدد النكير والوعيد على فعل ذلك ، وسد الذرائع المؤدية إلى ذلك ، فقال : " اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، فلا تتخذوا القبور مساجد " ^(٢) ، وقال : " لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " ، وقال : " اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد " ^(٣) . ولهذا بالغ المسلمون في سد الذريعة في قبر رسول الله ﷺ ، فأعلوا حيطان تربته ، وسدوا المداخل إليها ، وجعلوها محدة بقبره ، ثم خافوا أن يتخذ موضع قبره قبلة ، إذ كان مستقبل المصلين ، فتصور الصلاة إليه بصورة العبادة ، فبنوا جدارين من ركني القبر الشماليين ، وحرفوهما حتى التقيا على زاوية مثلث من ناحية الشمال حتى لا يتمكن أحد من استقبال قبره ، ولهذا الذي ذكرناه كله قالت عائشة : " ولولا ذلك لأبرز قبره " ^(٤) ^(٥) .

(١) إكمال المعلم (٢/٤٥٠) .

(٢) خرجه مالك في الموطأ ، باب جامع الصلاة (١/١٥٦) ، وعبدالرزاق في المصنف (١٥٨٧) ، وابن عبد البر في التمهيد (٥/٤١) ، وقال : لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث ، وهو حديث صحيح عند من قال بمراسيل الثقات وعند من قال بالمسند ؛ لإسناد عمر بن محمد له ، وهو ممن تقبل زيادته .

(٣) خرجه البخاري عن عائشة رضي الله عنها في كتاب الجنائز ، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور (٣/٢٠٠) برقم (١٣٣٠) ، ومسلم في كتاب المساجد ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور (١/٣٧٦) برقم (٥٢٩) .

(٤) وهذا قالته عائشة رضي الله عنها بعد روايتها لهذا الحديث عند البخاري ومسلم ، كما هو مخرج في الحاشية (٣) .

(٥) المفهم (٢/١٢٧-١٢٨) .

٣- وبين أن النهي عن الصلاة إلى القبور « لقطع الذريعة أن يعتقد الجاهل في الصلاة إليها - أو عليها - الصلاة لها ، فيؤدي إلى عبادة من فيها ، كما كان السبب في عبادة الأصنام »^(١) .

فجعل السبب الذي أدى إلى وقوع الشرك الغلو في أولئك الرجال الصالحين حتى عبدوهم من دون الله .

٤- وهو ما بينه ابن بطال بقوله :

« لأنهم كانوا يعبدون تلك القبور ، ولذلك نهي ﷺ أن يتخذ قبره مسجداً ، قطعاً للذريعة في ذلك ؛ لئلا يعبد الجاهل قبره »^(٢) .

٥- وقد كان السبب في حدوث تلك العبادة اتخاذ القبور مساجد ، وفعل التصاوير ، وذلك لأن الغلو في القبور والصور يوصل إلى اتخاذها آلهة ، كما بين ذلك ابن بطال فيما نقله عن المهلب بقوله :

« إنما نهي عن ذلك - والله أعلم - قطعاً للذريعة ، ولقرب عبادة الأصنام واتخاذ القبور والصور آلهة »^(٣) .

٦- وذكر الميلي أن مبدأ الشرك كان في قوم نوح ، فقال :

« أول ما عرفوا بالشرك قوم نوح عليه السلام ، وأول ما وقعوا فيه منهم القبوريون المنصرفون بقلوبهم إلى الموتى من صلحائهم ، فكان نوح أول رسول من الله لمقاومة الشرك ، وإقامة الحجة على المشركين بتذكيرهم بنعم الله ووجوب شكرها ، ودلالتهم على سوء مغبة الشرك ، ولزوم التبرئ منه ، ولكن القوم غلب عليهم هوى الشرك » .

(١) المفهم (٢/٦٢٨) .

(٢) شرح البخاري (٣/٣٢٧) .

(٣) شرح البخاري (٢/٨٢) .

ثم ذكر أنهم أخذوا يتواصون بذلك حتى « أخذ الخلف بوصية السلف ، فلم يستمعوا لنبيهم على قوة الحجة ، ولم يتأثروا بآدابه على طول مدته »^(١) .

فقرر أن الغلو في أولئك الموتى هو الذي أوصلهم إلى الشرك .

٧— وذكر ابن جزى السبب الذي أدى إلى وقوع الشرك في قوم نوح بإيراده نفس القصة السابقة^(٢) .

فما فعله قوم نوح من الشرك بالله تعالى هو من الأعمال القبيحة التي سرت إلى غيرهم من سائر الأمم .

٧— وهو ما أشار إليه محمد المكي عند قول الله تعالى : ﴿ وقالوا لا تدرن آلهتكم ... ﴾^(٣) بقوله :

« هذه الأصنام وغيرها قد استمرت تقاليد عبادتها إلى حين ظهور الإسلام » وأن تلك « السابقة الخبيثة والسنة السيئة التي سنها قوم نوح قد انتقلت عدواها منهم إلى غيرهم من البشر ، ولا تزال عبادة الأصنام قائمة إلى اليوم »^(٤) .

وحيث إن البناء على القبور وتشيدتها ، واتخاذ الصور سبيل لتعظيمها والغلو في أهلها كما تقدم ، فقد جاء عن الإمام مالك رحمه الله النهي عن كل سبب يؤدي إلى الشرك ، ومن ذلك :

٨— كراهية الإمام مالك تخصيص القبور والبناء عليها ، هذه الحجارة التي يبنى عليها^(٥) .

٩— قال مالك : « وناس يقولون : زرنا قبر النبي ﷺ ! » . قال ابن القاسم :

(١) رسالة الشرك (٦٨-٦٩) .

(٢) انظر التسهيل (٢٨٤/٤) .

(٣) سورة نوح : ٢٣ .

(٤) التيسير (٣١٢/٦) .

(٥) المدونة (١٨٩/١) .

فكان مالك يكره هذا ويعظمه أن يقال : إن النبي ﷺ يزار^(١) .

وهذا من الإمام مالك رحمه الله خشية الفتنة بعبادة القبر كما وقع في الأمم السالفة . يدل عليه ما أخرجه في موطنه من قول النبي ﷺ : « قاتل الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، لا يقين دينان بأرض العرب »^(٢) .

١٠ — ونقل الطرطوشي عن مالك قوله : « ولا يتخذ على القبور مساجد ، ويكره أن يبنى على القبور بالحجارة »^(٣) .

١١ — وعند حديث : « اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد » قال القرطبي : « وقد ذكر مالك في الموطأ ما يدل على ذلك من حديث ابن عمر فإنه قال فيه : أول^(٤) ما تكلم به رسول الله ﷺ : « قاتل الله اليهود ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، لا يقين دينان بجزيرة العرب »^(٥) .^(٦) »

١٢ — ونقل القرطبي مقالة الإمام مالك السابقة في كراهة البناء على القبور ، ثم قال معللاً تلك الكراهة : « لأنه تشبه بمن كان يعظم القبور ويعبدها » .

وهذا يبين أنه استقرّ لدى الإمام مالك رحمه الله خشية الفتنة العظيمة التي تقع من تشييد القبور والبناء عليها واتخاذها مساجد ، إذ هي ذريعة ووسيلة إلى الشرك بالله

(١) المدونة (٣٧٠/١) .

(٢) الموطأ (٨٩٢/٢) . وقد سبق تخريجه ، وهو في الصحيحين .

(٣) الحوادث والبدع (٣٠٤) .

(٤) لعله يريد أول ما يفيق من غم سكرات الموت التي عاناها النبي ﷺ ، فإن هذا الحديث قاله في سياق الموت .

(٥) أخرجه الإمام أحمد (٢٧٥/٦) ، وعبد الرزاق في المصنف (٩٩٨٧) ، وأورده الهيثمي في المجمع (٣٢٥/٥) ، وقال : رجال أحمد رجال الصحيح ، غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع . وقال الأرناؤوط : حسن لغيره . المسند (٢٧٥/٦) .

وله شاهد عند مسلم (١٧٦٧) من حديث عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب ، حتى لا أدع إلا مسلماً » .

(٦) المفهم (٥٦٣/٤) .

تعالى .

١٣ — وعلى هذا سار المالكية^(١) . قال القرطبي - عند شرح حديث : « لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها »^(٢) - :

« أي لا تتخذوها قبلة تصلوا عليها أو إليها ، كما فعل اليهود والنصارى ، فيؤدي إلى عبادة من فيها كما كان السبب في عبادة الأصنام ، فحذر النبي ﷺ عن مثل ذلك وسد الذرائع المؤدية إلى ذلك »^(٣) .

١٤ — ولهذا ذكر ابن رشد ما أورده الإمام مالك من أثر عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه حين أصلح ما تهدم من حائط بيت رسول الله ﷺ وستره القبر ، ثم قال :

« وإنما ستر القبر على الناس وبني عليه بيتاً صيانةً له ، مخافة أن ينقل ترابه ليستشفى به ، أو يتخذ مسجداً يصلى فيه ، فقد قال رسول الله ﷺ : « اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد ، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد »^(٤) . »^(٥) .

١٥ — وبعد أن ذكر القاضي عياض تغليظ النبي ﷺ في النهي عن أن يتخذ قبره مسجداً قال :

« ولأن هذا كان أصل عبادة الأصنام »^(٦) .

(١) تفسير القرطبي (٣٨٠/١٠) .

(٢) خرجه مسلم في كتاب الجنائز ، باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه (٦٦٨/٢) برقم (٩٧٢) .

(٣) انظر التمهيد (١٦٨/١) ، والمنتقى (١٩٥/٧) .

(٤) سبق تخريجه ص ٣٨٠ .

(٥) البيان والتحصيل (١٠١/١٧) .

(٦) إكمال المعلم (٤٥٠/٢) .

١٦ — قال ابن عبد البر :

« وكان رسول الله ﷺ يحذر أصحابه وسائر أمته من سوء صنيع الأمم قبله ، الذين صلوا إلى قبور أنبيائهم واتخذوها قبلة ومسجداً ، كما صنعت الوثنية بالأوثان التي كانوا يسجدون إليها ويعظمونها ، وذلك الشرك الأكبر ، فكان ﷺ يخبرهم بما في ذلك من سخط الله وغضبه وأنه مما لا يرضاه ، خشية عليهم أمثال طرقيهم »^(١) .

١٧ — وأكد هذا المعنى أيضاً بقوله :

« ليس فيه حكم أكبر من التحذير أن يصلى إلى قبره وأن يتخذ مسجداً ، وفي ذلك أمر بأن لا يعبد إلا الله وحده ، وإذا منع ذلك في قبره فسائر آثاره أخرى بذلك »^(٢) .

١٨ — ونظيره قول محمد المختار حيث ذكر أن الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد لعنوا على ذلك ، وأن اتخذهم هذا مغالة لتعظيم أنبيائهم حتى عبدوهم^(٣) .

١٩ — ولما ذكر ابن الحاج حرمة الطواف بقبر النبي ﷺ والتمسح به وتقبيله والتبرك به قال :

« وما كان سبب عبادة الجاهلية للأصنام إلا من هذا الباب »^(٤) .

فجعلوا الغلو في قبور الأنبياء - باتخاذها مساجد - عبادة لها من دون الله تعالى ، وكما أن الغلو يقع بتشديد القبور واتخاذها مساجد فهو أيضاً يحصل باتخاذ الصور ، كما تقدم .

(١) التمهيد (٤٥/٥) .

(٢) الاستذكار (٥٠) .

(٣) نور الحق (٥٩٧/١) .

(٤) المدخل (١٩١/١) .

٢٠ — قال مالك :

« بلغني أن أول ما اتخذت الصور في موت نبي ، فصوروا ليأنسوا بصورته ، فما زال ذلك حتى صار إلى أن عبدت »^(١) .

فقرر الإمام مالك أن اتخاذ الصور سبب لوقوع الشرك واتخاذ الصور سببه الغلو في محبة من صوروه ، فلم يزل بهم صنيعهم إلى أن عبدوها .

٢١ — وهو ما أشار إليه القرطبي حين بين كراهة الصور بقوله :

« لأن ذلك مضاهاة لمن يعظم الصور ويعبدها كالنصارى ، وكما كانت الجاهلية تفعل »^(٢) .

ولهذا فإن القاضي عياضاً بين أن عدم دخول الملائكة في « البيت لأجل الصور التي ضاهى صانعها خلق الله ، ونصب أمثلتها للعبادة من دون الله »^(٣) .

٢٢ — وعلى هذا نقل محمد المختار عن ابن حجر قوله :

« إن تصوير الحيوان فعل أحدثه عباد الصور »^(٤) .

وهذا يدل عليه ما تقدم من أقوال .

وقد بين بعض المالكية أن شبهة المشركين قديماً وحديثاً في وقوع الشرك طلب الشفاعة من هؤلاء الشركاء ؛ لما لهم من المنزلة والجاه عند الله ، كما قال تعالى : ﴿ ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما

(١) الجامع لابن أبي زيد القيرواني (٢٦١) .

(٢) المفهم (٤٢٦/٥) .

(٣) إكمال المعلم (٦٢٩/٦) .

(٤) نور الحق (٢٥٣/٩) . وانظر فتح الباري (٣٨٢/١٠) .

يشركون»^(١) ، وقوله تعالى : ﴿ ما نعبدهم إلاّ ليقربونا إلى الله زلفى ﴾^(٢) .

٢٣— وبين ابن عطية السبب في ذلك ، فيقول :

« وكأن هذه الطوائف كلها كانت ترى نفوسها أقل من أن تتصل هي بالله ، فكانت ترى أن تتصل بمخلوقاته »^(٣) .

فأوضح أن تلك الوجهة الخاطئة منهم هي التي أوصلتهم إلى الشرك بالله تعالى .

٢٤— وعلى هذا ذكر ابن جزى أن تلك هي مقولة جميع المشركين ، فعند قوله تعالى : ﴿ والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلاّ ليقربونا إلى الله زلفى ﴾ قال : « يعني بذلك الكفار الذين عبدوا الملائكة ، والذين عبدوا الأصنام ، أو الذين عبدوا عيسى أو عزيزاً ، فإن جميعهم قالوا هذه المقالة »^(٤) .

٢٥— ولهذا ذكر الميلي أن المشركين « لم تزد عقيدتهم في أوليائهم وشركائهم عن تعليقهم الآمال عليهم في تحقيق مآربهم من الله ؛ لما لهم عنده في زعمهم من المنزلة والجاه ، كما ينظر الناس إلى من يتصلون به من حاشية أمير أو ملك في إسماعه مطالبهم »^(٥) .

أي أن هذا ما تعلقوا به لتبرير شركهم .

٢٦— ونقل القرطبي قول قتادة : « كانوا إذا قيل لهم : من ربكم ؟ ومن خالقكم ؟ ومن خلق السموات والأرض وأنزل من السماء ماء ؟ قالوا : الله . فيقال لهم : ما معنى عبادتكم الأصنام ؟ قالوا : ليقربونا إلى الله زلفى ، ويشفعوا لنا عنده » .

(١) سورة يونس : ١٨ .

(٢) سورة الزمر : ٣ .

(٣) المحرر الوجيز (١٢/٤٩٩) .

(٤) التسهيل (٣/٤١٤) .

(٥) رسالة الشرك (٨٣) .

٢٧— ولما كانت تلك الشبهة التي تعلقوا بها قد جاء الرد عليها في كتاب الله ﷻ فقد عقب القرطبي عليها بقول الكلبي : « جواب هذا الكلام في سورة الأحقاف ﴿ فلولا نصرهم الذين اتخذوا من دون الله قرباناً آلهةً بل ضلوا عنهم وذلك إفكهم وما كانوا يفترون ﴾ ^(١) » .

٢٨— وبين ابن عاشور بطلان تلك الوسيلة التي اتخذها المشركون للقرب من الله ﷻ ؛ لمنافاتها حقيقة العبادة ، فقال - أثناء كلامه على قوله تعالى : ﴿ لو أراد الله أن يتخذ ولدًا لاصطفى مما يخلق ما يشاء سبحانه هو الله الواحد القهار ﴾ ^(٢) - :

« الذين زعموا أنهم اتخذوا أولياء وعبدوهم حرصاً على القرب من الله يزعمونه عذراً لهم ، فقولهم من فساد الوضع وقلب حقيقة العبادة ، بأن جعلوا عبادة غير الله وسيلة إلى القرب من الله ، فنقضوا بهذه الوسيلة مقصدها ، وتطلبوا القربة بما أبعداها ، والوسيلة إذا أفضت إلى إبطال المقصد كان التوسل بها ضرباً من العبث » ^(٣) .

٢٩— وعند الآية نفسها أيضاً أكد هذا المعنى ، فقال :

« وإثبات القهار يبطل ما زعموه من أن أولياءهم تقرّبهم إلى الله زلفى وتشفع لهم » ^(٤) .

وبهذا الذي مضى يتبين أن السبب في حدوث الشرك هو الغلو في المخلوقات ، والذي من أبرز أسبابه الغلو في الصالحين ، والذي من آثاره البناء على القبور وتشبيدها ، واتخاذها مساجد ، وفعل التصاوير وتعظيمها ^(٥) ، وأن مبدأ ذلك كان في

(١) سورة الأحقاف : ٢٨ .

(٢) سورة الزمر : ٤ .

(٣) التحرير والتنوير (٣٢١/٢٣) .

(٤) التحرير والتنوير (٣٢٧/٢٣) .

(٥) وقد سبق ذكر الأحاديث التي تنهى عن البناء على القبور واتخاذها مساجد ، وكذا النهي عن التصوير .

قوم نوح عليه السلام ، ثم سرت تلك الطريقة السيئة في سائر الأمم التي وقع منها الشرك على اختلافه وتنوعه ، وأن طلب شفاعة هؤلاء المتخذين من دون الله أولياء وتقريبهم إلى الله هي الشبهة التي ردها أولئك على اختلاف الأزمنة لتبرير شركهم .

□ الفصل الثاني

أنواع الشُّرك

وفيه تمهيد ومبحثان

مُهَيِّدٌ

المبحث الأول : الشرك المنافي للتوحيد

المبحث الثاني : الشرك المنافي لكمال التوحيد

ذكر المالكية أن الشرك ينقسم إلى قسمين جامعين ، ينضوي تحت كل قسم مسائل عديدة .

وحكموا على القسم الأول بأنه الشرك الأكبر المخرج عن الإسلام ، والثاني هو الشرك الأصغر ، وهو الذي لا يخرج فاعله من الإسلام^(١) .

(١) ومن بياهم لهذين القسمين ذكر ابن بطال « أن الرياء ينقسم إلى قسمين ، فإن كان الرياء في عقد الإيمان فهو كفر ونفاق ، وصاحبه في الدرك الأسفل من النار ، وإن كان الرياء لمن سلم من عقد الإيمان من الشرك ، ولحقه شيء من الرياء في بعض أعماله ، فليس ذلك بمخرج من الإيمان ، إلا أنه مذموم فاعله ؛ لأنه أشرك في بعض أعماله حمد المخلوقين مع حمد ربه ، فخرج ثواب عمله ذلك » . شرح صحيح البخاري (١١٣/١) .

فذكر القسم الأول الذي ينقل عن الملة ، وهو الأكبر ، إذا اعتقد مستحقاً للعبادة مع الله .
والثاني : من سلم له عقد الإيمان ، ولكن رأى في بعض أعماله حمد المخلوقين ، وهو الأصغر .
وقال القرطبي - مبيناً أقسام الشرك - : « أصل الشرك المحرم اعتقاد شريك لله تعالى في إلهيته ، وهو الشرك الأعظم ، وهو شرك الجاهلية ... ويليهِ في الرتبة اعتقاد شريك لله تعالى في الفعل ... » . ثم قال : « ... ويلي هذا في الرتبة الإشراف في العبادة ، وهو الرياء » . انظر المفهم (٦١٥/٦) .

وفي موضع آخر قال : « المخلص في عباداته هو الذي يخلصها من شوائب الشرك والرياء ، وذلك لا يتأتى له إلا بأن يكون الباعث له على عملها قصد التقرب إلى الله تعالى وابتغاء ما عنده ، فأما إذا كان الباعث عليها غير ذلك من أعراض الدنيا فلا يكون عبادةً ، بل يكون مصيبة موبقة لصاحبها ، فإما كفر - وهو الشرك الأكبر - ، وإما رياء - وهو الشرك الأصغر - » . المفهم (٧٤٢/٣) .
ونقل قول القرطبي أبو العباس هذا القرطبي أبو عبد الله في بيانه أقسام الشرك . انظر تفسير القرطبي (١٨١/٥) .

وصرح بهذين القسمين أيضاً ابن جزى ، حيث يقول عند قوله تعالى : ﴿ قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له ﴾ : « أي : لا أريد بأعمالي غير الله ، فيكون نفيًا للشرك الأصغر ، وهو الرياء ، ويحتمل أن يريد : لا أعبد غير الله ، فيكون نفيًا للشرك الأكبر » . التسهيل (٥٠/٢) .

وقال الميلي : « الشرك العظيم : هو إثبات شريك لله تعالى ... والشرك الأصغر : هو مراعاة غير الله معه في بعض الأمور » . رسالة الشرك (٦٣) .

وقد جاء تحذيرهم من الشرك كبيره وصغيره ، إذ إنَّ من وقع في الشرك - وإن كان صغيراً - يخشى عليه أن يجره ذلك إلى الوقوع في الشرك الأكبر ، بحسب ما يصاحبه من الاعتقاد ، كما أن المعاصي بريد الكفر ، وسوف يكون الحديث على ذكر نماذج مهمة من أنواع الشرك الأصغر والأكبر ؛ لتفسيهما في الناس ، مما جعل أئمة المالكية يتكلمون عنهما بذكر حقيقتيهما ، ومحذرين من خطورتهما .

وسيكون ذلك كله في مبحثين :

الأول : الشرك المنافي للتوحيد .

الثاني : الشرك المنافي لكمال التوحيد .

- وأشار محمد الأمين إلى القسمين عند قوله تعالى : ﴿ ولا يشرك بعبادة ربه أحداً ﴾ ، فقال : « والتحقق أن قوله ﴿ ولا يشرك بعبادة ربه أحداً ﴾ أعم من الرياء وغيره ، أي : لا يعبد ربه رياءً وسمعةً ، ولا يصرف شيئاً من حقوق خالقة لأحد من خلقه » . أضواء البيان (١٩٩/٤) .

وفي موضع آخر بين الشرك الأعظم الذي يقع فيه من هم أسوأ حالاً من عبدة الأثان . انظر أضواء البيان (٦١٤/٣ ، ٦٢٣/٧ - ٦٢٤) .

المبحث الأول

الشُّرك المنافي للتوحيد

وفيه مسائل :

المسألة الأولى : شرك الدعاء .

المسألة الثانية : شرك الطاعة .

المسألة الثالثة : شرك السجود .

المسألة الرابعة : شرك الطواف .

المسألة الخامسة : شرك النذر .

المسألة السادسة : شرك السحر .

المسألة السابعة : شرك الرقى والتمايم .

المسألة الأولى : شرك الدعاء

تقدم في بيان أنواع العبادة الحديث عن الدعاء بوصفه عبادةً جليلةً ، والعبادة حق لله تعالى وحده ، وعلى هذا فإن من دعا غير الله تعالى فقد أتى أمرًا خطيرًا ينقض إيمانه وتوحيده^(١)، كما قال تعالى : ﴿ وَأَن الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾^(٢) .

وقد عني المالكية ببيان هذا النوع من الشرك ، وحذروا منه .

١— ومن ذلك ما أخرجه الإمام مالك في موطئه تحت " باب العمل في الدعاء " عن عبدالله بن دينار قال : « رآني عبدالله بن عمر وأنا أدعو وأشير بأصبعين ، أصبع من كل يد ، فنهاني »^(٣) .

٢— قال ابن عبدالبر :

« هذا مأخوذ من فعل النبي ﷺ ، إذ مرّ بسعد وهو يدعو في صلاته ويشير بأصبعيه جميعًا ، فنهاه عن ذلك وقال : « أَحَدٌ أَحَدٌ »^(٤) »^(٥) .

٣— وهو ما أوضحه الباجي عند شرحه لهذا الأثر بقوله :

« إنما نهاه أن يشير بأصبعين لأن الدعاء إنما يجب أن يكون إما باليدين وبسطهما

(١) وقد جاء في القرآن الكريم البيان والعناية بموضوع شرك العبادة ، وهو دعاء غير الله تعالى ، وذلك لأنه أعظم مسألة خالف فيها رسول الله ﷺ المشركين ، فإنهم كانوا يتعبدون بإشراك الصالحين في دعاء الله وعبادته ، يريدون بذلك شفاعتهم ووساطتهم ، كما قال تعالى : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ يَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ . ولأنه أصل شرك العالم ، إذ إن طلب الحوائج من الموتى والاستغاثة بهم ، والتوجه إليهم هو الذي وقعت به الفتنة منذ زمن قديم وحصل به الشرك .

(٢) سورة الجن : ١٨ .

(٣) أخرجه مالك في الموطأ ، باب العمل في الدعاء (١/١٨٩) .

(٤) أخرجه الإمام أحمد (٢/٤٢٠) ، وأبو داود (١٤٩٩) ، والنسائي (٣/٣٨) ، والحاكم (١/٥٣٦) وصححه . قال الأرناؤوط : حديث صحيح . المسند (٢/٢٤٠) .

(٥) الاستذكار (٨/١٦٧) .

على معنى التضرع والرغبة ، وإما بالإشارة بالواحدة على معنى التوحيد»^(١) .

٤— ونقله الزرقاني مقراً له^(٢) .

٥— وقد ذكر ابن العربي « أن معنى الإشارة بالإصبع في الصلاة والحكمة فيه أن يستعمل في التوحيد قلبه اعتقاداً ، ولسانه قوله ، ويده عملاً حتى يكون الاستيفاء على العموم»^(٣) .

٦— ومما يؤكد هذا المعنى عن مالك أن القرطبي بعد إيراد قول النبي ﷺ للمشركين عند تلييتهم بالتوحيد « قَدْ قَدْ »^(٤) قال :
« أي : حسبكم التوحيد ينهاتهم عن الشرك »^(٥) .

٧— ولذا فقد كره الإمام مالك أن يقول الرجل في دعائه : يا سيدي ، وقال :
« أحبّ إليّ أن يدعو بما في القرآن ، ولما دعت به الأنبياء : يا رب » ، وكره الدعاء
بـيا حنّان^(٦) .

فإذا كان الإمام مالك يكره مثل هذا الدعاء إذا لم يكن مشروعاً عنده ، فكيف
إذا بمن يدعو غير الله ﷻ !!؟

٨— وبين الإمام مالك - كغيره من الأئمة - ما يشرع عند زيارة قبر النبي ﷺ فقال :
« لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ يدعو ، ولكن يسلم ويمضي »^(٧) .

قال : « وقال نافع : كان ابن عمر يسلم على القبر ، ورأيتُه مائة مرة أو أكثر

(١) المنتقى (١/٣٦٠) .

(٢) شرح الزرقاني (٢/٤٣) .

(٣) عارضة الأحوذى (١٢/٢٦٩-٢٧٠) .

(٤) خروجه مسلم في كتاب الحج ، باب التلبية وصفتها ووقتها (٢/٨٤٣) برقم (١١٨٥) .

(٥) المفهم (٣/٢٦٩) .

(٦) البيان والتحصيل (١/٤٥٦) .

(٧) الشفا (٢/٦٧١) .

يجيء إلى القبر فيقول : السلام على النبي ﷺ ، السلام على أبي بكر ، السلام على أبي ، ثم ينصرف»^(١) .

فجعل الإمام مالك الدعاء عند القبر لا مبرر له ، إذ هو خالص حق الله ، إلا إذا كان للميت بأن يدعو له ، كما جاء في الرواية الأخرى عنه^(٢) ، وما سوى ذلك فإنه قد يفضي إلى دعاء الرسول ﷺ وطلب الحوائج منه ، وطلب شفاعته عند قبره ؛ وهذا ما لم يفعله أحد من السلف .

٩— وعلى هذا ؛ فإنه مع تعظيم الإمام مالك رحمه الله للنبي ﷺ بعد موته ونهيه عن رفع الصوت عند قبره ، إلا أنه كره أن يقول الرجل : زرت قبر النبي ﷺ ، واستعظمه^(٣) .

١٠— ومن هنا فإن القاضي عياضاً اختار ما يوافق هذا المعنى في بيانه مقالة الإمام مالك ، فقال :

« والأولى عندي : أن منعه وكراهة مالك له لإضافته إلى قبر النبي ﷺ ، وأنه لو قال : زرت النبي ، لم يكرهه ؛ لقوله ﷺ : " اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعبد بعدي ، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " ، فحمى إضافة هذا اللفظ إلى القبر ، والتشبه بفعل أولئك قطعاً للذريعة وحسماً للباب ، والله أعلم»^(٤) .

وذلك لأن لفظ " الزيارة " مجمل يدخل فيه الزيارة الشرعية التي يقصد بها السلام على أهل القبور والدعاء لهم ، والزيارة البدعية التي هي من جنس الشرك ، كزيارة

(١) أخرجه الإمام مالك في كتاب قصر الصلاة في السفر ، باب ما جاء في الصلاة على النبي ﷺ (١٥٢/١) ، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٤١/٣) في كتاب الجنائز . وأورده ابن بطة في الإبانة بإسناد صحيح . انظر اقتضاء الصراط المستقيم (٦٦٣/٢) .

(٢) انظر الشفا (٦٧٢/٢) .

(٣) المدونه (٣٧٠/١) .

(٤) الشفا (٦٦٩/٢) .

المشركين وأهل البدع ، ودعاء الموتى ، وطلب الحاجات منهم ، أو لاعتقاد أن الدعاء عند قبر أحدهم أفضل من الدعاء في المساجد ، ولهذا فقد عدل الإمام مالك إلى لفظ لا لبس فيه ، كلفظ السلام عليه^(١) .

(١) وبهذا يعلم بطلان قول من جوز على الإمام مالك دعاء الرسول ﷺ أو غيره بعد موته ، وغاية ما يستندون إليه في ذلك قصة الإمام مالك مع أبي جعفر المنصور ، كما رواها القاضي عياض بسنده عن محمد بن حميد الرازي أنه قال : ناظر أبو جعفر أمير المؤمنين مالكا في مسجد رسول الله ﷺ ، فقال له مالك : يا أمير المؤمنين ! لا ترفع صوتك في هذا المسجد ، فإن الله أذب قوماً فقال : ﴿ لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ﴾ ، ومدح قوماً فقال : ﴿ إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله ﴾ ، وذم قوماً فقال : ﴿ إن الذين ينادونك من وراء الحجرات ﴾ ، وإن حرمة ميتاً كحرمة حيّاً . فاستكان لها أبو جعفر ، فقال : يا أبا عبد الله ! أستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله ﷺ ؟ فقال : ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى يوم القيامة ؟ بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله . قال تعالى : ﴿ ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً ﴾ . انظر الشفا (٢/٥٩٥-٥٩٦) ، وترتيب المدارك (١٠١/٢) .

وهذه الحكاية باطلة من وجوه :

أولاً : بطلان هذه الرواية سنداً :

١— لأن الراوي عن مالك هو محمد بن حميد الرازي ، لم يلق مالكا ، فضلاً عن أنه لم يسمع منه ولم يعرف أنه من تلاميذه ، وعلى هذا فالحكاية فيها انقطاع . وذلك لأن مولده - كما قال الذهبي - في حدود الستين ومائة ، وتوفي مالك ١٧٩هـ ، ولم يخرج من بلده حين رحل في طلب العلم إلا وهو كبير مع أبيه . السير (١١/٥٠٣) .

٢— ضعف محمد بن حميد الرازي الذي روى عن مالك هذه الحكاية ، بل إن بعض العلماء كذبه ، وإذا كان كذلك فيعتبر هذا القول كذباً على مالك .

قال البخاري : في حديثه نظر . وقال النسائي : ليس بثقة . وقال صالح بن محمد : كل شيء يحدثنا ابن حميد كنا نتهمه فيه . وقال أبو زرعة : صح عندنا أنه يكذب . قال فضلك الرازي : عندي عن ابن حميد خمسون ألف حديث ولا أحدث عنه بحرف .

الجرح والتعديل (٧/٢٣٢) ، ميزان الاعتدال (٣/٥٣٠) ، تاريخ بغداد (٢/٢٦٢-٢٦٣) .

٣— إن في إسناد القاضي من لا تعرف حاله ، أي أنهم مجاهيل .

٤— انفراد محمد بن حميد الرازي بهذه الرواية عن بقية أصحاب مالك المعروفين بالأخذ عنه ، ومحمد بن حميد ضعيف عند أهل الحديث إذا أسند ، فكيف إذا أرسل حكاية لا تعرف إلا من جهته ؟ =

ولما كان دعاء غير الله ﷻ من الشرك الأكبر الذي لا يتصور وقوعه من مسلم ، فإن بعض المتقدمين من المالكية حذروا منه ، وبينوا خطورته في سياق الرد على المبتدعة بأنه يلزم من قولهم دعاء غير الله ﷻ ، وهو من أيّن الأدلة على تهافت أقوالهم المؤدية إلى الشرك .

وذلك ما أوضحه ابن عبد البر عند رده على الجهمية الذين زعموا أن كلام الله تعالى مخلوق ، حيث ذكر حديث : « من نزل منزلاً فليقل : أعوذ بكلمات الله

- وأصحاب مالك متفقون على أنه يمثل هذا النقل لا يثبت عن مالك قول في مسألة في الفقه ، بل إذا روى عنه الشاميون ضعفوا روايتهم ، وإنما يعتمدون على رواية المدنيين والمصريين ، فكيف بحكاية تناقض مذهبه المعروف عنه من وجوه كثيرة رواها واحد من الخراسانيين ، وهو ضعيف عند أهل الحديث .

ثانيًا : هذه الرواية تناقض مذهب الإمام مالك المشهور عنه وعن غيره من السلف في صفة السلام على رسول الله ﷺ : أن الداعي إذا سلم على النبي ﷺ ثم أراد أن يدعو لنفسه فإنه يستقبل القبلة ويدعو في مسجده ، ولا يستقبل القبر ويدعو لنفسه ، بل إنما يستقبل القبر عند السلام على النبي ﷺ والدعاء له . فمن تأمل ما جاء عن مالك يعرف أنه يمنع الوقوف عند القبر للدعاء مطلقًا . منهج الإمام مالك في إثبات العقيدة (٣٣٠) .

ثالثًا : أن الإمام مالكًا من أعلم الناس بهذه الأمور ، فإنه مقيم بالمدينة يرى ما يفعله التابعون وتابعوهم ويسمع ما ينقلونه على الصحابة وأكابر التابعين ، وهو ينهى عن الوقوف عند القبر للدعاء ، ويذكر أنه لم يفعله السلف ، فكيف يخالفه كما في هذه القصة ؟! انظر الشفا (٨٧/٢ - ٨٨) .

رابعًا : أن الإمام مالكًا كان من أبعد الناس عن البدع ، وقد كره قول الرجل : زرت قبر النبي واستعظمه ، وقد سبق ، فكيف يستدل هنا بالآية : ﴿ ولو أنهم إذا ظلموا أنفسهم ... ﴾ ؟ فهذا تناقض ظاهر ، بل إنه كره حتى زيارة قباء مع وروده ، خشية الزيادة على العبادة المشروعة ، فكيف يأمر بما لم يثبت بالسنة من الدعاء عند القبر ؟!

خامسًا : لو صحت هذه الحكاية فيحتمل أن يكون مالك غي عن رفع الصوت في مسجده ﷺ ، ويكون مالك أمرًا بما أمر الله به من توقيره وتعزيه ﷺ ؛ لكن وقع تحريف في ألفاظ الحكاية .

فعلى فرض صحتها ليس معنى التوسل الذي في الحكاية هو التوسل في الدنيا ، بل هو التوسل بشفاعته يوم القيامة ، ولكن من الناس من يحرف نقلها مع أن أصلها ضعيف .

التامات من شر ما خلق ، فإنه لن يضره شيء حتى يرحل»^(١) .

١١ — ثم قال ابن عبد البر :

« وفي الاستعاذة بكلمات الله أبين دليل على أن كلام الله فيه تبارك اسمه من صفاته ليس بمخلوق ؛ لأنه محال أن يستعاذ بمخلوق ، وعلى هذا جماعة أهل السنة والحمد لله»^(٢) .

١٢ — وقد بين القرطبي أبو العباس معنى الكلمات التامات في هذا الحديث

بقوله :

« هي الكاملات التي لا يلحقها نقص ولا عيب ، كما يلحق كلام البشر .
وقيل : معناه الكافية الشافية ، وقيل : الكلمات هنا هي القرآن ... وعلى هذا فحق
المتعوذ بالله تعالى وبأسمائه وصفاته أن يصدق الله في التجائه إليه ، ويتوكل في ذلك
عليه ، ويحضر ذلك في قلبه . فمتى فعل ذلك وصل إلى منتهى طلبه ومغفرة
ذنبه»^(٣) .

فقصر الاستعاذة هنا على كلمات الله تعالى دون غيره ، وذلك أن الاستعاذة نوع
من الدعاء الذي هو العبادة ، فمن صرفه لغير الله تعالى فقد أشرك .

١٣ — وعلى هذا فقد بين القرطبي أبو عبد الله - عند قول الله تعالى : ﴿ وأنه
كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقاً ﴾^(٤) - ما ورد من

(١) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره (٢٠٨٠/٤) برقم (٢٧٠٨) .

(٢) فتح البر (٦١/٢) .

(٣) المفهم (٣٦/٧) .

(٤) سورة الجن : ٦ .

الآثار وأنها نزلت في تعوذ أهل الجاهلية بالجن^(١) ... ثم قال :

« ولا خفاء أن الاستعاذة بالجن دون الاستعاذة بالله كفر وشرك » .

فحكم على من استعاذ بغير الله بالشرك ؛ لأنه دعا غير الله ﷻ .

١٤ — ولهذا قال الملي :

« فإذا كان الدعاء عبادةً وجب أن يختص بالله ، وأن يحتز فيه من الوقوع في الشرك أو فيما هو ذريعة إليه »^(٢) .

١٥ — وإذا ما دعي غير الله ﷻ « فهو شرك صريح وكفر قبيح »^(٣) .

من هنا فقد أبطل الطرطوشي كل ما يدعى من دون الله من سائر المخلوقات ، إذ هي عاجزة على أن تنفع أو تضر ، ويقوم بها ما يقوم بغيرها من الذلة والحاجة والضعف ، فكيف تسأل ما لا تقدر عليه ؟ وهو حقيقة الشرك .

١٦ — فقد أورد قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادُ أَثَالِكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ ... ﴾^(٤) ، ثم قال :

« فجمع الله ﷻ بين الأصنام وبين آدم في اسم العبودية ، فدلّت الآية على أن من دخل تحت العبودية لا يضر ولا ينفع ، ولا يستأهل كل ذلك التعظيم ، بل هو خلق محتاج قد لحقه ذل التكوين ، مفتقر إلى ما يفتقر إليه من دعاه »^(٥) .

(١) ومن ذلك أورد قصة فيها أن ذئبًا عدا على غنم ، فحمل حملاً من الغنم ، فقال الراعي : يا عامر الوادي ! أنا جارك . فنادى مناد : يا سرحان ! أرسله . فأتى الحمل يشتد ، وأنزل الله على رسوله بمكة : ﴿ وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقاً ﴾ . انظر تفسير القرطبي (٩/١٩) .

(٢) رسالة الشرك للملي (١٩٢) .

(٣) نفس المرجع (١٩٧) .

(٤) سورة الأعراف : ١٩٤ .

(٥) الدعاء المأثور (٣١-٣٢) .

١٧— ونظير قول الطرطوشي قول محمد الأمين ، حيث ذكر عند قوله تعالى : ﴿ قل هل من شركائكم من يبدأ الخلق ثم يعيده ... ﴾^(١) :

« ألقم الله تعالى المشركين في هذه الآيات حجراً بأن الشركاء الذين تعبدونهم من دونه لا قدرة لهم على فعل شيء ، وأنه وحده جل وعلا الذي يبدأ الخلق ثم يعيده بالإحياء مرة أخرى ، وأنه يهدي من يشاء ... ﴾^(٢) .

وذكر عند قوله تعالى : ﴿ قل أرأيتم ما تدعون من دون الله ... ﴾^(٣) قوله :

« ذكر الله جل وعلا في هذه الآية الكريمة من أن المعبودات من دونه لا تقدر أن تكشف ضرراً أراد الله به أحداً ، أو تمسك رحمةً أراد بها أحداً ، جاء موضحاً في آيات كثيرة ، كقوله تعالى : ﴿ قال هل يسمعونكم إذ تدعون أو ينفعونكم أو يضرون ﴾^(٤) .

والمعنى : أن هؤلاء المدعويين من دون الله لا يقدرُونَ على فعل شيء من جلب نفع أو دفع ضرر ، وإنما ذلك لله وحده ، فمن سألها أو طلبها من غيره تعالى فلن يتحقق له سؤاله مع ما في ذلك من الشرك الأكبر .

١٨— ولذا أوضح محمد المكي ما يندرج تحت وصف المشرك بقوله :

« كل من نسب الضر والنفع والعطاء والمنع إلى غير الله ، وكل من علق أمله ورجاءه على المخلوق لا على الخالق ﴾^(٥) .

١٩— وأكد هذا المعنى عند قوله تعالى : ﴿ يا قوم ما لي أدعوكم إلى النجاة

(١) سورة يونس : ٣٤ .

(٢) أضواء البيان (٢/٤٨٢) .

(٣) سورة الأحقاف : ٤ .

(٤) سورة الشعراء : ٧٢-٧٣ .

(٥) التيسير (٣/٢١٢) .

وتدعونني إلى النار ... ﴿١﴾ بقوله :

« ... أن ما يدعونه ويعبدونه من دون الله لا يضر ولا ينفع ، وأن التعلق بغير الله محض ضلال وخبال » ﴿٢﴾ .

وعلى هذا فإن هذا الفعل القبيح - الذي هو الشرك بدعاء غير الله تعالى - لو وقع من أكرم الخلق فإنه متوعد ، فكيف بمن دونه ؟!

٢٠- وهو ما نبه عليه ابن عاشور عند قوله تعالى : ﴿ ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك فإن فعلت فإنك إذا من الظالمين ﴾ ﴿٣﴾ فقال :

« والمقصود من هذا الغرض تنبيه الناس على فظاعة هذا الفعل ، حتى لو فعله أشرف المخلوقين لكان من الظالمين ، على حد قوله تعالى : ﴿ ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين ﴾ ﴿٤﴾ » ﴿٥﴾ .

٢١- وعند هذه الآية نفسها ذكر ابن عطية أيضاً أن « هذا الأمر والمخاطبة للنبي ﷺ إذا كانت هكذا ، فأحرى أن يتحرز من ذلك غيره » ﴿٦﴾ .

٢٢- ونقل المليي ما ذكره القرافي عن مالك وجماعة من العلماء كراهة الانتصاب^(٧) للدعاء من أئمة المساجد وغيرهم ، وعلل الكراهة بتوقع فساد القلوب وحصول الكبر والخيلاء ، ومعلوم أنه إذا تحقق ذلك المتوقع كان الانتصاب محرماً ، وقد يفضي المنتصب أو غيره إلى الشرك باعتقاد أنه واسطة بين الخلق والحق في قضاء

(١) سورة غافر : ٤١ .

(٢) التيسير (٤٠٥/٥) .

(٣) سورة يونس : ١٠٦ .

(٤) سورة الزمر : ٦٥ .

(٥) التحرير والتنوير (٣٠٥/١١) .

(٦) المحرر (٢٢٩/٧) .

(٧) بين المليي معنى الانتصاب بقوله : « قد وجد في عصرنا من الطرقيين والمرابطين من ينتصب للدعاء ويصرح بكونه واسطة بين الله وخلقه في جلب المحبوب ودفع المكروه » . انظر رسالة الشرك (١٩١) .

الحاجات واستدرار الخيرات^(١) .

ومراده أن ما وقع منهم من اتخاذ وسائط بينهم وبين الله قد يفضي إلى دعائهم من دون الله أو مع الله ، وهو الشرك الأكبر .

ومما تقدم يعلم أن المالكية قد حذروا من هذا الشرك ، وذلك لقبحه وشناعته ، وما يحصل بسببه من الظلم العظيم والجرم الكبير ، من دعاء غير الله ﷻ ، ورفع في مقام لا يليق إلا بالله تعالى ، ومن ثم طلب النفع ودفع الضر منه ، وهو الشرك بعينه عياداً بالله .

(١) انظر : رسالة الشرك (١٩١) ، والفروق (٣٠٠/٤) . ط . عالم الكتب .

المسألة الثانية : شرك الطاعة

لا شك أن الغاية التي خلق الله لأجلها الخلق طاعته تعالى ، فإذا ما أقدم العبد على طاعة مخلوق في معصية الله تعالى فقد ولج في الشرك^(١) ، كما قال تعالى : ﴿ اتخذوا أحابارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون ﴾^(٢) .

وفي الحديث : أن النبي ﷺ تلا هذه الآية على عدي بن حاتم الطائي ، فقال : يا رسول الله ! لسنا نعبدهم . قال : « أليس يحلون لكم ما حرم الله فتحلون ، ويحرمون ما أحل الله فتحرمونه ؟ » . قال : بلى . قال النبي ﷺ : « فترك عبادتهم »^(٣) .

وقد فسّر النبي ﷺ فيه اتخاذ الأخبار والرهبان أرباباً من دون الله بأنه ليس معناه عبادتهم ، وإنما معناه طاعتهم في تغيير أحكام الله وتبديل شريعته ، وتلك عبادتهم من دون الله ، وهو من الشرك الأكبر ، كما قال تعالى : ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإن لفسق وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون ﴾^(٤) .

وقد بين أئمة المالكية هذا المعنى ، ودارت عبارتهم حوله .

١— وفي ذلك يقول محمد الأمين - مصرحاً بهذا النوع من الشرك - عند قوله

(١) وهذا يبينه ما بعده كما في حديث عدي بن حاتم ﷺ .

(٢) سورة التوبة : ٣١ .

(٣) أخرجه الترمذي (٣٠٩٥) ، وابن جرير (٣٥٤/٦) ، والبيهقي (١١٦/١٠) عن عدي بن حاتم . قال الترمذي : " حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبدالسلام بن حرب ، وغطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث " . والحديث حسنه الألباني . انظر صحيح سنن الترمذي (٢٤٧/٣) .

(٤) سورة الأنعام : ١٢١ .

تعالى : ﴿ لا تعبد الشيطان ﴾^(١) :

« ومعنى عبادته للشيطان في قوله : ﴿ لا تعبد الشيطان ﴾ طاعته للشيطان في الكفر والمعاصي ، فذلك الشرك شرك طاعة ، كما قال تعالى : ﴿ ألم أعهد إليكم يا بني آدم ألا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين ﴾^(٢) »^(٣) .

٢— وفسر ابن عطية قوله تعالى : ﴿ بل كانوا يعبدون الجن .. ﴾^(٤) بقوله :

« عبادة البشر للجن هي فيما نعرفه نحن : طاعتهم إياهم وسماعهم من وسوستهم وإغوائهم ، فهذا نوع من العبادة »^(٥) .

٣— وعلى هذا بين معنى عبادة الشيطان في قوله تعالى : ﴿ ألم أعهد إليكم يا بني آدم ألا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين * وأن اعبدوني هذا صراط مستقيم ﴾^(٦) فقال :

« وعبادة الشيطان : طاعته والانقياد لأعوانه »^(٧) .

ومرادهم أنهم أشركوا في طاعة الله تعالى غيره ، وبذلك عبدوهم .

٤— يبين هذا المعنى ما ذكره عند قوله تعالى : ﴿ وإن أطعتموهم إنكم لمشركون ﴾^(٨) بقوله :

« ثم هي الله تعالى عن طاعتهم بلفظ يتضمن الوعيد ، وعرض أصعب مثال في

(١) سورة مريم : ٤٤ .

(٢) سورة يس : ٦٠ .

(٣) أضواء البيان (٢٨٦/٤) .

(٤) سورة سبأ : ٤١ .

(٥) المحرر الوجيز (١٩٨/١٢) .

(٦) سورة يس : ٦٠-٦١ .

(٧) المحرر الوجيز (٣١٥/١٢) .

(٨) سورة الأنعام : ١٢١ .

أن يشبه المؤمن بالمشرك»^(١) .

والمعنى أن المشركين أطاعوا الشياطين فيما يوحونه إليهم ويأمرؤهم به من الشرك بالله تعالى ، وهكذا إذا فعل فعلهم أهل الإيمان وتشبهوا بهم فإنهم يشركون بالله تعالى .

٥— ولذا قال ابن عاشور عند هذه الآية ﴿ وإن أطعتموهم إنكم لمشركون ﴾ :

« ... وتأكد الخبر بأن لتحقيق التحاقهم بالمشركين إذا أطاعوا الشياطين ، وإن لم يدعوا لله شركاء»^(٢) .

٦— وعند قول الله تعالى : ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون ﴾ قال ابن عطية :

« سماهم أرباباً وهم لا يعبدونهم ، ولكن حيث تلقوا الحلال والحرام من جهتهم وهو أمر لا يتلقى إلا من جهة الله ﷻ » . ثم ذكر قصة عدي بن حاتم ، ثم قال - مؤكداً خطورة هذا العمل - : « والغير يقول : إن اتخاذ هؤلاء الأرباب ضرب من الإشرak»^(٣) .

٧— وهو ما أشار إليه ابن العربي عند هذه الآية : ﴿ .. اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ... ﴾ وذلك بإيراده ما رواه الترمذي وغيره عن عدي ابن حاتم قال : أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب ، فقال : « ما هذا يا عدي ؟ اطرَحْ عنك هذا الوثن » . وسمعتَه يقرأ في سورة براءة : ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ﴾ . قال : أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه وإذا حرّموا عليهم شيئاً حرّموه . ثم قال :

(١) المحرر الوجيز (٣٣٥/٥) .

(٢) التحرير والتنوير (٤٢/٥) .

(٣) المحرر الوجيز (٤٦٨/٦) .

« وفيه دليل على أن التحريم والتحليل لله وحده ، وهذا مثل قوله : ﴿ ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ﴾ ، بل يجعلون التحريم لغيره »^(١) .

٨— وأورد الشاطبي حديث عدي بن حاتم وقول حذيفة : « أما إنهم لم يصلوا لهم ، ولكنهم كانوا ما أحلوا لهم من حرام استحلوه ، وما حرموا عليهم من حلال حرموه ، فتلك ربوبيتهم »^(٢) ؛ مما يبين أن طاعة أولئك عبادة لهم وشرك بالله تعالى .

٩— وهذا المعنى ذكره القرطبي عند تفسيره للآية نفسها : ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً .. ﴾ بقوله :

« قال أهل المعاني : جعلوا أحبارهم ورهبانهم كالأرباب حيث أطاعوهم في كل شيء »^(٣) .

١٠— وصرح بأن هذا الفعل شرك بالله ﷻ عند تفسيره قول الله : ﴿ وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون ﴾ فقال : « دلت الآية على أن من استحل شيئاً مما حرم الله تعالى صار به مشركاً ، وقد حرم الله الميتة ، فإذا قبل تحليلها من غيره فقد أشرك »^(٤) .

١١— وعند قول إبراهيم عليه الصلاة والسلام الذي ذكره الله تعالى في محاورته لأبيه : ﴿ يا أبت لا تعبد الشيطان ﴾ قال القرطبي :

« أي : لا تطعه فيما يأمر بك به من الكفر ، ومن أطاع شيئاً في معصية فقد عبده »^(٥) . وذلك لأنه جعل لله شريكاً في طاعته .

١٢— وبين ابن جزى معنى اتخاذ الأحرار والرهبان أرباباً من دون الله بقوله :

(١) أحكام القرآن (٢/٤٨٥) .

(٢) انظر الاعتصام (٢/٣٥٤) .

(٣) تفسير القرطبي (٨/١٢٠) .

(٤) تفسير القرطبي (٧/٧٧) .

(٥) تفسير القرطبي (١١/١١١) .

« أي أطاعوهم كما يطاع الرب ، وإن كانوا لم يعبدوهم »^(١) .

أي أنهم أطاعوهم في أمر التشريع الذي هو لله وحده ، وبهذا أشركوا بتلك الطاعة .

١٣ — وذكر ابن عاشور أن هذا ما فعله اليهود والنصارى ، حيث « كانوا يعتقدون أن أبحارهم ورهبانهم يحللون ما حرم الله ويحرمون ما أحل الله .. » . ثم أورد قصة عدي ومراجعته للنبي ﷺ بقوله : لسنا نعبدهم ، فقال : « أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ، ويحرمون ما أحل الله فتستحلونه ؟ » . فقلت : بلى . قال : « فتلك عبادتهم » . فحصل من مجموع أقوال اليهود والنصارى أنهم جعلوا لبعض أبحارهم ورهبانهم مرتبة الربوبية في اعتقادهم ، فكانت الشناعة لازمة للأمتين »^(٢) .

أي أن هؤلاء لما تركوا شرع الله ، واستبدلوا بذلك طاعة الأبحار والرهبان ، كانوا بتلك الطاعة عابدين لهم من دون الله .

١٤ — ولهذا بين محمد المكي أن « السلطة الإلهية العليا هي وحدها التي لها صلاحية الحكم بتحليل ما هو حلال ، وتحريم ما هو حرام ، وأن القول الأول والأخير في هذا الشأن مرجعه إلى الله لا إلى هوى الإنسان » ألا له الخلق والأمر »^(٣) .

١٥ — وعليه ؛ فقد نبه على أن الطاعة تكون لله وحده دون سواه ، فعند قوله : ﴿ ويوم يحشرهم جميعاً ثم يقول للملائكة أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون . قالوا سبحانك أنت ولينا من دونهم بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون ﴾^(٤) قال :

(١) التسهيل (١٣٥/٢) .

(٢) التحرير والتنوير (١٧٠/٦) .

(٣) التيسير (٣٦٤/٤) .

(٤) سورة سبأ : ٤٠-٤١ .

« أي أنت ربنا الذي نتولاه وحده بالعبادة ، ونخلص له الطاعة ، لا نتولى غيرك ولا نعبد سواك »^(١) .

١٦ — ثم ذكر حال صنف من الناس يتسابقون « إلى الطاعة العمياء لمن يشركونهم بالله من السادة والكبراء ، وإن كان في رضاهم سخط الله ، وفي الاعتماد عليهم شرك بالله ... » . ثم أكد هذا المعنى بقوله : « وإلى هذا الموقف الذي يقفه ضعفاء الإيمان في وقفته الخاسرة ينظر قوله تعالى : ﴿ وجعل لله أندادًا ليضل عن سبيله ... ﴾^(٢) ، بينما المتحررون من ربة الشرك الظاهر والخفي ، ومن كل عبودية لغير الله جاءتهم البشرية من الحق ﴿ والذين اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها وأناثوا إلى الله لهم البشرية فبشر عباد ﴾^(٣) »^(٤) .

وبهذا الذي سبق يتبين أن المالكية يرون أن الطاعة تكون لله وحده ، ومن أطاع مخلوقًا في أمر التشريع فقد وقع في الشرك الأكبر ، وذلك لأن الطاعة فيه لا تكون إلا لله تعالى وحده .

(١) التيسير (٢٧٤/٥) .

(٢) سورة الزمر : ٨ .

(٣) سورة الزمر : ١٧ .

(٤) التيسير (٣٤٨/٥) .

المسألة الثالثة : شرك السُّجود

تقدم في الكلام على العبادة أنها حق الله تعالى وحده ، ومن ذلك السجود ، إذ هو من أعظم العبادات ، فلا يكون العبد في حال أقرب ما يكون إلى الله كما في السجود ، ولذا كان في التقرب إلى غير الله ﷻ بالسجود من الشرك ما ينتقض معه الإسلام ويزول به الإيمان .

١- ولا غرو ؛ « فإن السجود معارج القرب ومدارج رفعة الدرجات . قال الله تعالى : ﴿ واسجد واقترب ﴾ ^(١) ، وقال ﷺ في الحديث الآخر : « لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة » ^(٢) . ولأن السجود غايته التواضع لله والعبودية له ، وتمكين أعز عضو في الإنسان وأرفعه - وهو وجهه - من أدنى الأشياء وأخسها ، وهو التراب والأرض المدوسة بالأرجل والنعال » ^(٣) ؛ فلا يكون لغير الله ﷻ .

وحيث إن متقدمي المالكية كغيرهم من أهل العلم لم يكونوا يتصورون وقوع السجود لغير الله من مسلم ، فقد كان حديثهم عن السجود هو حديث عن سجد المشركين ^(٤) .

ومن هنا فقد اختار مالك أن لا يسجد أحد مطلقاً لله تعالى في وقت النهي ، حتى وإن كان سجد تلاوة ؛ خشية التشبه بالمشركين ، وذلك من باب الحرص أن لا يقع السجود لغير الله .

(١) سورة العلق : ١٩ .

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة ، باب فضل السجود (٣٥٣/١) برقم (٤٨٨) .

(٣) من كلام القاضي عياض يصف فضل السجود . إكمال المعلم (٤٠٣/٣) .

(٤) قال ابن عبد البر : « وقالوا : أراد بذكره ﷺ قرن الشيطان أمة تعبد الشمس وتسجد لها وتصلي في حين طلوعها وغروبها من دون الله » . التمهيد (١١/٤) .

٢— قال مالك :

« لا ينبغي لأحد يقرأ من سجود القرآن شيئاً بعد صلاة الصبح ولا بعد صلاة العصر ، وذلك أن رسول الله ﷺ نهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ، وعن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، والسجدة من الصلاة فلا ينبغي لأحد أن يقرأ سجدة في تينك الساعتين »^(١) .

٣— ونحو من قول مالك هذا قول الباقي ، حيث ذكر عند هذا الأثر قوله :

« وهذا يقتضي المنع من السجود في ذلك الوقت »^(٢) .

٤— وكذا ابن عبد البر حيث عقب على قول مالك بقوله :

« قول صحيح ، وحجة واضحة »^(٣) .

٥— وكذلك ابن أبي زيد اختار قول مالك ، فقال :

« ويسجدها من قرأها بعد الصبح ما لم يسفر ، وبعد العصر ما لم تصفر الشمس »^(٤) .

٦— ونقل القاضي عياض الإجماع على أن السجود لغير الله تعالى لا يقع من مسلم ، فقال :

« وكذلك نكفر بكل فعل أجمع المسلمون أنه لا يصدر [إلا]^(٥) من كافر ، وإن كان صاحبه مصرحاً بالإسلام مع فعله ذلك الفعل ، كالسجود للصنم ،

(١) الموطأ (١/١٨٢) .

(٢) المنتقى (١/٢٥٢) .

(٣) الاستذكار (٨/١٠٩) .

(٤) الرسالة (٦٠) .

(٥) ما بين المعكوفين غير موجود في النص ، وهي زيادة يقتضيها السياق .

وللشمس والقمر ، والصليب والنار»^(١) .

٧— ونقل هذا الإجماع أيضًا أبو بكر الباقلاني^(٢) .

فنقلهم لهذا الإجماع يبين الوجهة السائدة عندهم من أن السجود لغير الله تعالى لا يتصور وقوعه من مسلم يؤمن بالله .

٨— قال ابن عبد البر - في شرح حديث : « قاتل الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » - :

« في هذا الحديث تحريم السجود على قبور الأنبياء ، وفي معنى هذا أنه لا يحل السجود لغير الله ﷻ ... »^(٣) .

فنصّ على منع السجود لغير الله ﷻ .

٩— بل إنه صرّح رحمه الله بأن السجود لغير الله تعالى هو الشرك الأكبر ، فقال - في شرح حديث : « اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعبد »^(٤) - :

« ... وكان يحذر أصحابه وسائر أمته من سوء صنيع الأمم قبله ، الذين يصلون إلى قبور أنبيائهم واتخذوها قبلّةً ومسجدًا ، كما صنعت الوثنية بالأوثان التي كانوا يسجدون لها ويعظمونها ، وذلك الشرك الأكبر .. »^(٥) .

١٠— وقد قرر القرافي أن « الكفر هو انتهاك خاص لحزمة الربوبية ؛ بالجهل بوجوده أو صفاته ، أو بفعلٍ كرمي المصحف في القاذورات والسجود للصنم »^(٦) .

(١) الشفا (١٠٧٢/٢) .

(٢) انظر الشفا (١٠٨٠/٢) .

(٣) التمهيد (٢٨٣/٦) .

(٤) سبق تخريجه ص ٣٨٠ .

(٥) التمهيد (٤٥/٥) .

(٦) الذخيرة (٢٨/١٢) .

١١ — وأبطل القرطبي أبو عبد الله ما يفعله بعض جهلة المتصوفة من السجود على أقدام مشايخهم ، مبيناً سوء صنيعهم وقبح فعلهم ، فبعد إيراد حديث معاذ الذي رواه ابن ماجه في سننه عن أبي واقد قال : لما قدم معاذ بن جبل من الشام سجد لرسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « ما هذا ؟ ! » . فقال : يا رسول الله ! قدمت الشام فرأيتهم يسجدون لبطارقتهم^(١) وأساقفتهم^(٢) ، فأردت أن أفعل ذلك بك . قال : « فلا تفعل ؛ فإني لو أمرت شيئاً أن يسجد لشيء لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ... »^(٣) — قال القرطبي :

« وهذا السجود المنهي عنه قد اتخذته جهال المتصوفة عادةً في سماعهم وعند دخولهم على مشايخهم واستغفارهم ، فيرى الواحد منهم إذا أخذه الحال بزعمه يسجد للأقدام لجهله ، سواء أكان للقبلة أم غيرها ، جهالةً منه ضل سعيهم وخاب عملهم »^(٤) .

فحكم على عمل هؤلاء الذين سجدوا لغير الله تعالى بالخيبة والخسران وذلك بسبب ارتكاب الشرك ، كما قال تعالى : ﴿ ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين ﴾^(٥) .

١٢ — وجعل هذا السجود للصنم هو أحد المعاني المرادة بشهادة المشركين على

(١) قال ابن الأثير : البطارقة جمع بطريق ، وهو الخاذق بالحرب وأمورها بلغة الروم ، وهو ذو منصب وتقدم عندهم . النهاية (١/١٣٥) .

(٢) الأسقف : هو القس ، وهو رئيس من رؤساء النصارى في الدين والعلم . وقس بن ساعدة الإيادي : أسقف نجران ، وكان أحد حكماء العرب . انظر : الصحاح للجوهري (٣/٩٦٣) .

(٣) أخرجه ابن ماجه برقم (١٨٥٣) ، والهيتمي في مجمع الزوائد (٤/٣٠٧-٣١١) . وفي الباب عن أبي هريرة ، وسراقة ، وعائشة ، وابن عباس ، وطلق بن علي ، وأم سلمة ، وابن عمر ، وأنس . وهو عند الترمذي (١١٥٩) ، وابن حبان (٤١٦٢) ، والبيهقي (٧/٢٩١) ، ومسنند أحمد (٣/١٥٩) . وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (١/٥٩٣) . وقال الأرناؤوط : صحيح لغيره . المسند (٣/١٥٩) .

(٤) تفسير القرطبي (١/٢٩٣) .

(٥) سورة الزمر : ٦٥ .

أنفسهم بالكفر في قوله تعالى : ﴿ ما كان للمشركين أن يعمرُوا مساجدَ الله شاهدين على أنفسهم بالكفر ﴾^(١) ، فقال :

« قال ابن عباس : شهدا قهم على أنفسهم بالكفر سجودهم لأصنامهم »^(٢) .

١٣ — ونظيره أيضًا ما ذكره ابن عاشور عند نفس الآية بقوله :

« وشهدا قهم على أنفسهم بالكفر حاصلة في كثير من أقوالهم وأعمالهم ، بحيث لا يستطيعون إنكار ذلك ، مثل قولهم في التلبية : " لبيك لا شريك لك ، إلّا شريكًا هو لك ، تملكه وما ملك " . ومثل سجودهم للأصنام ، وطوافهم بها ، ووضعهم إياها في جوف الكعبة وحولها وعلى سطحها »^(٣) .

فعدد مظاهر الشرك الذي ارتكبه هؤلاء ، ومن ذلك السجود للأصنام . إذ السجود لا يكون إلّا لله تعالى وحده دون سواه .

١٤ — وهو ما أوضحه عند آية الأعراف ﴿ ويسبحونه وله يسجدون ﴾^(٤)

بقوله :

« للدلالة على الاختصاص ؛ أي : لا يسجدون لغيره »^(٥) . إذ هو المستحق

للسجود وحده دون سائر المخلوقات ، إذ هي مربوبة مدبرة .

١٥ — وهو ما أشار إليه ابن عطية عند قوله تعالى : ﴿ لا تسجدوا للشمس ولا

للنمر واسجدوا لله الذي خلقهن إن كنتم إياه تعبدون ﴾^(٦) بقوله :

« لا تسجدوا لهذه المخلوقات وإن كانت تنفعكم ؛ لأن النفع بها إنما هو بتسخير

الله تعالى إياها ، فهو الذي ينبغي أن يسجد له »^(٧) .

(١) سورة التوبة : ١٧ .

(٢) تفسير القرطبي (٨/٨٩) .

(٣) التحرير والتنوير (١٠/١٤٠) .

(٤) سورة الأعراف : ٢٠٦ .

(٥) التحرير والتنوير (٩/٢٤٤) .

(٦) سورة فصلت : ٣٧ .

(٧) المحرر الوجيز (١٣/١١٧) .

١٦ — ومن هنا بين ابن رشد أنه من لم يسجد لله وحده فقد تنكب الصراط ، كحال المشركين الكفرة ، فقال :

« فإن استكبر الكفار عن السجود لله ، فالذين عنده لا يستكبرون عن ذلك »^(١).

١٧ — وذكر محمد الأمين هذا المعنى الذي ذكره ابن رشد عند قوله تعالى : ﴿ لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن إن كنتم إياه تعبدون ﴾ * فإن استكبروا فالذين عند ربك يسبحون له بالليل والنهار وهم لا يسأمون ﴿ : » أي : فإن تكبر الكفار عن توحيد الله والسجود له وحده وإخلاص العبادة له ، فالذين عند ربك - وهم الملائكة - يسبحون له بالليل ، أي : يعبدونه وينزهونه دائماً ليلاً ونهاراً ، وهم لا يسأمون ... »^(٢).

١٨ — ونبه ابن العربي على أن السجود الذي وقع لـ يوسف سجود تحية لا سجود عبادة ، مبيناً أن ذلك قد نسخ في شرعنا ، فلم يبق إلا السجود لله تعالى ، فقال - فيما نقله عن العلماء عند قوله تعالى : ﴿ ورفع أبويه على العرش وخروا له سُجَّدًا .. ﴾^(٣) - :

« كان هذا سجود تحية لا سجود عبادة ، وهكذا كان سلامهم بالتكبير والانحناء ، وقد نسخ في شرعنا ذلك »^(٤) ^(٥).

(١) المقدمات الممهدة (١/١٩٢) .

(٢) أضواء البيان (٧/١٣٨) .

(٣) سورة يوسف : ١٠٠ .

(٤) مجمل ما ذكره المفسرون من المالكية عن هذا السجود أنه سجود تحية لا عبادة . قال ابن عطية : « أجمع المفسرون أن ذلك السجود على أي هيئة كان فإنما كان تحية لا عبادة » . التحرير (٨/٨٠) . وانظر تفسير القرطبي (٩/٢٦٥) .

وبعضهم يذكر أنه انحناء الإجلال والتوقير لا السجود المعهود في عبادة الله . انظر : أحكام القرآن لابن العربي (٣/٧٧) . وانظر التيسير (٣/٢٠٤) .

وهذا السجود وإن كان يجوز في شرع من قبلنا إلا أنه لا يجوز في شريعتنا ، حتى وإن كان سجود تحية وإكرام ، وأما سجود العبادة فإنه شرك في كل الشرائع السماوية ؛ لأنه حق خالص لله تعالى وحده .
(٥) أحكام القرآن (٣/٧٧) .

١٩— وصرح بأن أول ما عبدت الشمس كان بالسجود لها ، فقد ذكر ((أن سبأ دوخ الأرض بأجناده شرقاً وغرباً ، سهلاً وجبلاً ، وقتل وأسر ، وبه سمي سبأ ، ودان له الخلق ، فلما قال ذلك انفرد عن أصحابه ثلاثة أيام ، ثم خرج عليهم فقال : إني لما نلت ما لم ينل أحد رأيت الابتداء بشكر هذه النعم ، فلم أر أوقع في ذلك من السجود للشمس إذا أشرقت . فسجدوا لها ، فكان ذلك أول عبادة الشمس ، فهذه عاقبة الكبر والخيلاء والمرح))^(١) .

٢٠— وقد أوضح محمد المكي أن السجود والعبادة لا تكون إلا لله وحده ، فعند قوله تعالى : ﴿ ووجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله ﴾^(٢) قال - حكاية عن الهدهد - : ((... ثم عقب على ذلك مستنكراً ما وجد عليه أهل سبأ من عبادة الشمس والسجود لها ، بدلاً من عبادة الله والسجود له))^(٣) . والمعنى أن من سجد لشيء فقد اتخذ لله شريكاً في عبادته ، إذ إن العبادة والسجود حق الله وحده .

٢١— لذا فقد بين عlish أن الردة كما تقع بالقول فهي تقع أيضاً بالفعل ، ((كلبس الزنار^(٤) ، وإلقاء المصحف في صريح النجاسة ، والسجود للصنم ، ونحو ذلك))^(٥) .

٢٢-٢٣— وقد قال بذلك الخطاب^(٦) ، والأزهري^(٧) .

(١) أحكام القرآن (٢٠٣/٣) .

(٢) سورة النمل : ٢٤ .

(٣) التيسير (٤٢٤/٤) .

(٤) قال في القاموس : زنره : ملأه ، والرجل : ألبسه الزنار ، وهو على ما وسط النصارى والمجوس كالزناره والزنانير كقبيط من تزنر الشيء : دق . انظر : ترتيب القاموس المحيط (٤٨٢/٢) .

(٥) منح الجليل (٢٠٦/٩) . وهذه الأفعال لا شك أنها من الردة والعياذ بالله ، ولكن يستثنى من لبس الزنار جاهلاً فإنه لا يكفر بذلك ، والله أعلم .

(٦) انظر مواهب الجليل (٣٧١/٨) .

(٧) انظر جواهر الإكليل (٢٧٨/٢) .

فعدّوا السجود للصنم ردّةً عن الإسلام ، وذلك أن السجود لله تعالى له مكانة عظيمة ، ومنزلة رفيعة ، ومن ثم فصرفه لغير الله تعالى شرك لا شك فيه^(١) .

وهذا الذي سبق يتضح جهود المالكية في بيان هذا النوع من الشرك ، إذ إنّ نصوصهم ظاهرة في بيان هذا المعنى والتحذير منه ، كما في ذكرهم بعض الأفعال التي تقع بها الردّة ، ومنها السجود لغير الله تعالى ، والله أعلم .

(١) وقد جعل بعض المالكية الامتناع عن السجود - الذي هو من أعمال الصلاة - ردّةً ، وبعضهم حكم بقتل من امتنع عن ذلك . قال النفراوي : « من ترك الصلاة المفروضة جحدًا لها أو لشيء من أركانها - كركوعها أو سجودها أو نحوها - فهو كالمرتد » . الفواكه الدواني (٢/٢٧٦) .

وقال العدوي : « حكم من قال : لا أتوضأ ولا أغتسل من جنابة ، أو لا أستر عورتي في الصلاة ، أو لا أركع لها ، أو لا أسجد كسلاً حكم تاركها ... » . حاشية العدوي (٢/٤١١) .

المسألة الرابعة : شرك الذبح

لما كان الذبح عبادةً عظيمةً يتقرب بها إلى الله جلّ وعلا ، فإنّ من ذبح لغير الله ﷻ فقد أشرك في تلك العبادة الشرك الأكبر المخرج عن الملة ، كما قال تعالى : ﴿ فصلّ لرَبِّك وانحر ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ قل إنّ صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله ربّ العالمين * لا شريك له .. ﴾^(١) .

وقد بيّن أئمة المالكية هذا المعنى ، وإن كان المتقدمون منهم لم يكن هذا المظهر الشركي موجوداً في زمنهم ، إلّا أنّهم حذّروا منه خشية وقوعه مستقبلاً ، كما سلف ذكره .

١— ومن ذلك أنّ الإمام مالكا رحمه الله امتنع أن يذكر اسم النبي ﷺ عند الذبح^(٢) ؛ مبيناً « أنّ تلك الذبيحة التي يصلى على النبي ﷺ عندها مما أهلّ به لغير الله »^(٣) .

٢— وهذا المعنى هو الذي أراده ابن القاسم بقوله :

« وذلك موضع لا يذكر هنا إلا اسم الله وحده »^(٤) .

٣— ونقل القاضي عياض على سبيل الإقرار ما ذكره أصبغ عن ابن القاسم قال :

« موطنان لا يذكر فيهما إلّا الله : الذبيحة والعطاس ، فلا تقل بعد ذكر الله :

(١) سورة الأنعام : ١٦٢-١٦٣ .

(٢) انظر الأم للشافعي (٢/٢٤٠) .

(٣) انظر الحاوي للماوردي (١٥/٩٦) .

(٤) المدونة (٢/٦٦) .

محمد رسول الله»^(١) .

٤— وأكد القرطبي هذا المعنى فيما نقله عن علماء المالكية وغيرهم بقوله :

« وكره كافة العلماء من أصحابنا وغيرهم الصلاة على النبي ﷺ عند التسمية في الذبح ، وقالوا : لا يذكر هنا إلا الله وحده »^(٢) .

٥— وبنحوه ما ذكره القرافي ، فقد ذكر ما يفعله الذابح من التسمية والتكبير ، ثم قال :

« وليس موضع الصلاة على النبي ﷺ »^(٣) .

فالذي جعلهم يكرهون الصلاة على النبي ﷺ عند الذبح خشية التشريك في هذه العبادة العظيمة ، وحرصهم على أن تكون خالصة لله تعالى ، مع أن الصلاة على النبي ﷺ عبادة وقربة ، إلا أنه لما خيف الالتباس في الإهلال منعوا من الصلاة على النبي ﷺ في هذا الموضع .

٦— ومن هنا فقد جعل الإمام مالك المهمل لغير الله هو الذابح للأنصاب ونحوها ، وعدّه فسقاً ، فلا يذبح إلا لله وحده ، فقال :

« قال الله تبارك وتعالى : ﴿ فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج ﴾^(٤) ... والفسوق الذبح للأنصاب ، والله أعلم ، قال تبارك وتعالى : ﴿ أو فسقاً أهل لغير الله به ﴾^(٥) »^(٦) .

(١) الصلاة على النبي ﷺ ومعانيها وأحكامها وفضائلها للقاضي عياض (٣٠) . ط. المختار الإسلامي - مصر .

(٢) المفهم (٣٦٣/٥) .

(٣) الذخيرة (١٣٥/٤) .

(٤) سورة البقرة : ١٩٧ .

(٥) سورة الأنعام : ١٤٥ .

(٦) الموطأ (٣٨٩/١) .

٧— قال ابن بطال - في معنى التكبير - :

« لأنه تصل الذبائح لله تعالى حتى لا يذكر في أيام الذبح غيره ، ومعنى اشتراط التسمية على الذبح لئلا يذكر غيره ويعلن بذكره حتى تنسى عبادة الجاهلية »^(١) .

فبين أن ذكر غير اسم الله تعالى على الذبيحة هو من عبادة الجاهلية الذين أشركوا بالله تعالى ، وأهل الإسلام على الضد من ذلك ، فلا يذبحون إلا لله تعالى وحده وعلى اسمه .

٨— وبين محمد الأمين أن من ذبح لغير الله كائناً من كان فقد جعله معبوداً له من دون الله ، فقال :

« ... فمن صرف شيئاً من ذلك لغير الله فقد جعله شريكاً مع الله في هذه العبادة التي هي الذبح ، سواء كان نبياً أو ملكاً أو بناءً أو شجراً أو حجراً ، أو غير ذلك ، لا فرق في ذلك بين صالح أو طالح ، كما نص عليه قوله تعالى : ﴿ ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً أيا أمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون ﴾^(٢) »^(٣) .

٩— ومن عنايته بهذه العبادة العظيمة أن تصرف لغير الله تعالى فقد ردّ قول من فرق بين ما ذبحه أهل الكتاب لصنم ، وبين ما ذبحوه لعيسى أو واحد من الملائكة ، حيث جعلوا الأول محرماً والآخر مكروهاً ، فقال : « إن هذا الفرق باطل بشهادة القرآن ؛ لأن الذبح على وجه القرية عبادة بالإجماع ، وقد قال تعالى : ﴿ فصلّ لربك وانحر ﴾^(٤) ، وقال تعالى : ﴿ قل إنّ صلاتي ونسكي ومحياي

(١) شرح البخاري (٥٦٤/٢) .

(٢) سورة آل عمران : ٨٠ .

(٣) دفع إيهام الاضطراب الملحق بأضواء البيان (١٠٤/١٠) .

(٤) سورة الكوثر : ٢ .

ومما تي الله ﴿^(١)﴾ .

ثم استشهد بقوله تعالى : ﴿ وما أهل به لغير الله ﴾^(٢) ، فقال :

« وقوله : ﴿ لغير الله ﴾ يدخل فيه الملك والنبي ، كما يدخل فيه الصنم والنصب والشیطان ، وقد وافقونا في منع ما ذبحوه باسم الصنم ، وقد دلّ الدليل على أنه لا فرق في ذلك بين النبي والملك وبين الصنم والنصب ، فلزمهم القول بالمنع ، وأما استدلالهم بقوله : ﴿ وما ذبح على النصب ﴾^(٣) فلا دليل فيه ؛ لأن قوله تعالى : ﴿ وما ذبح على النصب ﴾ ليس بمخصص لقوله ﴿ وما أهل به لغير الله ﴾ ؛ لأنه ذكر فيه بعض ما دل عليه عموم ﴿ وما أهل لغير الله به ﴾^(٤) .

١٠ — ولهذا فإن الإمام مالكا رحمه الله منع من ذبائح أهل الكتاب المخصصة لعبيدهم وأنصابتهم ، فعند قوله تعالى : ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ﴾^(٥) قال مالك :

« تؤكل ذبائحهم المطلقة ، إلا ما ذبحوا يوم عيدهم لأنصابتهم ﴾^(٦) .

١١ — ولما كان هذا الذبح منهم لغير الله شركا ، فإن مشاركتهم في ذلك إقرار لهم وتأيد على هذا الشرك ، ولذا قال ابن حبيب :

« في أكل ما ذبح لأعيادهم وكنائسهم تعظيم لشركهم ﴾^(٧) .

فمنع من الأكل مما ذبحوه لغير الله ، وذلك ليعلموا سوء فعلهم وقبح صنيعهم بهذا

(١) سورة الأنعام : ١٦٢ .

(٢) سورة المائدة : ٣ .

(٣) سورة المائدة : ٣ .

(٤) دفع إيهام الاضطراب الملحق بأضواء البيان (١/١٠٤-١٠٥) .

(٥) سورة المائدة : ٦ .

(٦) الإمام مالك مفسرا (١٦٩) ، وأحكام القرآن (٢/٥٥٤) .

(٧) المنتقى (٣/١١٢) .

١٢ — وأقر ابن عبد البر مقالة مالك في ذلك فقال :

« وكره مالك ما صنعه الكفار لأعيادهم من الطعام ، وخشي أن يكون مما أهل به لغير الله »^(١) .

فلم ير الإمام مالك حل ذبائحهم ، وذلك لأنها ذبحت لمعبوداتهم ، ولا ريب أن هذا الفعل شرك بالله تعالى .

١٣ — ولأجل هذا فقد ذكر ابن رشد رواية ابن القاسم عن مالك كراهيته ما ذبحه أهل الكتاب لكنائسهم وأعيادهم ؛ لأنه رآه مضاهياً لقول الله ﷻ : ﴿ أَوْ فَسَقًا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾^(٢) ، ثم قال :

« لأن الآية معناها عنده فيما ذبحوا لآلهتهم مما لا يأكلون »^(٣) .

والمعنى أن ما ذبحوه إنما هو لمعبودهم وليس لله تعالى المستحق للعبادة وحده .

١٤ — وعند قول الله : ﴿ وَمَا أَهْلَ بِهِ لَغَيْرِ اللَّهِ ﴾ ذكر ابن عطية أثراً عن ابن عباس أن المراد ما ذبح للأنصاب والأوثان ، ثم قال :

« ألا ترى أن علي بن أبي طالب راعى النية في الإبل التي نحرها غالب أبو الفرزدق ، فقال : إنها مما أهل به لغير الله ، فتركها الناس ... ورأيت في أخبار الحسن بن أبي الحسن أنه سئل عن امرأة مترفة صنعت للعبها عرساً ، فذبحت جزوراً ، فقال الحسن : لا يحل أكلها ؛ فإنها إنما ذبحت لصنم^(٤) »^(٥) .

(١) الكافي (٣٧٨/١) .

(٢) سورة الأنعام : ١٤٥ .

(٣) البيان والتحصيل (٢٧٢/٣) . وانظر : المدونة (٥٦/٢) ، والنوازل (٣٢٣/٢) .

(٤) الأثر أورده القرطبي في التفسير (٢٢٤/٢) .

(٥) المحرر الوجيز (٧٠/٢) .

فأنكر أن يذبح لغير الله وجعله شركاً .

١٥ — وأوضح أن الذبح إنما يكون لله تعالى وحده ، وعلى اسمه ؛ لأنه المتفضل بذلك ، فذكر عند قوله تعالى : ﴿ وذكروا اسم الله ﴾^(١) أن « معناه أمرناهم عند ذبائحهم بذكر الله ، أن يكون الذبح لله ؛ لأنه رازق ذلك ... » إلى أن قال : « فالإله واحد لجميعكم ، فكذلك الأمر في الذبيحة إنما ينبغي أن تخلص له »^(٢) .

١٦ — ونقل قول ابن عطية السابق القرطبي على سبيل الإقرار^(٣) .

١٧ — ولما كانت تلك القرايين هي من خلق الله ﷻ ، فإن التقرب بها إلى غيره شرك بالله تعالى ، وهو ما بينه ابن العربي عند قوله تعالى : ﴿ وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً ... ﴾^(٤) بقوله :

« أي : أظهر بالخلق والإيجاد من الحرث والأنعام نصيباً ، وجميعه له لا شريك معه في خلقه ، فكيف فعلوا له شريكاً في القربان به من الأوثان التي نصبوها للعبادة معه ... »^(٥) .

١٨ — وذكر وجهاً في تفسير قوله تعالى : ﴿ وأرنا مناسكنا ﴾^(٦) نقله عن ثعلب بين فيه أن الذبح عبادة مختصة بالله تعالى وحده ، فقال :

« قال ثعلب : .. يقال للذبح نسك لأنه من جملة العبادات الخالصة لله ؛ لأنه لا

(١) سورة الحج : ٢٨ .

(٢) المحرر الوجيز (٢٧٨/١٠) .

(٣) انظر تفسير القرطبي (٢٢٤/٢) .

(٤) سورة الأنعام : ١٣٦ .

(٥) أحكام القرآن (٢٧٧/٢) .

(٦) سورة البقرة : ١٢٨ .

يذبح لغيره»^(١) .

وبهذا يتبين أن الذبح لغير الله هو فعل المشركين ، وأما أهل الإسلام فإنهم لا يذبحون إلاّ الله .

١٩ — كما ذكر ذلك القرطبي عند قول الله تعالى : ﴿ وما أهل به لغير الله ﴾ :

« أي : ذكر عليه اسم غير الله ، وهي ذبيحة المجوسي والوثني والمعطّل ، فالوثني يذبح للوثن ، والمجوسي للنار ، والمعطّل لا يعتقد شيئاً فيذبح لنفسه ، ولا خلاف بين العلماء أن ما ذبحه المجوسي لناره والوثني لوثنه لا يؤكل ... »^(٢) .

فجعل الذبح لغير الله تعالى صنيع أهل الشرك الذين يذبحون لمعبوداتهم ، وعلى هذا فذبح المسلم إنما يكون لمعبوده ، وهو الله وحده .

٢٠ — وقال القرطبي أبو العباس - مبيناً استحقاق اللعن لمن ذبح لغير الله تعالى ، سواء وقع هذا الفعل من مسلم أو كافر - :

« ... وأما لعن من ذبح لغير الله فإن كان كافراً يذبح للأصنام فلا خفاء بحاله ، وهي التي أهل بها لغير الله ، التي قال الله تعالى فيها : ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾^(٣) ... وأما إن كان مسلماً فيتناوله عموم هذا اللعن ، ثم لا تحل ذبيحته »^(٤) .

فلم ير حلّ ذبيحة من أهل لغير الله تعالى ؛ لما في هذا العمل من الشرك المحقق .
وحيث إنّ من ذبح لأحد فإنه إنما يتقرب إلى من ذبح له ، فإن الذبح لغير الله تعالى محظور كل الحظر .

٢١ — ولهذا قال ابن جزى عن آية الحج : ﴿ ولكل أمة جعلنا منسكاً لذكروا

(١) أحكام القرآن (٣/٢٩٠) .

(٢) تفسير القرطبي (٢/٢٢٣) .

(٣) سورة الأنعام : ١٢١ .

(٤) المفهم (٥/٢٤٤-٢٤٥) .

اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الأنعام فإلهمكم إليه واحد فله أسلموا ﴿١﴾ :

« ... إشارة إلى الذبائح ، أي : إلهكم إله واحد فلا تذبحوا تقرباً لغيره » ﴿٢﴾ .

فخص الذبح على وجه التقرب لله تعالى ، فلا يذبح لغيره كائنًا من كان ﴿٣﴾ .

٢٢ — ولذلك فإن الشاطبي عدّ من الأعمال التي هي مغايرة لمقصد الشرع ، وحكم ببطالها : الذبح لغير الله ، فهي كما يقول :

« وما كان من شأنه هذا نقض لإبرام الشارع وهدم لما بناه » ﴿٤﴾ .

ومرادُه أن هذا العمل (الذبح لغير الله) من الشرك الذي يناقض الإسلام .

٢٣ — وعلى هذا ذكر عlish أن من شروط حل الذبيحة « أن لا يذبحه لمعبود غير الله تعالى » ﴿٥﴾ .

فمن اتخذ معبودًا سوى الله ﷻ يذبح له فقد أشرك .

٢٤ — وبعد أن نقل الوزاني ما أورده النووي ﴿٦﴾ عن المروزي ﴿٧﴾ : ما يفعله بعض

(١) سورة الحج : ٣٤ .

(٢) التسهيل (٨٩/٣) .

(٣) فالذبح لا يجوز أن يكون إلا لله تعالى ، ولا معنى للتفريق بين من أراد بذبحه التقرب للمذبح له أو غير ذلك ، ما لم يكن لغرض مباح ، كإكرام الضيف وطلب اللحم ونحوه ، وعلى كل حال فالذبح عبادة تختص بالله تعالى ، كما قال تعالى : ﴿ قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له ﴾ .

(٤) الموافقات (٦١٧/٢) .

(٥) منح الجليل (٤١٢/٢) .

(٦) هو يحيى بن شرف بن مري الحوراني الشافعي ، محي الدين أبو زكريا ، الحافظ المحدث الفقيه ، له تصانيف ، منها "شرح صحيح مسلم" ، و"رياض الصالحين" ، و"الأذكار" ، و"الأربعين" ، و"الإرشاد" ، و"التبيان" ، وغيرها . مات سنة ٦٧٦هـ . انظر : تذكرة الحفاظ (١٤٧٠/٤) ، وطبقات الشافعية للسبكي (٣٩٥/٨) .

(٧) هو إبراهيم بن أحمد أبو إسحاق المروزي ، أخذ الفقه عن ابن سريج ، ومن تلامذته أبو زيد المروزي =

الناس من الذبح لغير الله تعالى كمن يذبح للسلطان تقرّباً إليه .. قال :

« ويشبه هذا الذبح للدار بعد الفراغ من بنائها وكمالها ، فإن قصد به الجنون^(١) الساكنون^(٢) بها ، وتطيب خاطرهم فهو مما أهل به لغير الله ، وإن قصد بها الفرح وشكر النعمة على اكتسابها والفراغ من بنائها فلا بأس به »^(٣) .
ومراده أن من ذبح للسلطان تقرّباً إليه فقد أشرك بالله ، ومثله من يذبح للجن أو غيرهم ؛ لأن الذبح عبادة لا يستحقها إلا الله وحده .

٢٥ — وأوضح ابن عاشور أن سمة أهل الشرك ذكر اسم غير الله تعالى على ذبائحهم ، فعند قوله تعالى : ﴿ فكلوا مما ذكر اسم الله عليه إن كنتم بآياته مؤمنين ﴾^(٤) نبه على أن ختم الآية بوصف الإيمان علامة تدل على إيمان من ذكر اسم الله عند ذبحه ، ومن لم يفعل فقد وقع في الشرك ، « حيث كان شعار أهل الشرك ذكر اسم غير الله على معظم الذبائح »^(٥) .

٢٦ — وحكم في موضع آخر على أن الذبح لغير الله كفر ، فعند قوله تعالى : ﴿ قل لا أجد فيما أوحى إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أهل لغير الله به ﴾^(٦) قال :
« جملة ﴿ أهل لغير الله به ﴾ صفة أو بياناً لـ ﴿ فسقاً ﴾ ، وفي هذا تنبيه على أن تحريم ما أهل لغير الله به ليس لأن لحمه مضرّ ، بل لأن ذلك كفر بالله »^(٧) .

= انتهت إليه الرئاسة بعد ابن سريج ، ثم ارتحل إلى مصر ، له من الكتب : مختصر المزني ، مات سنة ٣٤٠ هـ . انظر : العقد المذهب (٤٢) ، مقدمة كتاب المجموع للنووي (١١٢/١) .

(١) هكذا في النص ، ويعني " الجن " .

(٢) والصواب : الساكنين .

(٣) النوازل (٣٤٠/٢) .

(٤) سورة الأنعام : ١١٨ .

(٥) التحرير والتنوير (٣٢/٨) .

(٦) سورة الأنعام : ١٤٥ .

(٧) التحرير والتنوير (١٣٩/٨) .

وختاماً فهذا جزء مما ذكره المالكية حيال هذا النوع من العبادة ، وهو الذبح ،
وفيما ذكروه ما يبرز الإخلاص في هذه العبادة العظيمة ، وأن من صرفها لغير الله
تعالى فقد أشرك ، سواء كان لطلب القرية من غير الله ﷻ أو لتسمية أحد سواه .

المسألة الخامسة : شرك الطواف

تقدم أن المالكية ذكروا عند بيانهم الطواف العبادي أن هذه العبادة مختصة ببيت الله الحرام ، فلا يشرع الطواف إلا بالكعبة على وجه التذلل والخضوع لله تعالى ، الذي أمر عباده بذلك فقال : ﴿ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾^(١) ، وعلى هذا فالطواف عبادة مخصوصة بمكان مخصوص لا يحل لأحد أن يصرفه لغير الله تعالى .

وقد ذكر بعض المالكية تفضيل البقعة التي تحوي قبر النبي ﷺ على سائر البقاع ، ومن ذلك الكعبة التي هي محل الطواف .

١— قال الإمام مالك رحمه الله :

« من فضل المدينة على مكة إني لا أعلم بقعة فيها قبر نبي معروف غيرها »^(٢) .

٢— وقال القاضي عبد الوهاب بن نصر :

« المدينة عند أصحابنا أفضل البقاع كلها »^(٣) .

٣— وقال القاضي عياض :

« اجتمعوا على أن موضع قبره ﷺ أفضل بقاع الأرض »^(٤) .

٤-١٢— وقد قال بذلك أيضاً ابن أبي زيد القيرواني^(٥) ، وابن العربي^(٦) ، وأبو

(١) سورة الحج : ٢٩ .

(٢) التمهيد (٢/٢٨٩) .

(٣) المعونة (٢/٦٠٥) .

(٤) إكمال المعلم (٤/٥١١) .

(٥) انظر الرسالة (١٨٦) .

(٦) القبس (٣/١٠٨٥) .

العباس القرطبي^(١)، وأبو الحسن المنوفي^(٢)، والنفراوي^(٣)، و خليل^(٤)، والشاطبي^(٥)،
والجعلي^(٦)، وابن الحاج^(٧) .

وقد تقدم أنهم يرون أن الطواف لا يحل في أي مكان سوى بيت الله تعالى^(٨) ،
فهم مع تفضيلهم للمدينة على مكة^(٩) إلا أنهم جعلوا تلك العبادة تختص بالكعبة .
فإذا لم يشرع الطواف في مدينة النبي ﷺ التي هي من أفضل البقاع عندهم فإن
غيرها من سائر البقاع أخرى بالمنع .

١٣ — وقد ذكر ابن الحاج حرمة الطواف بقبر النبي ﷺ ، فقال :

« ... فترى من لا علم عنده يطوف بالقبر الشريف كما يطوف بالكعبة

(١) المفهم (٥٠٤/٣) .

(٢) حاشية العدوي (٥٣٤/٢) .

(٣) الفواكه الدواني (٣٦٥/٢) .

(٤) مختصر خليل (٩٠) .

(٥) الاعتصام (٥٣/٢) .

(٦) سراج السالك (٢٣/٢) .

(٧) انظر المدخل (١٨٥/١) .

(٨) انظر كلامهم في ذلك ص ٣٤٠ .

(٩) قال ابن عبد البر رحمه الله : « إنما يحتج بقبر رسول الله ﷺ وبفضائل المدينة ، وبما جاء فيها عن النبي ﷺ وعن أصحابه على من أنكر فضلها وكرامتها ، وأما من أقر بفضلها وعرف لها موضعها وأقر على أنه ليس على وجه الأرض أفضل بعد مكة منها ، فقد أنزلها منزلتها وعرف لها حقها ، واستعمل القول بما جاء عن النبي ﷺ في مكة وفيها ، فإن فضائل البلدان لا تدرك بالقياس والاستنباط ، وإنما سبيلها التوقيف ، فكل يقول بما بلغه وصح عنده غير حرج . والآثار في فضل مكة عن السلف أكثر ، وفيها بيت الله الذي رضي من عباده على الخط لأوزارهم بقصده مرة في العمر ... » إلى قوله : « وإني لأعجب ممن يترك قول رسول الله ﷺ إذ وقف بمكة على الحزرة - وقيل : على الحجون - ، وقال : « والله إني لأعلم أنك خير أرض الله وأحبها إلى الله ، ولولا أن أهلك أخرجوني منك ما خرجت » ، وهذا حديث صحيح ... فكيف يترك مثل هذا النص الثابت ويمال إلى تأويل لا يجمع متأوله عليه » اهـ . التمهيد (٢٨٨/٢-٢٩٠) .

الحرام ، ويتمسح به ويقبّله ، ويلقون عليه مناديلهم وثيابهم ، يقصدون به التبرك ، وذلك كله من البدع ؛ لأن التبرك إنما يكون بالاتباع له عليه الصلاة والسلام ، وما كان سبب عبادة الجاهلية للأصنام إلا من هذا الباب»^(١) .

١٤ — وقال الإحسائي في سياق ذكره آداب زيارة مسجد رسول الله ﷺ :
« ولا يطوف بالقبر »^(٢) .

١٥ — وحيث إن الطواف عبادة من العبادات كما سلف بيانه ، فقد بين القاضي عياض الحكمة من نهية عليه الصلاة والسلام عن أن يتخذ قبره مسجدًا ، فقال :
« ... وتغليظ النبي ﷺ في النهي عن اتخاذ قبره مسجدًا لما خشيه من تفاقم الأمر وخروجه عن حد المبرة إلى المنكر ، وقطعًا للذريعة ، وقد نبه ﷺ في قوله : « لا تتخذوا قبوري وثنا يعبد »^(٣) ، ولأن هذا كان أصل عبادة الأصنام »^(٤) .
فإذا كان هذا حال أهل الجاهلية الذين أشركوا بالله تعالى بهذا الفعل الذي هو الطواف حول أصنامهم ومعبوداتهم .

١٦ — كما قال ابن عاشور :

« .. وقد كان أهل الجاهلية يطوفون حول أصنامهم كما يطوفون بالكعبة »^(٥) .
فإنه لا يفعل فعلهم إلا من رضي ضلالهم وشركهم ، وهو ما بينه بعض المالكية عند قول النبي ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي الخلصة »^(٦) .

(١) المدخل (١٩١/١) . دار الكتب العلمية - بيروت . ط. الأولى ١٤١٥ هـ .

(٢) تبين المسالك (٣٠٩/٢) .

(٣) سبق تخريجه ص ٣٨٠ .

(٤) إكمال المعلم (٤٥٠/٢) .

(٥) التحرير والتنوير (٢٤١/١٧) .

(٦) خروجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة

(٢٢٣٠/٤) برقم (٢٩٠٦) . قال القاضي عياض : أليات - بفتح الهمزة واللام - : يعني أعجازهن ،

جمع ألية ، أي : تضطرب من الطواف حولها . انظر إكمال المعلم (٤٤٩/٨) .

١٧— قال القرطبي أبو العباس :

« ومعنى هذا الحديث أن دوسًا يظهر فيها الارتداد ، ويرجعون إلى ما كانوا عليه من عبادة الأوثان ، كما قال في حديث عائشة رضي الله عنها : « لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى »^(١) . . . وتضطرب : تتحرك عند الطواف بذلك الصنم »^(٢) .

١٨— وقال محمد المختار في معنى الحديث :

« أي : لا تقوم الساعة حتى تتحرك أعجاز نساء دوس من الطواف حول ذي الخلصة ، أي : يكفرون ويرجعن إلى عبادة الأصنام »^(٣) .

١٩-٢١— وبنحو ذلك قال القاضي عياض^(٤) ، والأبي^(٥) ، وكذلك أشار إلى هذا المعنى ابن بطلال^(٦) ، إلا أنه نبه إلى أن ذلك لا يعني انقطاع الدّين كله من الأرض ، بل يضعف ويعود غريبًا كما بدأ .

وبهذا يعلم أن الطواف بغير بيت الله ﷺ ليس هو من عمل أهل الإسلام ، بل هو من أفعال المشركين أهل الجاهلية ومن سلك مسلكهم واتبع طريقتهم ، فهم على آثارهم مقتفون .

٢٢— ولأجل ذلك فقد أنكر ابن الحاج الطواف بغير الكعبة ، كمن يطوف

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفتن ، باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة (٢٢٣٠/٤) برقم (٢٩٧٠) .

(٢) المفهم (٢٤٤/٧) . وذكر أن ذا الخلصة بيت فيه صنم يسمى ذا الخلصة لدوس وخثعم وبجيلة ، وكان يسمى الكعبة اليمانية ، بعث إليه رسول الله ﷺ جرير بن عبد الله فحرقه بالنار . وانظر النهاية في غريب الحديث (٦٢/٢) .

(٣) نور الحق (٤٤٣/١٠) .

(٤) انظر إكمال المعلم (٤٤٩/٨) .

(٥) انظر إكمال إكمال المعلم (٣٥٧/٩) .

(٦) انظر شرح صحيح البخاري (٥٩/١٠) .

بالصخرة ، فقال :

« وليحذر مما يفعله بعضهم من هذه البدعة المستهجنة ، وهو أنهم يطوفون بالصخرة كما يطوفون بالبيت العتيق »^(١) .

٢٣— وكذلك أنكر في موضع آخر على من يطوف بالأضرحه ، فقال :

« لا يجوز الطواف حول الأضرحه ، فإنه لا يطاف إلا بالبيت العتيق »^(٢) .

وبهذا يتبين أن الطواف عبادة عظيمة تختص ببقعة معينة هي الكعبة ، فلا يجوز صرفها لغير الله تعالى ؛ لما في ذلك من الشرك ، سواء كان الطواف بمعظم كقبر النبي ﷺ أو غير ذلك .

(١) المدخل (٤/٤٢٢) .

(٢) المدخل (١/٩١) .

المسألة السادسة : شرك النذر

أوضح أئمة المالكية فيما سبق أن النذر قرينة وعبادة لله وحده^(١) ، وذلك باعتبار الباعث للعبد على عقده ، من جهة اعتقاده أن ربه الذي نذر له قادر على جلب النفع ودفع الضرر . فالعبد حين يقدم على النذر ويتلبس به فإنه يستشعر ذله وخضوعه لمن نذر له ، وأن النفع والضرر بيده تعالى ، فيقبل عليه راجياً تحقق مطلوبه من النفع ودفع الضرر عنه ، مبتغياً إليه الوسيلة في ذلك ، عسى أن يظفر بما ينشده ويؤمله .

١— ومن ثم وصف ابن العربي النذر بقوله :

« قد نهي عن النذر وندب إلى الدعاء ، والسبب فيه أن الدعاء عبادة عاجلة ويظهر به التوجه إلى الله والتضرع له ، وهذا بخلاف النذر ، فإن فيه تأخير العبادة إلى حين الحصول ، وترك العمل إلى حين الضرورة »^(٢).

فسمى النذر عبادةً ، فمن صرفه لغير الله تعالى تقرّباً لمخلوق أو تعظيماً لشعيرة أو بقعة^(٣) لم يأت الشرع بتعظيمها فقد أشرك بالله تعالى .

وقد نص الإمام مالك رحمه الله على مسائل لها تعلق وصلة بهذا النوع من الشرك .

٢— فمن ذلك أنه نص على أن « من نذر أن يمشي إلى الشام أو إلى مصر أو إلى الربرة أو ما أشبه ذلك مما ليس لله فيه طاعة فليس عليه في شيء من ذلك شيء » ، وعلل ذلك بقوله :

(١) كلامهم في (ص ٣٣٢) يثبت أن النذر مكروه ، فهو إذاً يكون عبادةً بالوجه الذي ذكرته أعلاه ، وعلى ذلك يحمل الكلام على النذر عندهم بكونه عبادةً .

(٢) تيسير العزيز الحميد (٤٠٧) .

(٣) وقد اتخذ الله بيتاً وجعله مباركاً ، كما قال تعالى : ﴿ إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً وهدى للعالمين ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب ﴾ .

« لأنه ليس لله في هذه الأشياء طاعة ، وإنما يوفي الله بما له فيه طاعة »^(١) . وإنما يكون المشي إلى المواضع التي يرتجى فيها الخير وجاء بها النص .

٣— ولهذا قال مالك فيمن نذر المشي إلى غير الحرمين والمسجد الأقصى : « من قال : عليّ المشي إلى غير هذه الثلاثة المساجد فليس عليه أن يأتيه ، مثل قوله : عليّ المشي إلى مسجد البصرة ، أو إلى مسجد الكوفة فأصلي فيهما أربع ركعات ، قال : فليس عليه أن يأتيهما ، وليصلّ في موضعه حيث هو أربع ركعات »^(٢) .

٤— ونص على عدم انعقاد نذر إتيان ما سوى هذه المواضع ، حتى وإن كان من مواضع مكة ، والعلة في ذلك عنده والله أعلم كما قال : « ليس لله في هذه الأشياء طاعة »^(٣) أي : ليس لله في المشي إليها طاعة .

٥— ومن عنايته وحرصه على سد منافذ الشرك منع من نذر أن يأتي قبر النبي ﷺ ، مع أنه بداخل المسجد ، فلم ير انعقاد نذره ، وقال :

« إن كان أراد القبر فلا يأتيه ، وإن أراد المسجد فليأته » ، ثم ذكر الحديث : « لا تشدُّ الرِّحالَ إلّا إلى ثلاثة مساجد »^(٤) .

وبهذا يُعلم أن الإمام مالكا رحمه الله لم ير أنّ هناك موضعا في الأرض له منزلة حتى تصرف النذور إليه ، سوى المساجد الثلاثة كما جاء النص بذلك ، وما عداها

(١) الموطأ (٣٧٩/٢) .

(٢) المدونة (٨٦/٢) .

(٣) الموطأ (٣٧٩/٢) .

(٤) ذكر القاضي عياض أن كراهة مالك قول من قال : زرت قبر النبي ﷺ ؛ لقوله ﷺ : « اللهم لا تجعل قبري وثنا يُعبد من بعدي ، اشتدّ غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » . ثم قال : « فحمى إضافة هذا اللفظ إلى القبر والتشبه بفعل أولئك قطعاً للذريعة وحسماً للباب والله أعلم » . الشفا (٦٦٩/٢) .

فإذا كان هذا في حق من قال : زرت قبر النبي ﷺ ، فكيف بمن ينذر ذلك نذراً ؟!

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الحج ، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره (٩٧٥/٢) برقم (٨٢٧) .

فلا ينعقد النذر بالمشي إليها ، حتى وإن كانت من بيوت الله .

٦— وسلك الباجي مسلك الإمام مالك في ذلك ، فقال :

« ... وأما من كان بغير المدينة ممن يتكلف سفرًا فإنه لا يجوز قصده ، ومن نذر ذلك لم يلزمه ، والأصل في ذلك حديث : " لا تُعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد : مسجدي هذا ، والمسجد الحرام ، ومسجد إيلياء ... " » إلى قوله : « فمن هو منها على سفر فلا ينعقد نذره ؛ لأنه نذر نذرًا محظورًا ممنوعًا منه »^(١) .

٧— ونظيره قول القرطبي في ذلك^(٢) .

٨— ولذا قال ابن العربي : « من أغرب ما قال علماؤنا أن من نذر المشي إلى الصفا والمروة وعرفة ومنى لا يلزمه ، وإن كانت موضع قرب فرائض ونوافل » .
ثم بين ما يزيل تلك الغرابة بقوله : « ولعلهم تعلقوا بذلك إلى قوله : " ثلاثة مساجد " فعين المسجدية »^(٣) .

٩— ولم يقتصر الإمام مالك في بيانه على نذر إتيان المواضع ، فقد نص على أن من نذر أن ينحر جزورًا فعليه أن ينحره في الموضع الذي هو فيه . قال : (فقلنا لمالك : فإن نذرها لمساكين بالبصرة أو مصر وكان من غير أهل البصرة أو من غير أهل مصر ؟ قال مالك : « نعم ؛ وإن نذرها لمساكين أهل البصرة أو أهل مصر فلينحرها بموضعه ، وليتصدق بها على مساكين من عنده ... ») ، وعلل ذلك بقوله : « وسوق البدن إلى غير مكة من الضلال »^(٤) .

١٠— وتبعه على ذلك ابن الجلاب^(٥) بقوله : « ومن نذر أن ينحر بدنة بغير

(١) المنتقى (٢٣١/٣) .

(٢) انظر المفهم (٤٥١/٣) .

(٣) القبس (٦٦٣/٢) .

(٤) المدونة (٩١/٢) .

(٥) هو أبو القاسم عبيد الله بن الحسين بن الحسن بن الجلاب البصري المالكي ، وهو أحد المجتهدين ، وله دور كبير في نشر المذهب ، وهو ممن تفقه على أبي بكر الأهرلي ، له كتاب في مسائل الخلاف ، وشرح المدونة . توفي ٣٧٨هـ . انظر : الديباج (٢٣٧) ، شجرة النور (٩٢/١) .

مكة ولم يرد بذلك تعظيم البلدة التي نذر النحر فيها ففيها روايتان : أحدهما : أنه يلزمه النحر بها . والأخرى : أنه ينحر البدنة في مكانه ولا يسوقها إلى غيره ، إلا إلى مكة وحدها ^(١) .

١١-١٢ — ونظير قول ابن الجلاب هذا قول ابن عبد البر ^(٢) وعليش ^(٣) .

ففي قول مالك رحمه الله : « وسوق البدن إلى غير مكة من الضلال » دليل على أنه ليس ثمة موضع سوى مكة يشرع تخصيصه بالنذر لمزية تعود إلى بقعة ^(٤) أو موضع ، فمن اعتقد أن في الأرض بقعة تقبل النذر من الناذر لعظمتها واختصاصها فقد ضلّ ضلالاً بعيداً ، وعلى هذا فإن ما يعتقده بعض الجهلة من صرف النذور لموضع قبر أو مزار أو مشهد من أعظم الباطل .

١٣ — وهذا ما بينه الميلي رحمه الله بيّناً تاماً عند كلامه عن حال أولئك

الناذرين ، كمن يعتقدون فيهم ، وطلب القربة لديهم حتى ولجوا الشرك ، فقال : « ... وقد أصبح الناس في جاهليتهم الحاضرة يندرون - لمن يعتقدون فيه من الأحياء والأموات والمزارات - الأموال والثياب والحيوانات والشموع والبخور والأطعمة ، وسائر الممتلكات ، ويعتقدون أن نذرهم سبب يقربهم من رضى المنذور له ، وأن لذلك المنذور له دخلاً في حصول غرضهم ، فإن حصل مطلوبهم ازدادوا تعلقاً بمن نذروا له ، واشتدّت خشيتهم فيه ، وبذلوا أقصى طاقتهم في الاحتفال بالوفاء له ، ولم يستسيغوا لأنفسهم التقصير أو التأخير ، كما استساغ جهلية العرب في تعويض الغنم بالطباء ، فالعرب مع أصنامهم أقل هيبةً من هؤلاء مع أوليائهم ،

(١) التفرع (١/٣٧٦) .

(٢) الكافي (١/٤٥٩) .

(٣) انظر منح الجليل (٣/١٢٧) .

(٤) ومن نذر النحر في غير مكة فيلزمه الوفاء في موضعه لمساكين في بلده ، كما نبه عليه الإمام مالك ، فلا تعلق له بالموضع .

وإن تساوى الفريقان في حق من ألوهه أكثر من اعتبار حق الإله الحق ، وذلك أن جاهليتنا - على شدة اهتمامها بحق أوليائها - منها من لا يبالي مع ذلك بالصلاة أو بالزكاة ، أو بهما معاً ، ومن صلى وزكى لا ينكر على تاركهما ما ينكره على من تراخى في زيارة شيخ طريقة أو إقامة زردة أو أداء وعدة^(١) ، وكذلك ما حكاه القرآن عن العرب في آياته : ﴿ جعلوا لله شركاء ... ﴾^(٢) ^(٣) .

فأبان رحمه الله أن طلب أولئك الناذرين القربة من هؤلاء المنذور لهم ، وتعلقهم بهم وبقاعهم ومزاراتهم أشد من تعلق أهل الجاهلية بأصنامها التي عبدوها من دون الله ، التي يرجون بركتها من جلب نفع أو دفع ضرر ، وبهذا فاقوا أهل الجاهلية في شركهم وضلالهم .

١٤ - وقد ذكر محمد الأمين ما يدل على وجوب مفارقة أهل الجاهلية وعدم التشبه بهم في شركهم وضلالهم ، فقال : « من نذر أن ينحر تقرّباً لله في مكان معين فلا بأس بإيفائه بنذره ، بأن ينحر في ذلك المحل المعين إذا لم يتقدم عليه أنه كان به وثن يُعبد ، أو عيد من أعياد الجاهلية ، ومفهومه أنه إن كان قد سبق أن فيه وثناً يُعبد أو عيداً من أعياد الجاهلية أنه لا يجوز النحر فيه » . ثم استدلل بحديث الضحاك قال : نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلاً ببوانة^(٤) فأتى النبي ﷺ فقال : إني نذرتُ أن أنحر إبلاً ببوانة ، فقال النبي ﷺ : « هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يُعبد ؟ » . قالوا : لا . قال : « هل كان فيها عيد من أعيادهم ؟ » . قالوا : لا . قال رسول الله ﷺ : « أوف بنذرك ، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ، ولا فيما لا

(١) قال الملي : « الزرده فهي في لسان العرب المرة من زرد اللقمة - كَفْهَمَ - زرداً : بلعها ، وازدردها : ابتلعها . وهي في عُرفنا طعام يُتخذ على ذبائح من هيمة الأنعام عند مزارات من يعتقد صلاحهم » . انظر رسالة الشرك (٢٥٦) . قال الملي في كلامه عن نذر المجازاة : « وتسميه عامتنا الوعدة » . رسالة الشرك (٢٦٥) .

(٢) سورة الأنعام : ١٠٠ .

(٣) رسالة الشرك (٢٦٨) .

(٤) بوانة : قال ابن الأثير : هي بضم الباء ، وقيل : بفتحها : هضبة من وراء ينبع . النهاية (١٦٤/١) .

يملك ابن آدم»^(١) .

ثم قال : « وفيه الدلالة الظاهرة على أن النحر بموضع كان فيه وثن يُعبد أو عيد من أعياد الجاهلية من معصية الله تعالى ، وأنه لا يجوز بحال ، والعلم عند الله تعالى »^(٢) .

١٥ — وحيث كان النذر يُقصد منه التقرب لله ﷻ ، كما قال القاضي عياض في سياق كلامه عند قوله عليه الصلاة والسلام : « لا نذر في معصية الله » ، فقال : « نفى النذر عنها ، إذ النذر المقصد فيه التبرك والتقرب ، والمعصية تنافيه ، فلا نذر يصح فيها ولا يلزم »^(٣) .

فقد نبه بعض المالكية على مسألة مهمة ، وهي أنهم قد شددوا على الناذر إذا تغيّرت نيته مع أن نذره لله ، ويعدون ذلك شركاً ، فكيف بمن نذر لغير الله أصلاً .

١٦ — ومن ذلك ما ذكره المازري عند حديث : نفى عن النذر ، وقال : « إنه لا يأتي بخير ... » بقوله :

« يحتمل أن يكون الناذر لما لم يبذل ما بذل من القربة إلا بشرط أن يفعل له ما يختار صار ذلك كالمعاوضة التي تقدح في نية المتقرب ، ويذهب الأجر الثابت للقربة المجردة ، وفي الحديث : « من عمل عملاً أشرك فيه غيري فهو له »^(٤) »^(٥) .

(١) أخرجه أبو داود (٣٣١٣) ، والبيهقي (٨٣/١٠) ، والطبراني (١٣٤١) ، والإمام أحمد (٣٦٦/٦) .

قال الأرئوط : إسناده حسن . وصححه الحافظ في التلخيص (١٨٠/٤) .

(٢) أضواء البيان (٦٨٠/٥-٦٨١) .

(٣) إكمال المعلم (٣٨٣/٥) .

(٤) أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « قال الله تبارك وتعالى : أنا أغنى الشركاء

عن الشرك ، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه » . كتاب الزهد والرقائق ، باب من

أشرك في عمله غير الله (٢٢٨٩/٤) برقم (٢٩٨٥) .

(٥) المعلم (٢٣٦/٢) .

١٧— وزاد القرطبي أبو العباس على كلام المازري بقوله - عند حديث النهي عن النذر - :

« محل النهي أن يقول : إن شفى الله مريضاً فعليّ عتق أو صدقة أو نحوه ، ووجهه أنه لما وقف فعل القربة على حصول غرض عاجل ظهر أنه لم تتمحض فيه نية التقرب إلى الله تعالى ، بل سلك سبيل المعاوضات ، وهذا حال البخيل الذي لا يخرج من ماله إلاّ بعوض عاجل أكره فيه ، ثم ينضاف إلى هذا اعتقاد جاهل يظن أن النذر يوجب حصول ذلك الغرض لأجل النذر ، وإليها الإشارة بقوله : « فإنّ النذر لا يرد من قضاء الله شيئاً » . فالأولى تقارب الكفر ، والثانية خطأ صراح »^(١) .

١٨— وذكر الصاوي كراهية هذا النذر ، معللاً تلك الكراهة بأنه « لم يجعله خالصاً لوجه الله الكريم »^(٢) .

١٩— ومثله الأزهري أيضاً قائلاً :

« لأن فيه شائبة المعاوضة ، ولتوهم أنه يجلب الخير ويدفع الشر »^(٣) .

٢٠— وقال بنحوه أيضاً عlish^(٤) .

٢١— من هنا فقد أقرّ الخطاب ما ذكره القرطبي من تحريم نذر المجازاة « في حق من يخاف عليه ذلك الاعتقاد الفاسد »^(٥) .

فإذا كان هذا هو تشديدهم في حق من تغيرت نيته وقصده في نذره ، فكيف بالنذر لغير الله ؟

(١) المفهم (٤/٦٠٧) .

(٢) بلغة السالك (١/٣٢٤) .

(٣) جواهر الإكليل (١/٢٤٤) .

(٤) منح الجليل (٣/١٠١) .

(٥) انظر مواهب الجليل للخطاب (٤/٤٩٤) .

٢٢- كما قال الشنقيطي - في هذا المعنى معقّباً على قول الخطاب السابق - :

« فأين الصفة التي قرر الخطاب تحريمها من النذر لرجل غني اعتادت العامة النذر له ، معتقدين أنه لا ينذر له في شيء إلاّ حصل ؟! وشاع الأمر حتى فوض المذكور جباةً يحبون له نذوره ! » .

ثم بين تنافي هذا الفعل مع قوله تعالى : ﴿ قل إنّ صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له .. ﴾^(١) ، ثم قال :

« إنّ النذر عبادة ، وإن صرفها لمخلوق لا يخفى على موحد ما فيه والعياذ بالله »^(٢) .

يريد أن هذا العمل شرك بالله تعالى ينقض التوحيد . وبهذا يتبين أن النذر لا يجوز إلاّ لله وحده ، لذا فقد منعوا من التقرب إلى غير الله بالنذر ، مؤكّدين على أنه حقّ لله تعالى وحده دون سواه .

(١) سورة الأنعام : ١٦٢ .

(٢) مواهب الجليل من أدلة خليل . أحمد المختار الحكيني الشنقيطي (٢/٢٨٠) . ط . دار إحياء التراث الإسلامي - قطر .

المسألة السابعة : شرك السحر

السحر كما يعرفه أهل اللغة بأنه يطلق على كل شيء خفي سببه ولطف ودق ،
ولذا تقول العرب : أخفى من السحر^(١) .

والسحر له أنواع كثيرة ، منه ما هو تخيل لا حقيقة له في الخارج ، ومنه ما
يعتمد على التلبس والخذاع وخفة اليد ، ومنه ما له حقيقة يحصل بسببه السقم
والقتل ، والتفريق بين الأجنة^(٢) .

وقد تمسك من نفى حقيقته^(٣) ببعض النصوص التي فيها وصف السحر
بالتخيل ، كقوله تعالى : ﴿ يَخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى ﴾^(٤) ، وقد جانبوا
الصواب في ذلك^(٥) .

(١) انظر : تهذيب اللغة (٢٩/٤) ، والمعجم الوسيط (٤١٩/١) .

(٢) انظر : أنواع السحر في تفسير القرطبي (٤٤/٢) ، واستقصى عددها الميلي في رسالة الشرك (١٥٦) ،
وذكر أصولها بتوسع ابن عاشور في التحرير (٦٣٣/١) .

(٣) وهم المعتزلة .

(٤) سورة طه : ٦٦ .

(٥) الذي عليه أهل السنة والجماعة أنّ للسحر حقيقة كما دلت على ذلك النصوص الشرعية من الكتاب
والسنة ، قال تعالى : ﴿ وَاتَّبِعُوا مَا تَلَوْا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مَلِكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ
كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السَّحَرُ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بَابِلَ هَارُوتَ وَما رُوتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى
يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ . قال ابن القصار : « فنفى الله السحر عن سليمان وأضافه إلى
الشياطين ، وأخبر أنهم يفعلونه ويعلمونه الناس ، ولو لم يكن له حقيقة لم يمكن تعليمه ولا أخبر تعالى
أنهم يعلمونه الناس » . شرح البخاري لابن بطال (٤٤١/٩) .

وأمر الله تعالى بالاستعاذة منه في قوله : ﴿ وَمَنْ شَرَّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴾ ، فلو لم يكن له حقيقة لم
يأمر الله بالاستعاذة منه . وأثبت الله ﷻ أن له أثراً بقوله : ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ
وَزَوْجِهِ ﴾ ، فدللت الآية على أن السحر شيء موجود حصل بسببه التفريق بين المرء وزوجه . ولكن لا
يحصل الضرر إلا بإذن الله القدري ، وقد ثبت أن النبي سحر حتى كان يخيل إليه أنه كان يفعل الشيء
وما يفعله . (البخاري كتاب الطب ، باب السحر ، ومسلم في الطب والمرض ، باب السحر) . =

وسوف يكون الحديث عن السحر من جهة ارتباطه بالشرك ، وبالتالي فما يلحق بذلك فإنما يذكر تبعاً لا أصلاً ، وقد ذكر المالكية حكم السحر وأن من يفعله يكفر ، واعتنى بعضهم بذكر الحال التي يكون السحر فيها نوعاً من الشرك الذي يحكم معه بجل دم الساحر ومروقه من الدين .

١— ولذا فقد ذكر ابن عاشور أن مراد مالك في الساحر الذي يُقتل « ما دل سحره على الردّة ؛ لأنه قال في روايات عنه في المدونة :
« يقتل الساحر كفراً لا حدّاً » .

٢— وأشار إلى ذلك هنا في الموطأ بقوله :
« هو مثل الذي قال الله تعالى في كتابه : ﴿ ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق ﴾ ، على أنه كان كفراً ، فحقه الاستتابة^(١) »^(٢) .

= والنبي ﷺ بشر تجوز عليه الأمراض والآلام ، والسحر كما قال تعالى : ﴿ قل إنما أنا بشر مثلكم ﴾ ، ولكنه عليه الصلاة والسلام معصوم فيما يبلغه عن الله ، فقد « شهد له العلي الأعلى بأن بصره ما زاغ وما طغى ، وبأن فؤاده ما كذب ما رأى ، وبأن قوله وحى يوحى ، وأنه ما ينطق عن الهوى » . ما بين القوسين من كلام القرطبي في المفهم (٥٧٠/٥) .

وقد نص علماء المالكية - كغيرهم من أهل العلم - على أن للسحر حقيقة . انظر كلامهم في ذلك لدى : ابن نصر في المعونة (٢٩٧/٢) ، وابن بطال في شرح البخاري (٤٤٢/٩) ، وابن عبد البر في الاستذكار (٢٣٩/٢٥) ، وأبي عمرو الداني في الرسالة الوافية (١٢٩) ، والباجي في المنتقى (١١٨/٧) ، وابن العربي في عارضة الأحوزي (٢٤٧/٦) ، والمازري في المعلم (٩٣/٣) ، والقرطبي في التفسير (٤٤/٢) ، والقرطبي أبي العباس في المفهم (٥٦٨/٥) ، والقراقي في ترتيب الفروق (٤٣١/٢) ، ومحمد الأمين في أضواء البيان (٤٣٧/٤) ، ومعاج الصعود (٥٢-٥١) .

(١) ومن كلامه عن أفعال السحرة قال : « وليس شيء من هذا بموجب هدر دم المسلم ، غير ما يدل على أنه نقض به إسلامه وارتد به عن الإسلام إلى عبادة الأوثان ، فما كان منه جهراً فهو ردة حقها أن يستتاب صاحبها ثلاثاً ، فإن لم يتب قتل ، وما كان سراً فهو زندقة تجري على حكم الزندقة في عدم الاستتابة فيها عند مالك » .

وأراد بهذا التفصيل بيان ما جاء عن مالك من أن الساحر كالزنديق يقتل ولا تقبل له توبة . كشف المغطا (٣٢٨) .

(٢) كشف المغطا (٣٢٨-٣٢٩) .

٣- وقد ذكر الإمام مالك ما يثبت أن الساحر مشرك بالله تعالى ، فقال في تعريفه « للطاغوت بأنه : كل ما عُبد من دون الله من صنم أو كاهن أو ساحر ، أو كيفما تصرف الشرك فيه »^(١) .

فقرن الإمام مالك للساحر بغيره من المعبودات أثناء بيانه لمعنى الشرك يفهم منه أن الساحر كافر عنده بسبب شركه .

٤- ومما يرجح هذا المعنى عند مالك ويقويه وأن السحر عنده منبئ على الشرك اتهمه للساحر بعبادة الأصنام ، كما قال رحمه الله : « الأسماء التي يكتبها السحرة في التمام أسماء أصنام »^(٢) .

ومعلوم أنهم لم يكتبوا أسماءهم إلا لعبادتهم والاستغاثة بهم في جلب النفع ودفع الضر عياداً بالله .

٥- ونقل ابن عاشور عن البايجي ما ينص على رأي مالك صراحة في أن السحر شرك ، فقال :

« رأي مالك أن السحر كفر وشرك ودليل عليه »^(٣) .

٦- وذكر ابن بطال ما روي عن علي وابن مسعود رضي الله عنهما أنهما قالا : « الرقى والتمائم والتولة شرك »^(٤) ، ثم قال :

(١) أحكام القرآن (١/٤٥٦) .

(٢) التحرير والتنوير (١/٦٣٧) .

(٣) نفس المرجع (١/٦٣٧) .

(٤) أخرجه أحمد (١/٣٨١) ، وأبو داود (٣٨٨٣) ، وابن ماجه (٣٥٣٠) ، والبغوي في شرح السنة (١٢/١٥٦-١٥٧) ، والحاكم من طريق آخر (٤/٢١٧) ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي . وحسنه الأرئوط . المسند (١/٣٨١) .

الرقى : هو العوذة . والتمائم : جمع تميمة ، وهي الخرزات التي تعلق على الأولاد لدفع العين . والتولة - بكسر التاء المثناة من فوق وفتح الواو واللام - : نوع من السحر يجلب المرأة إلى زوجها .

« المراد بذلك رقى الجاهلية وما يضاهي السحر »^(١) .

ففي قوله هذا إشارة إلى أن السحر شرك بالله تعالى ، إذ إن رقى الجاهلية تشتمل على الشرك فأشبهت السحر من هذا الوجه .

وقد ذكر بعض المالكية أحوال الساحر المتعلقة بعمله التي جعلته يمرق من الدين ، كتقربه إلى الكواكب^(٢) والشياطين وعبادتها ، إذ بذلك يتضح وجه ارتباط السحر بالشرك .

٧— وفي هذا بين القرافي الحال التي يقع بها كفر الساحر ؛ لأن السحر عنده

(١) شرح البخاري (٤٣٢/٩) .

(٢) ذكر المالكية أن التنجيم - وهو اعتقاد تأثير النجوم - كفر بالله تعالى ، كما قال المازري : « وأما التنجيم فمن اعتقد اعتقاد كثير من الفلاسفة في كون الأفلاك فاعلة لما تحتها ، وكل فلك يفعل ما تحته حتى ينتهي الأمر إلينا ، وسائر الحيوان والمعادن والنبات ولا صنيع للباري سبحانه وتعالى في ذلك ، فإن ذلك مروق من الإسلام » . إكمال المعلم (١٥٩/٧) .

وقال ابن العربي : « ولا تغترّوا بمنجم ولا عرّاف ولا تستدلوا بأمارة في السماء من كوكب أو في الأرض من مذهب على ما يكون غداً بحال ، فإنه تيه في الضلال قد تبرأ النبي ﷺ منه » . القبس (٨٧٤/٣) .

وقال القرطبي : « النجوم لا يعرف بها علم الغيب ولا القضاء ، ولو كان كذلك لكان الملائكة أعلم بذلك وأحق به ، وكل ما يتعاطاه المنجمون من ذلك فليس شيء منه علماً يقيناً ، وإنما هو رجم بظن وتخمين بوهم ، الإصابة فيه نادرة ، والخطأ والكذب فيه غالب . وهذا مشاهد من أحوال المنجمين ، المطلوب من العلوم النجوميات ما يهتدى به في الظلمات وتعرف به الأوقات ، وما سوى ذلك فمخارق وترهات ، ويكفي في الرد عليهم ظهور كذبهم ، واضطراب قولهم ، وقد اتفقت الشرائع على أن القضاء بالنجوم محرم مذموم » . انظر المفهم (٦٣٨/٥) .

وقال ابن أبي زيد القيرواني : « ولا ينظر في النجوم إلا ما يستدل به على القبلة وأجزاء الليل ويترك ما سوى ذلك » . متن الرسالة (٢٠٩) .

وقد ذكر المالكية ذلك في كل من : شرح صحيح البخاري لابن بطل (٣٠/٣) ، المحرر الوجيز لابن عطية (٣٢٦/٢) ، القبس لابن العربي (٣٨٧/١) ، وصية الباجي لولديه (٤٠) ، الذخيرة للقرافي (٣٤٢/١٣) ، الموافقات للشاطبي (١١٧/٢) ، نور الحق (٤٥٨/٥ ، ٣٠٤/٢) ، كوثر المعاني الدراري (٣٩٣/١٠) ، التحرير والتنوير لابن عاشور (٣٤٠/٢٧) .

طريق إلى الكفر ، فيقول :

« .. والسحر لا يتم إلا بالكفر ، كقيامه إذا أراد سحر سلطان لبرج الأسد مائلاً خاضعاً متقرباً له ، فيناديه : يا سيده ! يا عظيم ! أنت الذي إليك تدبير الملك والجبابرة والأسود ، أسألك أن تذلل لي قلب فلان الجبار »^(١) .

ولا ريب أن هذا العمل الذي يقوم به الساحر - من التقرب للكوكب وسؤاله على وجه الذلة والخضوع واستغاثته به من دون الله - شرك أكبر يبرق به من الإسلام .

٨- وما ذكره القرافي هنا من ضرب المثل في بيان ما اشتمل عليه عمل السحر من الشرك بالله تعالى هو تبين لما أجمله الطرطوشي فيما ينقله عن قدماء أصحابه المالكية في بياهم ما يقع به كفر الساحر :

« إنا لا نكفره حتى يثبت أنه من السحر الذي كفر الله تعالى به ، أو يكون سحراً مشتملاً على كفر »^(٢) .

٩- يدل على هذا أن القرافي أورد ما حكاه الطرطوشي بعد كلامه عن السحر وصلته بعبادة الكواكب ، فقال :

« والذي يستقيم في هذه المسألة ما حكاه الطرطوشي ... »^(٣) .

١٠- وعلى هذا فإن شرك السحر بهذا المعنى قد أشار إليه قدماء المالكية ، كما حكاه عنهم الطرطوشي .

١١- ولذا فقد نص محمد الأمين على أن الساحر لا يكفر إلا أن يكون في سحره شرك بالله ، فقال :

« والتحقيق في هذه المسألة التفصيل ؛ فإن كان السحر مما يعظم فيه غير الله - كالكواكب والجن وغير ذلك مما يؤدي إلى الكفر - فهو كفر بلا نزاع ، ومن هذا

(١) الذخيرة (٣٥/١٢) .

(٢) ترتيب الفروق (٤٣٦/٢) ، والذخيرة (٣٧/١٢) .

(٣) انظر الذخيرة (٣٧/١٢) .

النوع سحر هاروت وماروت في سورة البقرة ، فإنه كفر بلا نزاع كما دلّ عليه قوله تعالى : ﴿ وما يعلمان من أحد حتى يقولوا إنما نحن فتنّة فلا تكفر ﴾^(١) ، وقوله : ﴿ ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق ﴾^(٢) ، وقوله : ﴿ ولا يفلح الساحر حيث أتى ﴾^(٣) . وإن كان السحر لا يقتضي الكفر - كالأستعانة بخواص الأشياء من دهانات وغيرها - فهو حرام حرمةً شديدة ... ﴾^(٤) .

فقد ربط محمد الأمين حكم السحر بما يتصل به من أسباب شركية ، كالتقرب إلى الشياطين والكواكب ، ولا ريب بكفر متعاطيها .

١٢ - وقد نقل محمد المختار قول ابن حجر مقرأً له في عده للأنواع التي هي سبب كفر الساحر ، فقال :

« ما يحصل بمخاطبة الكواكب واستنزال روحانياتها بزعمهم » .

١٣ - واستنزال هذه الروحانيات المزعومة تكون بضروب من التقرب للكواكب ، كما بينه أيضاً محمد المختار فيما نقله عن الرازي^(٥) من حال أهل بابل^(٦) من أنهم « يعبدون الكواكب السبعة ، ويسمونها آلهة ويعتقدون أنها الفعالة لكل ما في العالم ، وعملوا أوثاناً على أسمائها ولكل واحد هيكلي فيها صنمه يتقرب إليها بما يوافقه في زعمهم من أدعية وبخور ... »^(٧) .

١٤ - ولما ذكر ابن عاشور تعلق السحرة برسم أشكال وطلاسم ، أو عقد

(١) سورة البقرة : ١٠٢ .

(٢) سورة البقرة : ١٠٢ .

(٣) سورة طه : ٦٩ .

(٤) أضواء البيان (٤/٤٥٦) .

(٥) انظر تفسير الرازي مفاتيح الغيب (٣/١٩٠-١٩١) . ط. دار الكتب العلمية ، ط. الأولى ١٤١١ هـ - بيروت .

(٦) بكسر الباء : اسم ناحية منها الكوفة والحلة ، يُنسب إليها السحر والخمر في العراق ، ويقال : إن أول من سكنها نوح عليه السلام ، وهو أول من عمرها . انظر معجم البلدان (١/٣٠٩) .

(٧) نور الحق (٩/١٠٠-١٠١) . وانظر فتح الباري (١٠/٢٢٢) .

خيوط والنفث عليها برقيات معينة تتضمن الاستنجاد بالكواكب أبان حكمه فقال :
« فهو معدود من خصال الشرك »^(١) .

١٥ — وعند ذكر الملي أنواع السحر قال :

« ومنها سحر البابليين الذين كانوا يعبدون الكواكب ، ويرونها مدبرةً لهذا العالم ، فيستميلونها إليهم أو يصرفون ضررها عنهم بالرقى والدخن »^(٢) .

١٦ — وأوضح أن السحر معصية شرك وكفر ، ونسبه قولاً لأكثر الفقهاء ،
ومنهم من لا ينتهي به إلى الكفر ما لم ينضم إليها اعتقاد ينافي التوحيد^(٣) .
ولا ريب أن السحر بهذه الحالة شرك يناقض التوحيد .

وكما بين المالكية أن السحرة الذين صرفوا العبادة لتلك الكواكب مرقوا من الدين ، فقد بينوا أيضاً أن هذا المعنى في الجميع واحد ، فالإشكال فيما انطوى عليه السحر من عبادة غير الله أيّاً كان نوع هذا المعبود .

١٧ — ولهذا فإنَّ محمد المختار بين - فيما نقله عن ابن حجر مقرأً له - ما ذهب إليه بعض أهل العلم من أن السحر كفر ، مستدلّين بقوله تعالى : ﴿ ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ﴾^(٤) ، وعقّب بذكر السبب في ذلك ، وهو « التعبد للشياطين والكواكب »^(٥) .

والمعنى المراد من ذلك أن السحر الذي ينضوي على التقرب إلى غير الله شرك وكفر .

١٨ — وهو ما أوضحه ابن عاشور من أن السحر يتضمن « الاستنجاد

(١) انظر التحرير والتنوير (١/٦٣٢-٦٣٣) .

(٢) رسالة الشرك (١٥٦) .

(٣) انظر المرجع نفسه (١٦٢) .

(٤) سورة البقرة : ١٠٢ .

(٥) نور الحق (٩/١٠٤) . وانظر فتح الباري (١٠/٢٢٤) .

بالكواكب أو بأسماء الشياطين والجن وآلهة الأقدمين»^(١) .

ثم قال معقباً على ذلك بأنه خبث وفساد ومروق من الدين^(٢) .

١٩— وفي موضع آخر قال عن السّحر :

« .. وفيه استصراخ بالأصنام ، وعبادة للجن جهراً أو خفية »^(٣) .

٢٠— وفي ذكره لأنواع السحر بين الملي أن « سحر أصحاب العزائم هو سحر

عبدة الشياطين وخدمة الجان يتقربون إليهم بالرقى والعزائم والدخن »^(٤) .

وقد سبق في كلامه عن السحر بأنه معصية شرك وكفر ؛ لمنافاته للتوحيد أو

بفعل يخالف الإسلام^(٥) .

فأبان أن السحر المشتمل على التقرب للشياطين شرك بالله تعالى ؛ لصرفهم شيئاً

من العبادة لأولئك الشياطين .

٢١— ولما كان التعظيم معنى من معاني العبادة فقد عرف ابن العربي السحر

بقوله : « حقيقته أنه كلام مؤلف يعظم به غير الله ، وتنسب إليه الأفعال والمقادير

والكائنات »^(٦) .

ومرادّه أن ذلك التعظيم من معاني التّعبد لله تعالى ، إذ فرق بينه وبين الربوبية ،

وفي ذلك إشارة إلى أن السحر يقع به الشرك بالله تعالى .

٢٢-٢٤— وأقرّ قول ابن العربي هذا عlish^(٧) ، والجنكي^(٨) ، والأحسائي^(٩) .

(١) التحرير والتنوير (١/٦٣٢-٦٣٣) .

(٢) المرجع نفسه (١/٦٣٥) .

(٣) كشف المغطا (٣٢٨) .

(٤) رسالة الشرك (١٥٧) .

(٥) انظر كلامه ص ٤٤٦ .

(٦) أحكام القرآن (١/٣١) .

(٧) انظر منح الجليل (٩/٢٠٧) .

(٨) انظر نصيحة المرباط (٣/١٣٨) .

(٩) تبين المسالك (٤/٤٧٦) .

٢٥— وذكر القرطبي « أن السحر لا يتم إلا مع الكفر والاستكبار ، أو تعظيم الشيطان »^(١) .

وهو في معنى ما ذكر ابن العربي ، من وقوع الشرك بتعظيم غير الله تعالى .

٢٦— ونظيره ما ذكره الدسوقي^(٢) في ذلك .

هذا ؛ وقد أشار بعض المالكية إلى أن استحلال السحر كفر وردة ، وسبب كفره هنا بما اعتقده من اعتقاد فاسد لا بما عمله من السحر .

٢٧-٢٨— وفي هذا ما نقله القرافي مقررًا له من تعليق الطرطوشي على قول

الشافعية : « من اعتقد إباحته فهو كفر » بقوله :

« وهذا متفق عليه ؛ لأن القرآن نطق بتحريمه »^(٣) .

وقول الطرطوشي : « هذا متفق عليه » . يبين أن هذا الحكم أيضًا عند المالكية

كما هو عند الشافعية .

٢٩— ونص على كفر المستحل أيضًا الميلي^(٤) .

ومن خلال ما تقدم يعلم أن المالكية قد بينوا المعنى الذي يكفر به الساحر ، وهو

إذا ما اشتمل سحره على صرف شيء من العبادة لغير الله تعالى ، من الكواكب

والشياطين وغير ذلك ، وقد ذكر بعضهم كفر معتقد الحل ، وذلك لأجل اعتقاده لا

عمله .

(١) تفسير القرطبي (٤٨/٢) .

(٢) انظر حاشية الدسوقي (٣٠٢/٤) .

(٣) الذخيرة (٣٤/١٢) .

(٤) انظر رسالة الشرك (١٦٢) .

المسألة الثامنة : شرك الرقى والتائم

لما كانت الرقى والتائم التي تستخدم في الجاهلية للعلاج ودفع العين ، وغيرها من الأمراض ، تشتمل على أمور شركية ، كالتوكل على غير الله ، والاستعانة بالجن ودعائهم ، فقد جاءت النصوص الشرعية بالمنع من ذلك كله ، كما قال ﷺ : « إِنَّ الرقى والتائم والتولة شرك »^(١) .

وهذا يختصّ بما كان شركاً ، فقد جاء في حديث عوف بن مالك الأشجعي قال : كنا نرقى في الجاهلية ، فقلنا : يا رسول الله ! كيف ترى في ذلك ؟ فقال : « اعرضوا عليّ رقاكم ، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك »^(٢) «^(٣) .

وعلى هذا فقد فسر بعض المالكية الشرك الذي وصفت به الرقى والتائم الممنوعة بأنه شرك أكبر ؛ لأنهم فسروه بشرك أهل الجاهلية المتضمن ألفاظاً شركية صريحة ، كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

وبما أن الحديث هنا عن الرقى الشركية ، فيحسن البداءة هنا بذكر الشروط التي يجب توافرها في الرقية .

١ — كما بينها الزرقاني بقوله :

(١) سبق تخريجه .

(٢) أخرجه مسلم في كتاب السلام ، باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك (١٧٢٧/٤) .

(٣) وحديث عوف رضي الله عنه يبين المشروع من الرقى ، فليس كل الرقى ممنوعة ، « والرقى هي التي تسمى العزائم ، وخص منها الدليل ما خلا من الشرك ، فقد رخص فيه رسول الله ﷺ من العين والحمية ، يشير إلى أن الرقى الموصوفة بكونها شركاً هي الرقى التي فيها شرك ، من دعاء غير الله ، والاستغاثة والاستعاذة به ، كالرقى بأسماء الملائكة والأنبياء والجن ونحو ذلك ، أما الرقى بالقرآن وأسماء الله وصفاته ودعائه والاستعاذة به وحده لا شريك له ، فليست شركاً بل ولا ممنوعة ، بل مستحبة أو جائزة » . تيسير العزيز الحميد (١٦٥) .

وسيأتي بيان المالكية إن شاء الله للرقى والتائم المشروع منها وغير المشروع .

« الرقية المأذون فيها ما كانت باللسان العربي ، أو بما يفهم معناه ، ويجوز شرعاً مع اعتقاد أنها لا تؤثر بذاتها ، بل بتقدير الله ، والمنهي عنها ما فقد فيها شرط من ذلك »^(١) .

وبين في موضع آخر بأن الرقية تكون بأسماء الله وصفاته^(٢) .

٢- وقال القرطبي :

« فجازت الرقية من كل الآفات والأمراض والجراح والقروح والحمة والعين وغير ذلك ، إذا كان الرقى بما يفهم ولم يكن فيه شرك ولا شيء ممنوع ، وأفضل ذلك وأنفعه ما كان بأسماء الله تعالى وكلامه وكلام رسوله ﷺ »^(٣) .

٣-٤- وذكر هذه الشروط أيضاً محمد المختار نقلاً عن ابن حجر^(٤) ، والعدوي نقلاً عن القسطلاني^(٥) .

والتأمل في هذه الشروط يتبين له أنها احتراز لما يقع في بعض الرقى من الشرك بذكر غير الله تعالى واعتقاد أن تلك الرقى والتمايم تؤثر بذاتها لا من الله ﷻ .
وقد أفهم كلام المالكية في هذه المسألة أن شرك الرقى والتمايم ضرب من الشرك الأكبر^(٦) .

٥-٦- وفي هذا يقول القرافي عند بيانه الرقى التي لم تشرع :

(١) شرح الزرقاني (٣٢٣/٤) .

(٢) المرجع نفسه (٣٢٨/٤) .

(٣) المفهم (٥٨١/٥) .

(٤) انظر نور الحق (٧١-٧٠/٩) .

(٥) انظر حاشية العدوي (٦٤٣/٢) . وإرشاد الساري للقسطلاني (٣٨٨/٨) ، وفتح الباري (١٩٥/١٠) .

(٦) هذه الشروط كما هي في الرقية فهي كذلك تنطبق على التمايم عندهم ، فهي باب واحد عندهم ، وقد سرت على طريقتهم في الكلام أولاً عن الرقى ثم التمايم كما سيأتي إن شاء الله .

« كرقى الجاهلية والهند وغيرهم ، وربما كان كفرًا ، ولذلك نهي مالك رحمه الله عن الرقى بالعجمية »^(١) .

والمعنى الذي نهي مالك عن الرقية من أجله هنا هو ما قد تشتمل عليه من معان مجهولة ، كذكر غير الله تعالى .

٧— وهو ما أفصح عنه المازري فقال :

« وينهى عنها بالكلام الأعجمي وما لا يعرف معناه ؛ لجواز أن يكون فيه كفر أو إشراك »^(٢) .

٨— من هنا يعلم وجه كراهية مالك لرقية أهل الكتاب ، كما أوضحه الباجي بقوله :

« وذلك - والله أعلم - إذا لم تكن رقيتهم موافقة لما في كتاب الله ، وإنما كانت من جنس السحر ومأمنه كفر مناف للشرع »^(٣) .

٩— وفي موضع آخر بين أن المنع من الرقى في أول الأمر لاحتمال أن يكون فيها شيء من أقوال أهل الكفر ، وقد استدللّ على ذلك بحديث علي بن أبي طالب وعبدالله بن مسعود رضي الله عنهما : « إنّ الرقى والتمايم والتولة شرك » ، وحديث عوف بن مالك الأشجعي قال : كنا نرقى في الجاهلية ، فقلنا : يا رسول الله كيف ترى في ذلك ؟ فقال : « اعرضوا عليّ رقاكم ، فلا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك »^(٤) .

(١) ترتيب الفروق (٢/٤٢٨) .

(٢) إكمال المعلم (٧/٩٨) . وأضاف أيضًا : « وقد كره مالك أن يحلف بالعجمية ، وقال : ما يدرية أن الذي قال كما قال » . فالذي تخوفه مالك هو وقوع الشرك في الرقى بذكر غير الله ، كما يقع بالحلف بغير الله .

(٣) المنتقى (٧/٢٦١) .

(٤) المنتقى (٧/٢٥٨) .

١٠ — ونظيره ما ذكره ابن عبد البر في توجيه كراهية مالك لرقية أهل الكتاب^(١) .

وبهذا يتبين أن الإمام مالكا رحمه الله أراد أن لا تشوب تلك الرقى شائبة الإشراك بالله تعالى ، فيتحقق حينئذ سلامة الألفاظ واتضاح المعاني .

١١ — وعلى هذا جعل القرطبي الرقى مجهولة المعاني أو التي كان يتعاطاها أهل الجاهلية ممنوعة على سائر أهل الإسلام ، فقال في تقسيمه للرقى :
« فما كان فيه من رقى الجاهلية أو بما لا يعرف فواجب اجتنابه على سائر المسلمين »^(٢) .

وما ذاك إلا لما يعتقد أهل الجاهلية من أن النفع والضرر موكول إلى تلك الرقى ، وذلك لما اشتملت عليه من ذكر الجن وسؤالهم من دون الله تعالى .

١٢-١٣ — كما نقل ذلك القاضي عياض والقرطبي عن الخطابي مقررين له ، فقال - في كلامه عن الرقى المكروهة - :

« ... وإنما جاءت الكراهية منها مما كان بغير لسان العرب ، فإنه ربما كان كفراً أو قولاً يدخله الشرك ... ويحتمل الذي ذكره من الرقية ما كان منها على مذاهب الجاهلية في العوذ التي كانوا يتعاطونها ، وأنها تدفع عنهم الآفات ويعتقدون أن ذلك من قبل الجن ومعونتهم »^(٣) .

ولا ريب أن هذا من الشرك الأكبر ؛ لما فيه من دعاء غير الله ﷻ .

١٤ — وعند حديث عائشة رضي الله عنها " أن النبي ﷺ رخص في الرقية من كل ذي حمة^(٤) " ^(٥) ، قال ابن بطال :

(١) الاستذكار (٣٢/٢٧) .

(٢) المفهم (٤٦٦/١) .

(٣) إكمال المعلم (٦٠٦/١) . وانظر المفهم (٤٦٢/١) ، ومعالم السنن للخطابي (٢٠٩/٤) .

(٤) قال ابن الأثير : الحمة بالتخفيف : السَّم . انظر النهاية (٤٤٦/١) .

(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٩٠/٦) ، والنسائي في الكبرى (٧٥٣٩) ، والترمذي (٢٠٥٦) =

كل ذي حُمة^(١) «^(٢)» ، قال ابن بطال :

« هذا الحديث يبين ما روي عن علي وابن مسعود أنهما قالا : « الرقى والتمايم والتولة شرك » : أن المراد بذلك رقى الجاهلية وما يضاهي السحر من الرقى المكروهة ، ونقل عن ابن شهاب قال : « بلغني عن رجال من أهل العلم أنهم كانوا يقولون : إن رسول الله ﷺ نهي عن الرقى حين قدم المدينة ، وكان الرقى في ذلك الزمن فيها كثير من كلام الشرك ... »^(٣) .

فجعل النهي عن الرقى هنا بسبب ما اشتملت عليه من الشرك ، فما خلا من ذلك فإنه جائز إذا استوفى الشروط المذكورة آنفاً .

١٥ — ونقل محمد المختار على سبيل الإقرار ما أورده ابن حجر من حديث عوف بن مالك الأشجعي ، ثم قال :

« .. دل حديث عوف على أن ما كان من الرقى يؤدي إلى الشرك يمنع ، وما يعقل معناه لا يؤمن أن يؤدي إلى الشرك ، فيمنع احتياطاً »^(٤) .

وأما اعتقاد تأثير الرقى والتمايم بذاتها فقد أنكره أئمة المالكية .

١٦ — وفي هذا يقول ابن الحاج في كلامه عن الرقى والتداوي :

« الأشياء لا تؤثر بذواتها ولا بخاصية فيها ، بل بمحض اعتقاده بأنه لا فاعل على الحقيقة إلا الله ﷻ ، وأنه لا تأثير لشيء من المحدثات في شيء ، فالدواء لا ينفع بنفسه بل الشفاء وغيره خلق من خلق الله ﷻ »^(٥) .

١٧ — ونص الصاوي على أن من اعتقد أن الرقى تؤثر بنفسها فإنه كفر^(٦) .

(١) قال ابن الأثير : الحُمة بالتخفيف : السَّم . انظر النهاية (٤٤٦/١) .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٩٠/٦) ، والنسائي في الكبرى (٧٥٣٩) ، والترمذي (٢٠٥٦) عن أبي أنس ؓ . وصححه الألباني والأرنؤوط . انظر صحيح سنن الترمذي (٤٠٤/٢) ، والمسند (١٩٠/٦) .

(٣) شرح صحيح البخاري (٤٣١/٩-٤٣٢) .

(٤) نور الحق (٧١/٩) . وانظر فتح الباري (١٩٥/١٠) .

(٥) المدخل (٣٢٤/٤-٣٢٥) .

(٦) بلغة السالك (٤٣٧/٤) .

١٨ — ولذا حين خرج الإمام مالك بسنده حديث أبي بشير الأنصاري أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره ، قال : فأرسل رسول الله ﷺ رسولا - قال عبدالله بن أبي بكر : حسبت أنه قال : والناس في مقيلهم - : « لا يقيّن في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت »^(١) ، قال رحمه الله :
« أرى ذلك من العين »^(٢) .

ومراد الإمام مالك أنه بتعليقهم هذه القلائد والتماائم يعتقدون أنها تصرف عنهم الضرر ، ومن ذلك العين .

- ١٩ — يدل على هذا ما عرف به ابن عبدالبر التماائم بقوله :
« ما علّق في الأعناق من القلائد خشية العين أو غيرها من أنواع البلاء »^(٣) .
- ٢٠ — وقد علق ابن بطال على كلام الإمام مالك هنا في « الذي قلدها إذا اعتقد أنها ترد العين فقد ظنّ أنها تردّ القدر ، ولا يجوز اعتقاد هذا »^(٤) .
- ٢١ — ونظيره قال به الباجي في بيانه معنى قول مالك^(٥) .
- ٢٢ — ونحو من قول ابن بطال والباجي ما ذكره الزرقاني عند إيراده مقالة مالك ، ثم عقب بقوله :

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد ، باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل (١٤١/٦) برقم (٣٠٠٥) ، ومسلم في كتاب اللباس والزينة ، باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير (١٦٧٢/٣) برقم (٢١١٥) .

(٢) الموطأ (٩٣٧/٢) .

(٣) التمهيد (١٦٢/١٧) .

(٤) شرح البخاري (١٥٩/٥) .

(٥) المنتقى (٢٥٥/٧) .

« يؤيده حديث عقبة بن عامر رفعه : « من علّق تميمةً فلا أتمّ الله له »^(١) »^(٢) .

وذلك لأن أهل الجاهلية كانوا يشدون تلك الأوتار والتمايم والقلائد ، ويلقون عليها العوذ لتعصمهم من الآفات .

٢٣ — كما بين ذلك ابن عبد البر بقوله :

« وهذا كله تحذير ومنع مما كان أهل الجاهلية يصنعون من تعليق التمايم والقلائد يظنون أنها تقيهم وتصرف البلاء عنهم ، وذلك لا يصرفه إلا الله ﷻ ، وهو المعافي والمبتلي لا شريك له ، فنهاهم رسول الله ﷺ عما كانوا يصنعون من ذلك في جاهليتهم »^(٣) .

٢٤ — وقد ذكر القرطبي النهي عن ذلك بإيراده « فعل ابن مسعود ﷺ حين رأى على أم ولده^(٤) تميمةً مربوطةً فجذبها جذباً شديداً ، فقطعها وقال : إنّ آل ابن مسعود لأغنياء عن الشرك ! ثم قال : « إنّ التمايم والرقى والتولة شرك » ، وحديث عقبة بن عامر الجهني : « من علّق تميمةً فلا أتمّ الله له ، ومن علّق ودعة فلا ودع الله له قلباً » .

٢٥ — ثم عقب على ذلك بنقل قول ابن عبد البر السابق مقراً له بيانه عقيدة أهل الجاهلية في التمايم والقلائد^(٥) .

ولا ريب أنّ من اعتقد أنّ إلى التمايم والقلائد صرف البلاء ودفعه فهو مشرك

(١) أخرجه الإمام أحمد (١٥٤/٤) ، والحاكم (٢١٦/٤) وصححه ، ووافقه الذهبي . قال المنذري في الترغيب والترهيب : " إسناده جيد " . (٣٠٦/٤) . وقال الهيثمي (١٠٣/٥) بعدما عزاه لأحمد وأبي يعلى والطبراني : " رجالهم ثقات " . قال الأرئوط بعد أن ساق طرقه : " حديث حسن " . المسند (١٥٤/٤) .

(٢) شرح الزرقاني (٣١٩/٤) .

(٣) التمهيد (١٦٢/١٧) .

(٤) ولعلها زوجته كما سبق في الحديث . انظر الحاشية ص ٣٦٨ .

(٥) انظر تفسير القرطبي (٣٢٠/١٠) .

بالله تعالى ، فالنفع والضرر من الله وحده .

وذلك لأنّ من تعلّق شيئاً من هذه الأشياء فإنما يتعلّق به بقلبه وبنفسه ، بحيث ينزل خوفه ورجاؤه وأمله به ، وهذا الذي أراده السحرة في صنيعهم التمايم كي يُعبد غير الله تعالى ويتعلّق به .

٢٦ — كما بينه الإمام مالك بقوله :

« الأسماء التي يكتبها السحرة في التمايم أسماء أصنام »^(١) .

٢٧ — وأبان القرطبي أبو العباس عند حديث أبي بشير وقول مالك السابق وما كان عليه القوم بقوله :

« يعني أنهم كانوا يتعوّذون بتعليق أوتار قسيّهم في أعناق إبلهم من العين ، فأمر النبي ﷺ بقطعها لأجل توقع ذلك »^(٢) .

ومعلوم أن الاستعاذة عبادة لا تجوز بغير الله تعالى ، فمن استعاذ بما تعلّقه من وتر أو قلادة فقد أشرك بالله تعالى .

٢٨ — ولما سئل ابن العربي عما يتعلّقه الناس من الأحراز والأحجار : ما قولكم فيها ؟ قال :

« روى أبو عيسى وغيره من حديث عبدالله بن عكيم أنه نزلت به حمرة فقيّل : ألا تعلّق شيئاً ؟ قال : قال النبي ﷺ : « من تعلّق شيئاً وكل إليه »^(٣) ، وذلك أن الجهال يزعمون أن في الجمادات والحيوانات خصائص من الوقاية وكلام أهل الإلحاد

(١) التحرير والتنوير (١/٦٣٧) .

(٢) المفهم (٥/٤٣٥) .

(٣) خرجه الإمام أحمد (٤/٣١٠-٣١١) ، والترمذي (٢٠٧٢) ، والحاكم (٤/٢١٦) عن عبدالله بن عكيم مرسلأ ، وفيه عبدالرحمن بن أبي ليلي صدوق سيئ الحفظ ، قال الترمذي : لم يسمع من النبي ﷺ . اهـ . وللحديث شواهد من حديث أبي هريرة وعمران بن حصين وعقبة بن عامر رضي الله عنهم . انظر المسند (٤/٣١٠) .

و الصنارات ، وذلك شرك ...

٢٩- ثم نبه على مسألة مهمة لها صلة بالتمائم ، وهي مسألة تعليق التمام من القرآن ، فقال :

« إذا تعلق قرآنًا فإنه وإن كان تقاة لكنه ليس من طريق السنة ، وإنما السنة فيه الذكر دون التعليق »^(١) .

فلو كان تعليق ما فيه ذكر مشروعًا لبينه النبي ﷺ كما بين المشروع من الرقي^(٢) .

(١) عارضة الأحوذى (٢٢٢/٨) .

(٢) وهذه المسألة - أعني تعليق التمام التي من القرآن وأسماء الله وصفاته - قالت طائفة بجوازها ، وهو قول عبدالله بن عمرو وغيره ، وظاهر ما روي عن عائشة ، وحملوا النهي في ذلك على التمام الشركية . وقالت طائفة : لا يجوز ذلك . وهو قول ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما ، وبه قال جماعة من التابعين . انظر أقوال العلماء في هذه المسألة في : مصنف ابن أبي شيبة (٣٧٤/٧) ط. الدار السلفية ، وتيسير العزيز الحميد (١٦٨) ، ومعارج القبول (٣٨٢/١) .

والذي ورد هو القراءة على المريض دون التعليق ؛ لأن التعليق ليس له علاقة بالمرض ، بخلاف النفث على مكان الألم فإنه ينفع بإذن الله ، وقد يحصل الامتهان لهذه التميمة ، سيما إذا علقت على الصغار ، وحيث كان الخلاف في هذه المسألة قديمًا فإن الباجي وابن عبدالبر نقلا عن مالك جواز تعليق العوذة من القرآن ، وقال به الباجي . انظر : المنتقى (٢٥٥/٧) . قال مالك : « لا بأس بتعليق الكتب التي فيها أسماء الله ﷻ على أعناق المرضى على وجه التبرك بها إذا لم يرد معلقها بتعليقها مدافعة العين » . انظر التمهيد (١٦١/١٧) . وقال بذلك ابن عبدالبر بعد نزول البلاء . وانظر التمهيد (١٦٤/١٧) ، وتفسير القرطبي (٣٢٠/١٠) ، وابن بطال في شرح البخاري (١٦٠/٥) .

والصواب عدم جواز تعليق التمام التي من القرآن والأدعية ، وذلك لأن قول عائشة : « إن التميمة ما علق قبل البلاء لا بعده » - البيهقي (٣٥١/٩) ، والمستدرك (٢١٧/٤) - يحمل لم تذكر فيه تعليق القرآن وإنما ذكرت أن التميمة ما علق قبل نزول البلاء لا بعده ، وقولها محتمل فلا ينسب لها القول بجواز تعليق القرآن لمجرد هذه الرواية .

وأما ما روي عن عبدالله بن عمرو فإنه لا يصح ، لعنعة محمد بن إسحاق ، وهو مدلس يقول الشيخ محمد حامد الفقي رحمه الله في تعليقه على ما روي عن عبدالله بن عمرو : « ... الرواية بذلك ضعيفة ولا تدل على هذا ؛ لأن فيها أن ابن عمرو كان يحفظه أولاده الكبار ويكتبه في ألواح ويلقه في عنق الصغار ، فالظاهر أنه كان يعلقه في اللوح ليحفظه الصغير لا على أنه تميمة ، والتميمة تكتب في =

٣٠- ونقل القرافي قول ابن رشد مقررًا له عن التمايم ما كان منها « بالعبراني وما لا يُعرف فيحرم للمريض والصحيح ؛ لما يخشى أن يكون فيها من الكفر »^(١) .

٣١-٣٢- وذكر هذا المعنى أيضًا ابن جزري^(٢) ، وابن أبي جمرة^(٣) .

والمعنى الذي تخوفوه هو ما سبق بيانه من التعلق بغير الله تعالى لدفع الضر وجلب النفع .

وهذا المعنى سواء كان في الرقي أو التمايم فإنه ممنوع ، وهذا يبين أن المالكية جعلوا الرقي والتمايم بابًا واحدًا كما تقدم .

وبالجملة ؛ فإن المتأمل حال أهل الرقي والتمايم الشريكية يرى أنهم سلكوا مسلك أهل الجاهلية من حيث الألفاظ التي اشملت على دعاء غير الله فيما لا يملكه إلا الله ، أو في الاعتقاد الباطل بأن تلك الرقي والتمايم تجلب النفع أو تدفع الضر .

فهم بهذا إنما أرادوا ذكر غير الله تعالى من الشياطين والجن ، والاستعاذة بهم وبمردتهم ، وتعلق الناس بهم ، ومن كان هذا قصده فلن يلتفت إلى الرقي المشروعة بشروطها المعتبرة ، ولا إلى ما اختلف فيه من التمايم كما سلف بيانه .

ولا ريب أن هذا شرك أكبر ؛ لما فيه من دعاء غير الله واعتقادهم أن النفع والضرر جاء من قبل تلك الرقي والتمايم .

= ورقة لا في لوح ، بدليل تحفيظه للكبار .

انظر هامش فتح المجيد (١٣٢) ، والسلسلة الصحيحة (٥٨٥/١) ، والنهج السديد (٦١) ، وصحيح سنن أبي داود (٧٣٧/٢) . وانظر كتاب التمايم في ميزان العقيدة ، د. علي بن نقيع العلياني ، وأحكام الرقي والتمايم ، د. فهد السحيمي .

(١) الذخيرة (٣١١/١٣) .

(٢) انظر القوانين الفقهية (٤٨٦) . ط. دار الملايين .

(٣) انظر بهجة النفوس (٢٢٧/٢) .

المبحث الثاني

الشرك المنافي لكمال التوحيد

وفيه المسائل الآتية :

- المسألة الأولى : الحلف بغير الله .
- المسألة الثانية : التعبد لغير الله ﷻ .
- المسألة الثالثة : التسمي بملك الملوك .
- المسألة الرابعة : الطيرة .
- المسألة الخامسة : التبرك الممنوع .
- المسألة السادسة : سبّ الدهر .

المسألة الأولى : الحلف بغير الله ﷻ

لما كان الحلف بغير الله تعالى مما تعجّ به الجاهلية ، فقد جاء النهي عنه والتشديد في ذلك بصفته ضرباً من الشرك بالله تعالى ، كما تظاهرت النصوص الشرعية بذلك . ومنها حديث ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك »^(١) .

ومنها حديث قتيلة الجهنية رضي الله عنها أن حبراً أتى النبي ﷺ فقال : يا محمد ! نعم القوم أنتم لولا أنكم تشركون . قال : « سبحان الله ! وما ذاك ؟ » . قال : تقولون إذا حلفتكم : والكعبة ، قالت : فأمهل رسول الله ﷺ شيئاً ثم قال : « إنه قد قال ، فمن حلف فليحلف برب الكعبة »^(٢) .

فأقرّ عليه الصلاة والسلام تسمية هذا الحلف بالشرك ونهى عنه . ولذا فإن من أشرك بالحلف بغير الله ناسياً أو جاهلاً فكفارته أن ينطق بالتوحيد عقب ذلك ؛ لما في الصحيحين من حديث أبي هريرة مرفوعاً : « من حلف فقال في حلفه : باللات والعزى ، فليقل : لا إله إلا الله »^(٣) .

(١) أخرجه الإمام أحمد (٢/٣٤-٨٦) ، والطيالسي (١٨٩٦) ، وأبو داود (٣٢٥١) ، والترمذي (١٥٣٥) وحسنه ، وابن حبان (١١٧٧) وحسنه ، والحاكم (١٨/١ و ٢٩٧/٤) وصححه على شرطهما ، وأقرّه الذهبي ، وصححه الألباني . صحيح سنن الترمذي (٢/١٧٥) . وقال الأرناؤوط : رجاله ثقات . المسند (٢/٣٤) .

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٦/٣٧١-٣٧٢) ، والنسائي (٦/٧) ، والحاكم (٤/٢٩٧) وصححه ، ووافقه الذهبي ، والبيهقي (٣/٢١٦) .

وصححه ابن حجر في الإصابة (٤/٣٨٩) ، وصححه الألباني . انظر صحيح سنن النسائي (٣/٩) .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان والنذور ، باب لا يحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت (١١/٥٣٦) برقم (٦٦٥٠) ، ومسلم في كتاب الإيمان ، باب من حلف باللات والعزى فليقل : لا إله إلا الله (٣/١٢٦٧) برقم (١٦٤٧) .

١ — قال ابن بطال :

« فإنه علمهم ﷺ أنه من نسي أو جهل فحلف بذلك أن كفرته أن يشهد شهادة التوحيد ؛ لأنه قد تقدم ﷺ إليهم بالنهي عن أن يحلف أحد بغير الله ، فعذر الناسي والجاهل »^(١) .

ولا ريب أن المسلم قد اختل توحيدَه من جراء هذا الحلف ، فأمر حينئذ بتجديد إسلامه مرة أخرى .

ومما يدل على التغليظ على من حلف بغير الله ما جاء في حديث بريدة المرفوع :
« من حلف بالأمانة فليس منا »^(٢) .

وكذلك ما جاء عن ابن مسعود ﷺ أنه قال : « لأن أحلف بالله كاذباً أحب إليّ من أن أحلف بغيره صادقاً »^(٣) .

وما ذاك إلا لأجل أن الحلف بالله توحيد ، والحلف بغيره شرك ، ولأن تبعة الشرك أعظم من تبعة الكذب .

وقد فسّر ابن عباس رضي الله عنهما قول الله تعالى : ﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً ﴾^(٤) بقوله : « الأنداد : هو الشرك أخفى من ديب النمل على صفاة سوداء في ظلمة

(١) شرح البخاري (٢٩٢/٩) .

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٣٥٢/٥) ، وأبو داود (٣٢٥٣) ، وابن حبان (١٣١٨) ، والحاكم (٢٩٨/٤) وصححه ووافقه الذهبي ، وصححه المنذري في الترغيب والترهيب (٨٢/٣) ، وصححه الألباني . انظر صحيح سنن أبي داود (٣١٤/٢) ، والأرنؤوط في المسند (٣٥٢/٥) .

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٤٦٩/٨) ، والطبراني في الكبير (٨٩٠٢) عن ابن مسعود بسند صحيح . وقال المنذري في الترغيب (٦٠٧/٣) - وتبعه الهيثمي في المجمع (١٧٧/٤) - : « رواته رواية الصحيح » . وأما المرفوع عن ابن مسعود كما في الحلية (٢٦٧/٧) فسنده لا يصح ؛ لأن فيه محمد بن معاوية بن أعين النيسابوري كذبه ابن معين والدارقطني وأبو طاهر المدني ، كما في التهذيب (٤٦٤/٩-٤٦٥) .

(٤) سورة البقرة : ٢٢ .

الليل ، وهي أن تقول : والله وحياتك يا فلان ، وحياتي ...»^(١) .

وهذا كله يبين أن الحلف بغير الله ﷻ منكر عظيم وشرك وضلال .

وقد بين أئمة المالكية حرمة الحلف بغير الله تعالى ، إلا أنه خالف بعض متأخري^(٢) المالكية متقدميهم فقالوا بکراهة الحلف بغير الله ﷻ^(٣) .

ولعل هذا القول سرى إليهم من الشافعية ، حيث يقول جمهورهم بکراهة الحلف بغير الله^(٤) .

ولهذا لم يرتض القرطبي أبو العباس هذا القول لأصحابه المالكية ، وجعل الحلف بغير الله تعالى كفرًا أو كبيرة من كبائر الذنوب ، وذلك حسب قصد الحالف ، وذلك عند شرحه لقوله ﷻ : « من حلف على يمين بجملة غير الإسلام كاذبًا فهو كما قال - وفي رواية : متعمدًا - »^(٥) .

٢- حيث قال : « قوله : « كاذبًا متعمدًا » يحتمل أنه يريد به النبي ﷺ من كان معتقدًا لتعظيم تلك الملة المغايرة لملة الإسلام ، وحينئذ يكون كافرًا حقيقة ... وأما إن كان الحالف بذلك غير معتقد لذلك فهو آثم مرتكب كبيرة ، إذ قد نسبته في

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٦٢/١) - كما في تفسير ابن كثير (٢١٠/١) عند قوله تعالى : ﴿ فَلَاحِقُوا اللَّهَ فِي الدِّينِ أَجْمَعِينَ ﴾ - عنه بسند حسن ، فيه شبيب بن بشير وهو حسن الحديث . انظر النهج السديد (٢٢٢) .

(٢) ذكر القرافي القول بالكراهة ، ونقله عن ابن رشد في تقسيمه لليمين . انظر الفروق (٥١/٣) ، ونقله ابن حزمي في القوانين الفقهية (١٥٣) ، والمقدمات لابن رشد (٤٠٨/٢) ، والذخيرة (٦/٤) .

(٣) ذكر الزرقاني أن القول بتحريم الحلف بغير الله قد اشتهر عند المالكية ، فقال - عند حديث عمر رضي الله عنه : « هل النهي للتحريم أو للتنزيه ؟ قولان شهرا عند المالكية ، والمشهور عند الشافعية أنه للتنزيه ، وعند الحنابلة للتحريم » . شرح الزرقاني (٦٧/٣) .

(٤) نسبته ابن حجر في الفتح (٢٠/٢٥) لجمهور الشافعية ، ونسبه السبكي في الطبقات (٢٨٠/٥) لمعظمهم .

(٥) أخرجه الإمام مسلم في كتاب الإيمان ، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه (١٠٤/١-١٠٥) برقم (١١٠) .

قوله لمن يعظم تلك الملة ويعتقدها ، فغلظ عليه الوعيد بأن صيَّره كواحد منهم مبالغةً في الردع والزجر»^(١) .

٣- وعند نهي النبي ﷺ عن الحلف بالآباء بين القرطبي أن المراد تعظيمهم بذلك ، فلا يكون الحلف إلا بالله ، إذ هو المستحق للتعظيم ، فقال :

« إنما نهي النبي ﷺ عن الحلف بالآباء لما فيه من تعظيمهم بصيغ الأيمان ؛ لأنَّ العادة جارية بأن الخالف منا إنما يحلف بأعظم ما يعتقد كما بيناه ، وإذا كان كذلك فلا أعظم عند المؤمن من الله تعالى ، فينبغي ألاَّ يحلف بغيره ، فإذا حلف بغير الله فقد عظم ذلك الغير بمثل ما عظم به الله تعالى ، وذلك ممنوع منه ، وهذا الذي ذكرناه في الآباء جاء في كل محلوف به غير الله تعالى ، وإنما جرى ذكر الآباء هنا لأنه هو السبب الذي أثار الحديث حين سمع النبي ﷺ عمر يحلف بأبيه ، وقد شهد لهذا المعنى قوله : « من كان حالفًا فلا يحلف إلا بالله » ، وهذا حصر ، وعلى ما قررناه فظاهر النهي التحريم ، فيتحقق فيما إذا حلف بملة غير الإسلام أو بشيء من المعبودات دون الله تعالى ، أو ما كانت الجاهلية تحلف به ، كالدمى والدماء والأنصاب ، فهذا لا يشك في تحريمه . وأما الحلف بالآباء والأشراف ورؤوس السلاطين وحياتهم ونعمهم وما شكل ذلك فظاهر هذا الحديث يتناولهم بحكم عمومهم ، ولا ينبغي أن يختلف في تحريمه . وأما ما كان معظماً في الشرع - مثل النبي ﷺ ، والكعبة ، والعرش ، والكرسي ، وحرمة الصالحين - فأصحابنا يطلقون على الحلف بها الكراهية ، وظاهر الحديث وما قدّمناه من النظر في المعنى يقتضي التحريم»^(٢) .

فما ذكره رحمه الله من تحريم الحلف بغير الله هو الصواب الذي عليه عامة العلماء .

(١) المفهم (٣١٢/١) .

(٢) المفهم (٦٢١/٤) .

٤— كما ذكره ابن عبد البر بقوله :

« لا يجوز الحلف بغير الله ﷻ في شيء من الأشياء ، ولا حال من الأحوال ، وهذا أمر مجتمع عليه ... » . ثم عقب بذكر حديث : « من حلف بغير الله فقد أشرك » ، وحديث عمر رضي الله عنه : « لا تحلفوا بآبائكم » ، ثم قال :
« والحلف بال مخلوقات كلها في حكم الحلف بالآباء لا يجوز بشيء من ذلك »^(١) .

فنقله رحمه الله الإجماع ثم تعقيبه على ذلك بحديث : « من حلف بغير الله فقد أشرك » ، وحديث عمر يدل على أنه يرى تحريم الحلف بغير الله ﷻ ، كما هو رأي متقدمي المالكية أيضاً .

٦— فقد خرج الإمام مالك في موطئه حديث عمر رضي الله عنه النهي عن الحلف بالآباء في باب جامع الإيمان ، ولم يعلق عليه ، مما يدل على أنه يقول بموجبه .

روى الإمام مالك بسنده عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب وهو يحلف بأبيه ، فقال رسول الله ﷺ : « إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت »^(٢) .

٧— يوضح هذا المعنى ما ذكره القرطبي عن مالك : « أنه حمل الحديث على ظاهره »^(٣) .

٨— وقد أهدر الإمام مالك رحمه الله حلف النصارى والجوس بما يعظمونه ، مع

(١) التمهيد (٣٦٦/١٤) .

(٢) الموطأ (٤٨٠/٢) . وخرجه البخاري في كتاب الإيمان والنذور ، باب لا تحلفوا بآبائكم (٥٣٠/١١) برقم (٦٦٤٦) ، ومسلم في كتاب الإيمان ، باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى (١٢٦٦/٣) برقم (١٦٤٦) .

(٣) تفسير القرطبي (٤٢/١٠) .

أنهم قد يصدقون إذا حلفوا بها ، وذلك منه حماية للتوحيد حتى لا يحلف إلا بالله تعالى وحده .

فحين سئل عن النصرانية تكون تحت المسلم أن تلتعن ؟ قال : « في كنيستها ، وحيث تعظم وتحلف بالله فقط » .

قال ابن القاسم : ما سمعته يقول : يحلفون إلا بالله فقط .. وكذلك في المجوس قال : لا يحلفون إلا بالله حيث يعظمون »^(١) .

٩— وذكر القرطبي « أن المشهور عن مالك أنه إنما يحلف بالله الذي لا إله إلا هو ، سواء كان يهودياً أو نصرانياً أو غيرهما من الأديان ، كما يحلف المسلم »^(٢) .

وذلك لما تقرر عنده من أن المسلم لا يحلف إلا بالله تعالى .

فتأكيد رحمة الله على أن لا يحلف أحد إلا بالله يبين أنه يرى المنع من أن يحلف بغيره تعالى مطلقاً^(٣) ، كما نص على ذلك بقوله : « من كان حالفاً فليحلف بالله »^(٤) .

١١— يوضح هذا المعنى عن مالك ويؤكد كراهته أن يحلف أحد بلسان أعجمي ، إذ لا يعلم هل حلف بالله أم لا . فحين سئل مالك عن الرجل يحلف بالعجمية فكره ذلك .. وقال : « وما يدرى الذي قال أهو كما قال ؟ » أي الذي حلف به أنه هو الله ، ما يدرى أنه هو أم لا^(٥) .

(١) المدونة (١٣٥/٥) .

(٢) المفهم (١٥/٥) .

(٣) وقد جاء عن مالك النهي عن الحلف بغير الله ، كما ذكره ابن عبد البر في التمهيد (٣٦٦/١٤) ، وتفسير القرطبي (٤٠/١٠) ، والمقدمات لابن رشد (٣٠٨-٣٠٩) ، وشرح الصغير للدرديري (٢٠٣/٢) .

(٤) المدونة (١٠٧/٢) .

(٥) المدونة (٦٣-٦٢/١) .

فالمعنى الذي كره مالك الحلف من أجله هنا هو أن يحلف أحد بغير الله تعالى .

١٢ — وقد منع ابن نصر الحلف بغير الله تعالى ، مبيناً أن الحلف إنما يكون بالله تعالى وبصفاته فقط ، فقال :

« الحلف الجائز هو بالله وبصفات ذاته ، والحلف بغيره ممنوع ، كالحلف بالأنبياء والآباء أو بالكعبة ، أو ما أشبه ذلك من المخلوقات ؛ لقوله ﷺ : « لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ، ولا تحلفوا إلا بالله ، ومن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت » .^(١) »

١٣ — وذكر ابن بطال عند شرحه حديث عمر رضي الله عنه أن الحلف بغير الله تعالى شرك ، فقال :

« ... فلم ير النبي ﷺ إكفار عمر حين حلف بأبيه وترك الحلف بربه الذي خلقه ورزقه وهده ، وقصد اليمين بغير الله تشريك لله في حقه ... إذ لا يحلف الحالف إلا بأعظم ما عنده من الحقوق ، ولا أعظم من حق الله على عباده »^(٢) .

١٤ — وبين فيما نقله عن الطبري مقراً له أن الحلف لا يجوز بغير الله تعالى أبداً ، فقال :

« إن الأيمان لا تصلح بغير الله تعالى كائناً من كان ، وأن من قال : والكعبة ، أو وجبريل وميكائيل ، أو آدم وحواء ، ونوح ، أو قال : وعذاب الله ، أو ثواب الله ، أنه قد قال من القول هجراً »^(٣) .

وهذا يدل على تحريم الحلف بغير الله تعالى ، إذ هو في حقيقته شرك ومنكر من القول .

(١) المعونة (٤١٢/١) .

(٢) شرح البخاري (٢٩٢/٩) .

(٣) المرجع السابق (٩٦/٦-٩٧) .

١٥ — وأما الباجي فقد بين عند حديث عمر رضي الله عنه أن النهي يعم ما سوى الله تعالى ، مستدلاً على ذلك بقوله ﷺ : « من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت » ثم قال :

« فلا يكون الحلف إلا بالله ، ومن تعدّاه فلا يتعدّاه إلا إلى الصمت ... وعلى هذا جماعة المسلمين ، امتثالاً لأمر النبي ﷺ ، فلا يجوز لأحد أن يحلف بالشمس ، ولا بالقمر ، ولا بالنجوم ، ولا بالسما ، ولا بالأرض ، ولا بشيء من المخلوقات ، ومن حلف بذلك فقد أثم ، ولا شيء عليه » ^(١) .

وعقب على ذلك بأثر عبدالله بن مسعود : « لأن أحلف بالله كاذباً أحب إليّ من أن أحلف بغيره صادقاً » .

فنص على تحريم الحلف بغير الله تعالى ، فمن أقدم عليه فقد وقع في الإثم ولا يلزمه شيء من جهة الكفارة لو حنث .

١٦ — وقرر المازري تحريم الحلف بغير الله تعالى ، وذلك عند تعليقه على قوله ﷺ : « إنّ الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم » ، وجوابه عن الإشكال من الحكم بتحريم الحلف بالآباء والنبي ﷺ قد حلف بذلك ، وما في القرآن من القسم بغير الله ، فقال :

« هذا لئلا يشرك في التعظيم بالقسم غير الله سبحانه ، وقد قال ابن عباس : لأن أحلف بالله فأثم أحبّ إليّ من أن أضاهي . فقل : معناه الحلف بغير الله ، وقيل : معناه الخديعة يري أنه حلف وما حلف ، وقد قال ابن عباس أيضاً : أن أحلف بالله مائة مرة فأثم خير من أحلف بغيره فأبر . ولهذا ينهى عن اليمين بسائر المخلوقات ، ولا يعترض علي هذا بقوله ﷺ : « أفلح وأبيه إن صدق » ؛ لأنه لا يراد بها القسم ، وإنما هذا قول جار على ألسنتهم .

(١) المتقى (٢٥٩/٣) .

وقوله تعالى : ﴿ والتين والزيتون ﴾ قيل : معناه ورب التين والزيتون ، أو يكون المراد به التنبيه على ما فيها من العجائب والمنة بها عليهم ، ولا يراد بهما القسم ، ولو سلمنا أن المرد بهما القسم من غير حذف وإضمار لم يبعد أن يكون الباري سبحانه يقسم بهما ويمنعنا من القسم بهما ، وتعظيم الباري جلت قدرته للأشياء بخلف تعظيمنا لها ؛ لأن كل حق بالإضافة إلى حقه سبحانه حقير ، وكل عظيم عند الإضافة إليه هيّن ... وإنما تعظيمه لبعض الأمور تنبيه لنا على قدرها عنده ، أو تعبد لنا بأن نعظمها فلا يقاس هذا على هذا ^{(١)(٢)} .

١٧— وأورد ابن العربي أحاديث النهي عن الحلف بغير الله ، وهي حديث ابن عمر : « من حلف بغير الله فقد كفر - أو قد أشرك - » ، وحديث أبي هريرة : « من حلف منكم فقال في حلفه : واللات والعزى ، فليقل : لا إله إلا الله » ، وحديث ثابت بن الضحاك : أن النبي ﷺ قال : « من حلف بجملة غير الإسلام كاذباً فهو كما قال » ، ثم قال :

(١) المعلم (٢/٢٤٠) .

(٢) وقد أجاب كثير من المالكية عن هذا الإشكال ، والخلاصة في ذلك ما ذكره القرطبي بأن هذا كان قبل النهي عن الحلف بالآباء ، أو أن يكون جرى على اللسان بحكم السبق من غير قصد للحلف به ، كما جرى منه : تربت يمينك ، وعقرى حلقى ، عادة بشرية لا مواخذة عليها ولا ذم يتعلق بها . ويرى ابن عبد البر أن لفظة حديث « أفلح وأبيه إن صدق » غير محفوظة ، وعلى فرض ثبوتها فهي منسوخة بحديث النهي عن الحلف بغير الله ، حيث يقول : « هذه لفظة غير محفوظة في هذا الحديث في حديث من يحتج به ، وقد روى هذا الحديث مالك وغيره عن أبي سهيل ، ولم يقولوا ذلك فيه ، وقد روي عن إسماعيل بن جعفر هذا الحديث ، وفيه : « أفلح والله إن صدق » ، أو « دخل الجنة إن صدق » ، وهذا أولى من رواية من روى « أبيه » ؛ لأنها لفظة منكورة تردها الآثار الصحاح » . التمهيد (٣٦٧/١٤) .

انظر أجوبة المالكية عن الأحاديث المشار إليها : المفهم (١/١٦٠) ، والمستقى للباحي (٣/٢٥٩) ، وإكمال المعلم للقاضي عياض (١/٢٢٤) ، وأضواء البيان لمحمد الأمين (٣/٣٤) ، وشرح البخاري لابن بطال (٦/١٠٢) .

« لما كانت اليمين عقدًا بالقلب على فعل أو ترك وعزم عليه أخبر عنه الحالف ثم أكدّه بمعظمّ عنده حجر الشرع التعظيم على غير الله ... فإذا عظّم غير الله أثمّ إثماً عظيماً على قدر حال المعظم ، فقد يكون منه الذنب وقد يكون منه الكفر .. »^(١) .
ومرادّه بالمنع من الحلف بغير الله ، فهي إما شرك^(٢) بالله تعالى أو دون ذلك ، ولا تخلو من الإثم ، فهي محرّمة بكل حال .

١٨-٢٢ — ومن قال بالتحريم الفاسي حيث يقول :

« وأما القسم فلا يجوز بحال بغير الله ... »^(٣) ، والأبي^(٤) ، والعدوي^(٥) ،
والهادي الدرقاش^(٦) ، والخطاب^(٧) .

٢٣ — ورد^(٨) القرطبي أبو عبدالله على من قال : إن اليمين تنعقد إذا حلف بالنبي ﷺ بقوله :

« وهذا يردّه ما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن رسول الله ﷺ أنه أدرك عمر ابن الخطاب في ركب يحلف بأبيه ... الحديث » .

(١) عارضة الأحوذى (١٦/٧-١٧) .

(٢) بين ابن العربي أن المراد بالشرك الشرك الأصغر فقال : « وأما قوله : « من حلف بغير الله فقد أشرك أو كفر » فيريد به شرك الأعمال وكفرها ، وليس بشرك الاعتقاد ولا كفره ، كقوله ﷺ : « من أبق من مواليه فقد كفر » ، ونسبة الكفر لحديث النسائي وقوله عند ربه : « إني لا أقبل عملاً أشرك معي فيه غيري ، أنا أغنى الأغنياء عن الشرك » . » . عارضة الأحوذى (١٩/٧) .

وهذا يبين أن الحلف بغير الله من الشرك الأصغر ، وقد يتمادى إلى الشرك الأكبر إذا وصل تعظيم المحلوف به كتعظيم الله واعتقاد ذلك .

(٣) الإعلام بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام (٣٧/٢) .

(٤) انظر جواهر الإكليل (٢٢٥/١-٢٢٦) .

(٥) انظر حاشية العدوي (٢٥/٢) .

(٦) انظر فقه الرسالة (٢٤٨) . ط. دار قتيبة - بيروت .

(٧) انظر مواهب الجليل (٢٦٤/٣) . ط. دار الفكر .

(٨) فقد نقل قول الإمام أحمد بن حنبل ثم ردّ عليه . انظر التفسير (٢٧٠/٦) .

وهذا حصر في عدم الحلف بكل شيء سوى الله تعالى وأسمائه وصفاته كما ذكرنا ، ومما يحقق ذلك ما رواه أبو داود والنسائي وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد ، ولا تحلفوا إلا بالله ، ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون » ^(١) . ^(٢) .

فقصر الحلف على الله تعالى بأسمائه وصفاته ، وما سوى ذلك فهي إيمان محرمة غير منعقدة ، فإذا لم يصح الحلف بالنبي ﷺ فغيره من سائر المخلوقات من باب أولى .
٢٤ — ولذا قال محمد الأمين :

« اعلم أن اليمين لا تنعقد إلا بأسماء الله وصفاته ، فلا يجوز القسم بمخلوق ؛ لقوله ﷺ : « من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت » ^(٣) . ^(٤) .

٢٥ — وردّ على من جوّز الحلف بالنبي ﷺ ، مبينًا مصادمته لأمر النبي ﷺ المانع من الحلف بغير الله ، فقال :

« ولا تنعقد يمين بمخلوق كائنًا من كان ، كما أنه لا تجوز بإجماع من يُعتدّ به من أهل العلم ، وبالنص الصحيح الصريح في منع الحلف بغير الله » ^(٥) .

وما قرّره رحمه الله - من حرمة الحلف بمخلوق كائنًا من كان - هو الصواب الذي عليه عامة علماء المسلمين ^(٦) ، إذ إنّ في حلف المخلوق بغير الخالق ما قد يجر إلى الخروج من الملة ، وذلك لأن الحلف بغير الله ممنوع ؛ لصراحة الأحاديث الدالة

(١) أخرجه ابن حبان (٤٣٥٧) ، وأبو داود (٣٢٤٨) ، والنسائي (٣٧٧٨) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٠٤/٤) ، والحافظ في التلخيص (١٦٨/٤) . وصححه الألباني . انظر صحيح سنن أبي داود (٣١٣/٢) ، وصحيح سنن النسائي (٧/٣) .

(٢) تفسير القرطبي (٢٧٠/٦-٢٧١) .

(٣) سبق تخريجه ص ٤٦٥

(٤) أضواء البيان (١٢٣/٢) و (٣٤/٣) .

(٥) أضواء البيان (١٢٣/٢) .

(٦) تقدم نقل الإجماع من قول ابن عبد البر والباقي ص ٤٦٥-٤٦٨ .

على النهي وعدم وجود الاستثناء فيها ، مما قد يجرّ إلى نوع من الشرك الأكبر ، إذ إنّ الحالف قد يتدرّج في تعظيم المحلوف حتى يصل به إلى درجة المساواة مع الخالق جل وعلا ، وبهذا يكون شركاً أكبر عياداً بالله .

٢٦ — ولهذا المعنى فقد منع الميلي الحلف بغير الله تعالى ، مبيناً أنّ أولئك القوم قد فاقوا المثلثة في شركهم بهذا الفعل ، فقال :

« نهي الرسول ﷺ عن الحلف بالمخلوق فأبي أكثر الناس إلّا الحلف به ، وأغلظ في النهي حتى بلغ به نهي الشرك والكفر فأجروا هذه اليمين على ألسنتهم أكثر من اليمين بالله ، وأمر من حلف بالله أن يصدق فتلاعبوا باليمين الشرعية واحترموا اليمين الشركية ، وأمر من حلف بالله أن يرضى ويكل أمر الحالف إلى الله فلم يطمئنوا إلّا للحلف بأوليائهم ، وهكذا تراهم يُعظّمون الأيمان بأوليائهم ويخشون الحنث أكثر من تعظيم اليمين بالله وخشية الحنث فيها ... وكم بلغنا أنهم يستحلفون بالله على الشيء فيسرعون إلى الحلف على خلاف الواقع ، ثم يستحلفون بشيوخهم أو آبائهم فتخرس ألسنتهم وتجف أرياقهم ، ويعترفون بكذبهم في اليمين بالله ولا يستحون ، يا لله للمسلمين ﴿ الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ﴾ (١) ! » (٢) .

ثم نقل هذا المعنى عن الشوكاني قوله : « وقد تواتر إلينا من الأخبار ما لا شك معه أنّ كثيراً من هؤلاء القبوريين أو أكثرهم إذا توجهت عليه يمين من جهة خصمه حلف بالله فاجراً ، فإذا قيل له بعد ذلك : احلف بشيخك ومعتقدك الولي الفلاني ، تلعنهم وتلكأ وأبى واعترف بالحق . وهذا من أبين الأدلة الدالة على أن شركهم قد بلغ فوق شرك من قال : إنه - تعالى - ثاني اثنين ، أو ثالث ثلاثة » (٣) .

(١) سورة الكهف : ١٠٤ .

(٢) رسالة الشرك (٢٧٧-٢٧٨) .

(٣) رسالة الشرك (٢٧٧-٢٧٨) . وانظر كتاب الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد للشوكاني

(٤٢-٤٣) .

ولا ريب أن من كانت هذه حاله فقد اتخذ هذا المحلوف به شريكاً لله تعالى يعظمه كتعظيم الله أو أشدّ ، وهذا من الشرك الأكبر المخرج من الملة عياداً بالله .
وخلاصة القول : أنّ الحلف بغير الله تعالى منكر وشرك بالله تعالى ، كما دلّت عليه النصوص التي استند إليها المالكية في بيان هذا الحكم ، بيد أنه من الشرك الأصغر وقد يصل إلى الشرك الأكبر إذا اعتقد في المحلوف به من التعظيم ما يعتقده في الله تعالى كما سلف ذكره .

المسألة الثانية : التعبد لغير الله ﷻ

تقدّم في التعريف بالشرك أنه : اتخاذ شريك مع الله تعالى في عبادته ، ومن صور الشرك المنهي عنه أيضاً الشرك في التسمية ، وهي الأسماء التي عبّدت لغير الله تعالى .
وقد غيّر عليه الصلاة والسلام أسماء رجال عبّدوا لغير الله تعالى^(١) ، ويبيّن بعض المالكية أن جعل العبودية بالاسم لغيره تعالى من الشرك به ﷻ .

وذلك عند تفسيرهم لقوله تعالى : ﴿ هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها فلما تغشاها حملت حملاً خفيفاً فمرّت به فلما أثقلت دعوا الله ربهما لئن آتيتنا صالحاً لنكونن من الشاكرين ﴾ فلما آتاها صالحاً جعلاً له شركاء فيما آتاها فتعالى الله عما يشركون^(٢) .

وغالب أهل التأويل يوردون عند هذه الآية قصة مجملها أن آدم وحواء كان لا يعيش لهما ولد ، فقال لها إبليس : سمّيه عبدالحارث فإنه يعيش ، فسمته فعاش ، فكان ذلك من وحي الشيطان وأمره . وعلى هذا حملوا وقوع الشرك المذكور في الآية : ﴿ جعلاً له شركاء فيما آتاها ﴾ من آدم وحواء بتسميتهما ولدهما عبدالحارث .

ولم يرتض آخرون هذا التأويل ؛ لما فيه من الشرك الذي ينزّه عنه أنبياء الله

(١) كما قال ابن عبد البر عن عبد الرحمن بن عوف: « كان اسمه في الجاهلية عبد عمرو، وقيل : عبد الكعبة ، فسماه رسول الله ﷺ عبد الرحمن » . الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤/٣٣٣) . ط. دار الكتب العلمية - لبنان ، ط. الأولى ١٤١٥ هـ .

وكذلك أبو هريرة فقد روى الحاكم عن أبي هريرة أنه قال : « كان اسمي في الجاهلية عبدشمس بن صخر ، فسميت في الإسلام عبد الرحمن » . المستدرک (٣/٥٧٩) .

قال ابن عبد البر : « .. وقد يمكن أن يكون له في الجاهلية اسمان عبدشمس وعبد عمرو » . ويأتي كلام ابن عبد البر إن شاء الله .

(٢) سورة الأعراف : ١٨٩-١٩٠ .

وعلى أي حال ؛ فالذي يخص البحث هنا هو التعبيد لغير الله تعالى ، مع أن المالكية برؤوا آدم وحواء من هذا الشرك .

١- وفي هذا رأى ابن العربي بطلان ما ينسب إلى آدم وحواء مضعفاً الحديث في ذلك^(١) ، ثم قال :

(١) القصة رواها الإمام أحمد (١١/٥) ، والترمذي (٣٠٧٧) في تفسير سورة الأعراف .

وجاءت مرفوعة من طريق الحسن البصري عن سمرة بن جندب ، وهي بهذا الطريق معلولة كما قال الحافظ ابن كثير من ثلاثة أوجه :

أحدها : أن عمر بن إبراهيم هذا هو البصري ، وقد وثقه ابن معين ، ولكن قال أبو حاتم الرازي : لا يحتج به . ولكن رواه ابن مردويه من حديث المعتمر عن أبيه عن الحسن عن سمرة مرفوعاً ، فإله أعلم . الثاني : أنه قد روي من قول سمرة نفسه ليس مرفوعاً .

الثالث : أن الحسن نفسه فسر الآية بغير هذا ، فلو كان هذا عنده عن سمرة مرفوعاً لما عدل عنه . تفسير ابن كثير (٢٦٤/٣) .

وأورد بسنده عن الحسن في تفسير الآية قوله : « كان هذا في بعض أهل الملل ولم يكن بآدم » . وقال أيضاً من طريق آخر : « عني بهما ذرية آدم ومن أشرك منهم بعده ، يعني جعلاً له شركاء فيما آتاهما » . وقال أيضاً : « هم اليهود والنصارى ، رزقهم الله ولذا فهدوا ونصروا » . وهذه أسانيد صحيحة عن الحسن في تفسير الآية ، وهو من أحسن التفاسير وأولى ما حملت عليه الآية ، ولو كان هذا الحديث - يعني حديث سمرة المذكور - عنده محفوظاً عن رسول الله ﷺ لما عدل عنه هو ولا غيره لا سيما مع تقواه لله وورعه .

وأما ما ورد موقوفاً عن ابن عباس وغيره فمحتمل أنه مأخوذ من الإسرائيليات ، كما قرر ذلك ابن العربي . انظر أحكام القرآن (٨٢٠/٢) . والحافظ ابن كثير حيث قال - بعد ذكره الطرق المتعددة بالألفاظ المختلفة - ما لفظه : « وقد تلقى هذا الأثر عن ابن عباس جماعة من أصحابه ، كمجاهد ، وسعيد بن جبير ، وعكرمة ، ومن الطبقة الثانية : قتادة ، والسدي ، وغير واحد من السلف ، وجماعة من الخلف ، ومن المفسرين من المتأخرين جماعات لا يحصون كثرة ، وكأن أصله مأخوذ من أهل الكتاب .. » . انظر تفسير ابن كثير (٢٦٤/٣) .

وقد ضعف إسناد هذه القصة المنسوبة لآدم وحواء : الألباني في ضعيف سنن الترمذي (٣٢٥) ، والأرنؤوط في حاشية المسند (١١/٥) .

» .. فَإِنَّ آدَمَ وَحَوَاءَ وَإِنْ كَانَ غَرَهُمَا بِاللَّهِ الْغُرُورُ فَلَا يَلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جَحْرِ
مَرَّتَيْنِ ، وَمَا كَانَا لِيَقْبَلَا لَهُ نَصْحًا وَلَا يَسْمَعَا مِنْهُ قَوْلًا «^(١) .

وبين أن المراد بالآية جنس الآدميين ؛ لأنه « أقرب للصدق وأشبهه بالحق ، وهو
ظاهر الآية وعمومها ، ويسلم منها الأنبياء عن النقص الذي لا يليق بجهال البشر ،
فكيف بسادتهم وأنبيائهم »^(٢) .

ومرادُه أن التعبد لغير الله تعالى من الشرك الذي لا يليق نسبته إلى آحاد الناس
فضلاً عن فضلائهم وأنبيائهم .

٢-٣ — وقد أقرّ قول ابن العربي هذا القرطبي عند تفسيره للآية^(٣) ، والثعالبي
حيث نقل مقالة ابن العربي ثم عقب عليها بقوله : « وهو كلام حسن »^(٤) .

٤ — وكذلك قال محمد الأمين في معنى الآية^(٥) .

٥ — وذكر البلنسي^(٦) أن « آدَمَ وَحَوَاءَ بريئان من الشرك الذي هو كفر
- وضعّف الحديث الوارد - ثم نقل قول الخطيب في ذلك : « لا نسلم أن النفس
المذكورة في الآية هي آدَمَ وليس في الآية ما يدل عليه ، بل نقول : هذا الخطاب

(١) أحكام القرآن (٢/٨٢٠) .

(٢) المرجع نفسه (٢/٨٢٠) .

(٣) انظر تفسير القرطبي (٧/٣٣٨) . ونقل ما قاله حسن بن الفضل : « وهذا أعجب إلى أهل النظر لما في
القول الأول من المضاف من العظائم بني الله آدم » . يعني الشرك .

(٤) انظر الجواهر الحسان (٢/٦٨-٦٩) .

(٥) انظر أضواء البيان (٢/٣٤٠) .

(٦) هو محمد بن علي بن محمد البلنسي الغرناطي أبو عبد الله ، حافظ متقن ، عالم بالعربية ، له كتب منها :
" صلة الجمع وعائد التذييل " خ ، " وتفسير مبهمات القرآن " ، وله تفسير كبير ذكره ابن الخطيب ،
مات سنة ٧٨٢هـ . انظر : الإحاطة بأخبار غرناطة (٣/٣٨) ، ونيل الابتهاج (٤٥٥) .

لقريش والإشارة إلى قصي ، والمعنى : خلقكم من نفس قصي^(١) ، وجعل منها زوجها ، أي : من جنسها عربية قرشية ليسكن إليها ، فلما آتاها ما طلبا من الولد الصالح سميا أولادهما عبد مناف ، وعبد مناة ، وعبد العزى ، وعبد الدار ، وعبد قصي ، فالضمير في قوله تعالى : ﴿ عما يشركون ﴾ لهما ولأعقابهما الذين اقتدوا بهما في الشرك^(٢) .

٦— وكذلك رجح ابن جزى براءة آدم وحواء من الشرك عند تفسيره للآية مدلاً على ذلك بأمور ثلاثة :

١/ براءة آدم وزوجه من قليل الشرك وكثيره ، وذلك حال الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .

٢/ أن الذين أشركوا أولاد آدم وذريته ؛ لقوله تعالى : ﴿ فتعالى الله عما يشركون ﴾ بضمير الجمع .

٣/ أن ما ذكروا من قصة آدم وتسمية الولد عبدالحارث يفتقر إلى نقل بسند صحيح^(٣) . وهو غير موجود في هذه القصة .

٧— وأوضح ابن عاشور صور هذا الشرك بقوله :

« تسمية بعضهم عبد كذا مضافاً إلى اسم صنم ، كما سموا عبدالعزى ، وعبد شمس ، وعبد مناة ، وعبد ياليل ، وعبد ضخم ، وكذلك امرؤ القيس ، وزيد مناة ؛

(١) ما ذكره الخطيب من جعل المراد من الآية قصي فيه نظر ؛ فالله ﷻ يقول في سورة النساء : ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة ﴾ أي : آدم ، وبالتالي يعلم أن المراد في آية الأعراف المشركون من ذرية آدم ، وإنما نقلت ما أورده البنسي هنا لأجل مسألة التعبيد لغير الله تعالى حيث جاءت ضمن قوله .

(٢) تفسير مبهمات القرآن (١/٥٠٣-٥٠٤) . ط. دار الغرب .

(٣) التسهيل (٢/١٠٤) .

لأن الإضافة على معنى التمليك والتعبيد»^(١) .

فجعل التعبيد لغير الله تعالى من فعل المشركين .

٨— وأوضح ابن عطية أن الشرك الذي وقع إنما هو في التسمية لا غير ، مرجحاً أن المراد بالآية مشركو العرب^(٢) .

وقد ذكر بعض المالكية أن ما ذكره الله تعالى في كتابه من تكنية أبي لهب دون ذكر اسمه عائد لأمر ، منها : قبح التعبيد لغير الله تعالى ، فإن اسم أبي لهب عبدالعزيز ، أي : نسبة إلى الصنم الذي يعبدونه .

٩— وفي هذا ذكر ابن العربي المعاني التي عدل من أجلها بتكنية أبي لهب عن ذكر اسمه ، ومنها : « أنه لما كان اسمه عبدالعزيز ، فلم يصف الله العبودية إلى صنم في كتابه الكريم »^(٣) .

١٠-١١— ونظيره ما ذكره القرطبي^(٤) ، وابن جزى^(٥) عند قوله تعالى : ﴿ تَبَتَّ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾^(٦) .

١٢— وقال ابن عاشور :

« فسماه القرآن بكنيته دون اسمه ؛ لأن في اسمه عبادة العزى ، وذلك لا يقرّه القرآن »^(٧) .

وهكذا كل ما عبّد لغير الله تعالى يمنع في الإسلام لكونه من الشرك .

(١) التحرير والتنوير (٢١٤/٥) .

(٢) المحرر الوجيز (١٧٦/٦) .

(٣) أحكام القرآن (١٩٩٤/٤) .

(٤) تفسير القرطبي (٢٣٦/٢) .

(٥) التسهيل (٤٤٢/٤) .

(٦) سورة المسد : ١ .

(٧) التحرير والتنوير (٦٠١/٣٠) .

١٣— وعند ذكر ابن بطال الاحتمالات التي من أجلها كنى الله أبا لهب نقل قول ثعلب : « إنما كنى الله أبا لهب ؛ لأن اسمه عبدالعزيز ، والله تعالى لا يجعله عبداً لغيره »^(١) .

١٤— وقال السهيلي :

« أبو لهب اسمه عبدالعزيز بن عبدالمطلب ، ولما كان اسمه اسماً كاذباً من حيث أضيف إلى العزى ذكره الله بالكنية دون الاسم ؛ لأن الله يقول الحق وهو يهدي السبيل »^(٢) .

١٥— وأقرّ هذا القول البلنسي^(٣) .

وعلى هذا فالتعبيد لغير الله فعل قبيح وأمر شنيع ، ولذا عدل إلى الكنية مع ما فيه من التكريم ، حذراً من التسمية الشركية .

١٦— ولما ذكر ابن عبدالبر الخلاف في اسم أبي هريرة هل هو عبد شمس أو عبد عمرو ... صحح هذه التسمية له في الجاهلية ، ثم قال :

« ومحال أن يكون اسمه في الإسلام عبد شمس وعبد عمرو أو عبد غنم أو عبد نهم ، وهذا وإن كان شيء منه فإنما كان في الجاهلية ، وأما في الإسلام فاسمه عبدالله أو عبدالرحمن .. »^(٤) .

فما ذكره من استحالة هذا الاسم بعد الإسلام لما تقرر عنده من أن التعبيد لغير الله تعالى من الشرك الذي هو صنيع أهل الجاهلية ، حيث إنهم يعتقدون استحقاق العبادة بهذا التعبيد ، وعلى هذا فمن اعتقد ذلك فهو كحال أهل الجاهلية في شركهم

(١) شرح البخاري (٣٥٥/٩) .

(٢) التعريف والإعلام فيما أهم في القرآن من الأسماء والأعلام للسهيلي (٣٩٧) . تحقيق عبدالله النقراط . ط . منشورات كلية الدعوة الإسلامية - طرابلس . الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ . ليبيا .

(٣) تفسير مبهمات القرآن (٧٥٧/٢) .

(٤) الاستيعاب (٣٣٣-٣٣٢/٤) .

الشرك الأكبر عياداً بالله عند المالكية وغيرهم من أهل العلم ، وأما ما كان من التعبيد لغير الله خالياً من هذا الاعتقاد الفاسد فهو من الشرك الأصغر .

وهذا يشمل كل من عبّد له غير الله تعالى سواء كان من الأنبياء والصالحين أو عند ذلك من أسماء الأصنام ونحوها ؛ لأن التعبيد لغير الله تعالى شرك بغض النظر عن نوعية الشريك .

ولهذا لم يقدم أصحاب النبي ﷺ على التسمي بعبد النبي وعبد الرسول مع شدة حبهم وتعظيمهم له عليه الصلاة والسلام ، ولو كان التعبيد له من الخير لسبقوا إليه رضوان الله عليهم .

ولما علموا أنّ التعبيد إنما هو لله تعالى وحده اجتنبوه وتركوه فيما سوى الله ، مع أن النبي ﷺ هو سيد الأولين والآخرين ، ولم يعبدوا له غيره من باب أولى . وبهذا يعلم أنّ المالكية لا يرون التعبيد لغير الله تعالى لما تقرر عندهم من كونه من الشرك الذي لا يجوز فعله ولا السكوت على فاعله .

المسألة الثالثة : التسمي بملك الأملاك

لما كانت الأسماء لها معان يعرف بها المسمى وتدل عليه اختصّ الخالق تعالى بما يناسب كماله وجلاله وعبودية الخلق له من الأسماء الحسنى والصفات العُلى التي لا يجوز بحال أن تطلق على مخلوق .

كما قال عليه الصلاة والسلام : « **إِنَّ أَخْنَعَ^(١) اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكُ الْأَمْلاَكِ^(٢)** » .

وفي لفظ لمسلم : « **أَغْيِظَ رَجُلٌ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبِثُهُ وَأَغْيِظُهُ عَلَيْهِ رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلِكُ الْأَمْلاَكِ ، لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ** » .

وعليه ؛ فالتسمي بهذا الاسم سبب للذل والضعفة . وقد منع المالكية من تسمي المخلوق بهذا الاسم ؛ لاختصاصه بالله تعالى وحده لا شريك له .

١- وفي هذا يذكر ابن بطال أن المخلوق إنما اتصف بالرق والذلة لخالقه ، وفي إطلاق هذه التسمية عليه ما يجعله مضاهياً للخالق ، فقال :

« **إِنَّمَا كَانَ مَلِكُ الْأَمْلاَكِ أَبْغَضَ إِلَى اللَّهِ وَأَكْرَهَ إِلَيْهِ أَنْ يُسَمَّى بِهِ مَخْلُوقٌ لِأَنَّهُ صِفَةُ اللَّهِ ، وَلَا تَلِيقُ بِمَخْلُوقٍ صِفَاتُهُ وَلَا أَسْمَاؤُهُ ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُتَسَمَّى أَحَدٌ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْعِبَادَ لَا يُوصَفُونَ إِلَّا بِالذَّلِّ وَالْخُضُوعِ وَالْعُبُودِيَّةِ ...** - وساق حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال : « **لَا تَسْمُوا أَبْنَاءَكُمْ حَكَمًا^(٣) وَلَا أَبَا** »

(١) أخنع : معناه أوضع ، وهذا التفسير رواه مسلم عن الإمام أحمد عن أبي عمر الشيباني . قال عياض : معناه : إنه أشدّ الأسماء صغاراً . انظر إكمال المعلم (١٨/٧) .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأدب ، باب أبغض الأسماء إلى الله (٥٨٨/١٠) برقم (٦٢٠٥ ، ٦٢٠٦) ، ومسلم في كتاب الآداب ، باب تحريم التسمي بملك الأملاك ، وملك الملوك (١٦٨٨/٣) برقم (٢١٤٣) .

(٣) الحكم من أسماء الله تعالى . قال البغوي : « **الحكم** : هو الحاكم الذي إذا حكم لا يُردّ حكمه ، وهذه الصفة لا تليق بغير الله تعالى » . شرح السنة (٣٤٣/١٢) .

الحكم ، فإن الله هو الحكيم العليم»^(١) ، ثم بين سوء عاقبة من تسمى بما اختص الله تعالى به ، فقال - : فعاقب الله من طلب الرفعة في الدنيا بما لا يحل له من صفات ربه بالذل يوم القيامة ، كما جاء في الحديث : « إن المتكبرين يحشرون يوم القيامة في صور الذر ، يطوهم الناس بأقدامهم »^(٢)»^(٣) .

فجعل انتحال هذه الصفة من المخلوق مما يحل بالعبودية ويجرى على المعبود بالتشبه به واتخاذ الشريك له في ذلك .

٢- وهو ما أشار إليه القاضي عياض من تعليل النهي هنا بالتشبه بأسماء الله تعالى ، فقال :

« وقد غيّر ﷻ اسم حكيم وعزيز^(٤) ؛ لما فيه من التسمية بأسماء الله وصفاته ، وكذلك بملك الأملاك ؛ لما في ذلك من التعاضم والكبر المذموم عند الله ، وإن " ملك الأملاك " صفة لا تليق لغير الله تعالى »^(٥) .

(١) خرجه أبو داود (٤٩٥٥) ، والنسائي (٢٢٦/٨-٢٢٧) ، وخرجه البيهقي (١٤٥/١٠) وابن سعد في الطبقات من طريق آخر ، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (٤٣٣/٣) .

(٢) ذكره القرطبي (٩٥/١٠) ، والهيتمي في الجمع (٣٣٤/١٠) وقال : « رواه البزار ، وفيه القاسم بن عبد الله العمري وهو متروك » .

وخرج الترمذي (٢٤٩٢) ، والمنذري في الترغيب (٥٦٧/٣) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ : « يحشرون المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صور الرجال ، يغشاهم الذل من كل مكان ، فيساقون إلى سجن في جهنم يسمى بولس ، تعلوهم نار الأنيار ، يسقون من عصارة أهل النار طينة الخبال » . قال الترمذي : حسن صحيح . وصححه الألباني . انظر صحيح سنن الترمذي (٦٠٢/٢) .

(٣) شرح صحيح البخاري (٣٥٣/٩-٣٥٤) .

(٤) قال ابن العربي : « روي أنه غير اسم عزيز ؛ لأن القوة لله ، ولم يصح ، فإن الله تعالى قد أخبر في كتابه بهذا الاسم عن مسمى به فقال سبحانه : ﴿ امرأة العزيز تراود فتاها عن نفسه قد شغفها حُبًا ﴾ ، ولو كان ممنوعاً لما كان الباري به متكلفاً » . عارضة الأحوذى (٢٧٧/١٠) . وهذا ليس مما اختص الله به ، فيجوز إطلاقه على المخلوق .

(٥) إكمال المعلم (١٦/٧) .

٣-٤- وذكر نحوًا منه القرطبي^(١) ، وابن أبي جمة^(٢) .

٥- وقرر القرطبي في موضع آخر « أن المسمى بهذا الاسم قد انتهى من الكبر إلى الغاية التي لا تنبغي لمخلوق ، وأنه قد تعاطى ما هو خاص بالإله الحق ، إذ لا يصدق هذا الاسم بالحقيقة إلا على الله تعالى ، فعوقب على ذلك من الإذلال والإخساس والاسترذال بما لم يعاقب به أحد من المخلوقين »^(٣) .

٦- وهو المعنى الذي نقله الأبي^(٤) عن النووي مقرًا له ، فقال :

« التسمية بذلك حرام ؛ لما فيه من التعاضم والكبرياء التي لا تليق إلا بالله ﷻ ، وكذلك التسمية بالأسماء المختصة به ﷻ ، كالرحمن والمهيمن »^(٥) .

٧- وأكد هذا المعنى عند ذكره الوجوه التي يكره لأجلها الاسم بقوله :

« .. وإما لما فيها من التعظيم الذي لا يليق إلا بالله ﷻ ، كما في ملك الأملاك »^(٦) .

٨- وذكر القرافي أن التسمية بذلك (تمتنع منع تحريم لما فيها من التعاضم الذي لا يصلح إلا لله تعالى ، كما في مسلم قال عليه الصلاة والسلام : « إن أخنع الأسماء رجل تسمى بشاه شاه مالك الأملاك »)^(٧) .

(١) المفهم (٤٦٦/٥) .

(٢) هجة النفوس (١٥٨/٤) .

(٣) المفهم (٤٥٥/٥) .

(٤) هو محمد بن خليفة بن عمر التونسي الوشتاتي المشهور بالأبي ، محدث حافظ ، فقيه مفسر ناظم ، ولي قضاء الجزيرة ، من تصانيفه : إكمال الإكمال في شرح مسلم ، وشرح المدونة في فروع الفقه المالكي . مات سنة ٨٢٧ أو ٨٢٨ . انظر : البدر الطالع (١٦٩/٢) ، ومعجم المؤلفين (٢٨٧/٩) .

(٥) إكمال إكمال المعلم (٣٠١/٧-٣٠٢) .

(٦) إكمال إكمال المعلم (٣٠٢/٧) .

(٧) الذخيرة (٣٣٨/١٣) . ومعنى شاه : ملك ، وشاهان : الملوك . انظر إكمال المعلم (١٩/٩) .

٩— وقد ذكر القرطبي أبو عبد الله المنع من هذه التسمية أيضاً^(١) .

١٠— وقال الباجي :

« ويحرم بملك الأملاك ؛ لحديث : « هو أقبح الأسماء عند الله » . »^(٢) .

١١-١٣— وأقرّ هذا القول الخطاب^(٣) ، وعليش^(٤) ، والجكني^(٥) .

١٤— وذكر ابن عاشور عظمة ملك الله ﷻ وديمومته ، فلا ينقضي ولا ينتهي ، وكل شيء تحت قهره وملكه ، فكيف يطلق على المخلوق ملك الملوك ، أو شاهان شاه ، أو ملك الزمان ، وملك الدنيا ، وما شابه ذلك ؟^(٦) .

ومرادُه أن هذا الوصف يختصّ بالله ﷻ ، فلا يشرك معه سواه في ذلك .

١٥— وقال ابن العربي :

« أبغض اسم إلى الله وأخنع اسم عند الله ، أي : أذلّ رجلٌ يسمى بشاهان شاه ، يعني ملك الأملاك »^(٧) .

١٦— ونقل محمد المختار قول ابن حجر مقرأً له عند شرحه للحديث :

« واستدل بهذا الحديث على تحريم التسمي بهذا الاسم ؛ لورود الوعيد الشديد ، ويلتحق به ما في معناه ، مثل : خالق الخلق ، وأحكم الحاكمين ، وسلطان السلاطين ، وأمير الأمراء »^(٨) .

(١) تفسير القرطبي (١/١٤١) .

(٢) نقله عنه الخطاب في مواهب الجليل (٤/٣٩١) .

(٣) انظر مواهب الجليل (٤/٣٩١) .

(٤) انظر منح الجليل (٢/٤٩٢) .

(٥) نصيحة المرباط (١/٢٣٢) .

(٦) انظر التحرير والتنوير (١/١٧٧) .

(٧) عارضة الأحوذى (١٠/٢٧٥) .

(٨) نور الحق (٩/٤٢٥) . وانظر فتح الباري (١٠/٥٩٠) .

وقد ألحق بعض المالكية بهذا الاسم التسمي بقاضي القضاة أو ما في معناه ، كما سبق ذكره مثل سلطان السلاطين وغيره .

١٧— ومن ذلك ما ذكره القرافي عند تحريمه التسمي بملك الأملاك بقوله :

((قال بعض العلماء : يلحق به قاضي القضاة))^(١) .

١٨— وكذا ابن أبي جمرة فقد ألحق بملك الأملاك قاضي القضاة ، وذكر أنه اشتهر في بلاد المشرق من قديم الزمان ، وأما في الغرب^(٢) فقد سلموا من ذلك حيث يطلقون على كبير القضاة " قاضي الجماعة " ^(٣) .

١٩— ونقل محمد المختار قول ابن أبي جمرة هذا ضمن ما نقله عن ابن حجر مقرئاً له^(٤) .

وبهذا يعلم أن التسمي بملك الملوك إخلال بالعبودية كما قرره أئمة المالكية ، ومنعوا من التسمي به ، ومنع بعضهم ما يلحق به مما هو في معناه ، إذ هو مما اختص الله تعالى به ، فلا يجوز أن يشرك معه أحد سواه .

(١) الذخيرة (٣٣٨/١٣) .

(٢) ومن المعلوم أن المذهب المالكي هو المنتشر في الغرب ، أي بلاد المغرب والأندلس آنذاك .

(٣) بهجة النفوس (١٨٦/٤) . وأضاف أيضاً قولهم : " سيد الناس " ؛ لأنه يدخل في النهي ؛ لكن غفلات توالى وعوائد سوء اتخذت راح الأمر عليها ..

(٤) انظر نور الحق (٤٢٦/٩) .

المسألة الرابعة : الطَّيرة

لما كانت الطَّيرة^(١) بآبًا من الشرك منافيًا للتوحيد أو لكماله من حيث إنّ المتطَّير قطع توكله على الله واعتمد على غيره ، وتعلق بأمر لا حقيقة له ، إذ لا رابطة بين هذا الأمر وبين ما يقع ويحصل ، فقد جاء النهي عنها كما قالت عائشة رضي الله عنها : « إنّ النبي ﷺ تزوجها في شوال وبني بها في شوال ، وكانت أحظى نسائه إليه ، وأحبَّهنَّ إليه »^(٢) . وذلك أنّ العرب يتشاءمون بالزيجة في هذا الشهر .

وقال عليه الصلاة والسلام : « لا عدوى ولا طيرة ، ويُعجبني الفأل » . قالوا : وما الفأل ؟ قال : « الكلمة الطيبة »^(٣) .

والتطَّير : هو التشاؤم بمرئيٍّ أو مسموع^(٤) ، فإذا ما وقع من المسلم فقد وقع في الشرك عيادًا بالله ، كما بينه النبي ﷺ بقوله : « الطيرة شرك » ، وتبعه بعض أئمة المالكية .

(١) الطيرة : مصدر تطَّير ، وأصله مأخوذ من الطير ، وهو التشاؤم بالشيء يُعرف بزجر الطير ، وهي السوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرها . وكان ذلك يصدِّهم عن مقاصدهم . والسانح : ما مر من الطير والوحش عن يسارك ، والبارح عكسه .

قال الزرقاني : « كانوا في الجاهلية إذا خرج أحدهم لحاجة فإن رأى الطير طار عن يمينه تيمَّن به واستمرَّ ، وإن طار عن يساره تشاءم به ورجع ، وربما هيجوا الطير ليطير فيعتمدون ذلك ويصح معهم في الغالب ؛ لتزيين الشيطان لهم .. » . شرح الزرقاني (٤/٤٣٢) .

(٢) أخرجه مسلم في كتاب النكاح ، باب استحباب التزوج والتزويج في شوال (١٠٣٩/٢) برقم (١٤٢٣) ، وابن حبان (٤٠٥٨) ، وأبو عوانة (٤٢٧٢) .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الطب ، باب لا عدوى (٢٤٤/١٠) برقم (٥٧٧٦) ، ومسلم في كتاب السلام ، باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم (١٧٤٦/٤) برقم (٢٢٢٤) .

(٤) التشاؤم بالمرئي : أي ما لو رأى طيرًا أو وحشًا فتشاءم منه ، وأما المسموع : كمن يسمع صوت الغراب أو البومة ونحوهما .

١- وفي ذلك يقول ابن العربي في بيان معنى الطيرة :

« بأنها زجر الطير ، وهو نوع من التعلق بأسباب يزعم المتعلق بها على أنها تطلعه على الغيب ، وهي كلها كفر وريب ، وهم يستعجله المرء إن كان حقاً ، ولا يقدر على دفعه إن كان قدراً مقدوراً ، ولذلك جعله رسول الله ﷺ من الشرك ، فإنهم يريدون أن يشركوا الله في غيبه ويساؤونه^(١) في علمه^(٢) .

٢- وكلام ابن العربي هذا فيه إجمال بينه التفصيل الذي ذكره القرطبي بقوله :

« ... وإنما كان يكره الطيرة لأنها من أعمال الشرك ، ولأنها تجلب ظن السوء بالله تعالى ، كما روى أبو داود عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : « الطيرة شرك - ثلاثاً - وما منا إلا ولكن الله يذهب بالتوكل^(٣) . أي : من اعتقد في الطيرة ما كانت الجاهلية تعتقده فيها فقد أشرك مع الله خالقاً آخر ، ومن لم يعتقد فقد تشبه بأهل الشرك^(٤) .

ومراده أن الطيرة على نوعين : فما كان على ما تعتقده الجاهلية فهو من الشرك الأكبر ، وما لم يكن بهذا الاعتقاد من الطيرة فهو من الشرك الأصغر . ولعل كلام ابن العربي يحمل على الصورة الأولى التي أشار إليها القرطبي من شرك الجاهلية الذي لا يذهب بالتوكل ، وأما ما يقع من الطيرة من بعض المسلمين فهو المراد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه : « الطيرة شرك ، وما منا ولكن الله يذهب بالتوكل^(٥) » أي : إنه من

(١) الصواب أن يقال : « ويساؤوه في علمه » ؛ لأنه معطوف على قوله : « أن يشركوا الله في غيبه » .

(٢) عارضة الأحوذى (١١٦/٧-١١٧) .

(٣) خرجه الإمام أحمد (٣٨٩/١ ، ٤٣٨ ، ٤٤٠) ، وأبو داود (٣٩١٠) ، والترمذي (١٦١٤) وقال : " حسن صحيح " ، وابن ماجه (٣٥٣٨) ، وابن حبان (١٤٢٧) ، والحاكم (١٧/١-١٨) وصححه ووافقه الذهبي ، والبعوي في شرح السنة (١٧٧/١٢-١٧٨) .

قال المنذري في الترغيب (٦٤/٤) : " والصواب ما ذكره البخاري وغيره أن قوله : " وما منا .. " إلى آخره من كلام ابن مسعود مدرج غير موقوف " . اهـ . وصححه الألباني . انظر صحيح سنن الترمذي (٢١٦/٢) .

(٤) المفهم (٦٢٦/٥-٦٢٨) .

الشرك الأصغر الذي ينافي كمال التوحيد .

٣ — وقد نقل محمد المختار ما أورده ابن حجر عن الحلبي^(١) فيما تطرق إليه من الطيرة ، فقال - في بيانه لحديث : « الطيرة شرك » - :

« وذلك إذا اعتقد أن الذي شاهده من حال الطير موجباً ما ظنه ولم يصف التدبير إلى الله تعالى ، فأما إذا علم أن الله هو المدبر ولكنه أشفق من الشرك ؛ لأن التجارب قضت بأن صوتاً من أصواتها معلوماً ، أو حالاً من أحوالها معلومة تردفها مكروه ، فإن وطن نفسه على ذلك أساء ، وإن سأل الله الخيرة واستعاذ به من الشر ومضى متوكلاً لم يضره ما وجد في نفسه من ذلك ، وإلا فيؤاخذ به وربما وقع في ذلك المكروه بعينه الذي اعتقده عقوبة له ، كما كان يقع كثيراً لأهل الجاهلية »^(٢) .

فقسمها إلى ثلاثة أحوال :

أحدها : من يجعل مع الله تعالى في تدبيره شريكاً آخر ، وذلك أن يتحقق ما تطير به ، ويعمل بما يراه أو سمعه فيقبل أو يعرض .

الثاني : من يقبل وإن وقع في قلبه شيء من الخوف ، ولكن يمضي ويتوكل على الله تعالى ، فلا يضره شيء من الطيرة ؛ لأن التوكل يذهبه .

الثالث : ما يكون من التلبس بالطيرة والمضي لما عزم عليه ، فهو بهذه الحال لم يحقق التوكل المذهب للطيرة المستحوزة عليه عقوبة له ، كما في حديث أنس مرفوعاً : « لا طيرة ، والطيرة على من تطير »^(٣) . أي : أنها تكون سبباً لوقوع

(١) هو الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم ، أبو عبدالله الحلبي ، الشافعي ، رئيس المحدثين والمتكلمين بما وراء النهر ، من كتبه : " المنهاج في شعب الإيمان " ، مات سنة ٤٠٣ هـ . انظر : طبقات الشافعية للسبكي (٣٣٣/٤) ، والسير (٢٣١/١٧) .

(٢) نور الحق (٩٤/٩) ، وانظر الفتح (٢١٥/١٠) .

(٣) أخرجه ابن حبان (١٤٢٨) عن أنس ، وفيه عتبة بن حميد : ضعفه أحمد . وقال أبو حاتم : صالح الحديث . وقال الحافظ في الفتح (٦٣/٦) : « وفي صحته نظر ؛ لأنه من رواية عتبة بن حميد عن عبيدالله بن أبي بكر عن أنس ، وعتبة مختلف فيه » . وقال الذهبي في المغني (٣٩٩٤) : « ضعيف » .

٤— ولذا قال القرافي :

« إنَّ المتطير لا يكاد يسلم ممن تطير منه إذا فعله وغيره لا يصيبه شيء من ذلك ، وهذا لأنه أساء الظن بالله ، والله تعالى يقول في الحديث القدسي : « أنا عند ظن عبدي بي ... »^(١) »^(٢) .

ولا ريب أن سوء الظن بالله تعالى ينافي التوحيد ، كما وصف الله تعالى به المنافقين بقوله : ﴿ يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية .. ﴾^(٣) . والطيرة سوء ظن بالله ﷻ دون ذلك^(٤) .

٥— وقال القرطبي :

« وكان ﷺ يكره^(٥) الطيرة ؛ لأنها من أعمال أهل الشرك ، ولأنها تجلب سوء الظن بالله ﷻ^(٦) »^(٧) .

والطيرة لا تكون إلاّ فيما يسوء ، فهي سوء ظن بالله تعالى ، وما وقع له من

(١) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ ويحذركم الله نفسه ﴾ (٣٨٤/١٣) برقم (٧٤٠٥) ، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب الحث على ذكر الله تعالى (٢٠٦١/٤) برقم (٢٦٧٥) .

(٢) ترتيب الفروق (٤٦٢/٢) ، والذخيرة (٢٥٤/١٣) .

(٣) سورة آل عمران : ١٥٤ .

(٤) وسوء الظن ليس مقصوراً على الكافرين والمنافقين ، بل هو على أحوال ، ولا يكاد يسلم منه أحد إلاّ من عرف الله وأسماءه وصفاته ، وموجب حكمته وحمده وما له من الحكم والأمر فيما يقدره ويشعره ، وغالب الناس يسيؤون الظن بالله إلاّ الكمل الخالص من المؤمنين .

(٥) ومراده كراهة التحريم ؛ لأنه وصفها بأنها شرك ، فكيف يكون الشرك مكروهاً ؟

(٦) ولهذا قال عليه الصلاة والسلام : « ويعجبني الفأل » ، وبينه بأنه الكلمة الطيبة ، وإنما أعجبه الفأل لأنه حسن ظن بالله ، والعبد مأمور أن يحسن الظن بالله ﷻ .

(٧) تفسير القرطبي (٦٠/٦) .

الطيرة إلا على قدر سوء ظنه بربه .

٦ — وذكر ابن عاشور حال أهل الجاهلية وزجرهم الطير ، وما ذكره قوم موسى من التشاؤم به ، ثم قال :

« ولذلك كان التطير من شعار أهل الشرك ؛ لأنه مبني على نسبة المسببات لغير أسبابها ، وذلك من مخترعات الذين وضعوا لهم ديانة الشرك وأوهامها ... وفي الحديث : « الطيرة شرك » ، على تأويلها أنها بقايا دين الشرك »^(١) .

فبين أنه لا ارتباط بين ما يروونه سبباً لحدوث الشرك ، كصياح الطير ، وبين الأمر المخوف ، فمن اعتمد على هذا السبب الذي لم يجعله الله سبباً فقد أشرك .

٧ — ولهذا أنكر الباجي ما يتطير به من الطير والسانح والبارح ، وذلك لأنه لا يمنع من شيء ولا يبعث على آخر ، ولأنه لم يكن لتلك العين تأثير معتاد ولا نادر ولا أمر مطرد ثابت^(٢) .

٨ — وأوضح ابن عبد البر أن التطير مأخوذ من زجر الطير ومروره سائحاً أو بارحاً ، ثم أورد بسنده عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : « خرج سعد في سفر ، فأقبلت الظباء نحوه ، فلما دنت منه رجعت ، فقال له رجل : ارجع أيها الأمير ! قال : أخبرني من أيها تطيرت أمن قرونها حين أقبلت أم من أذناها حين أدبرت ؟ ثم قال سعد عند ذلك : إن الطيرة لشعبة من الشرك »^(٣) .

وأورد أيضاً حديث عمر بن العاص عن النبي ﷺ : « من رجعت الطيرة من حاجة فقد أشرك » . قال : وما كفارة ذلك يا نبي الله ؟ قال : « أن يقول أحدهم :

(١) التحرير والتنوير (٦٦/٩) .

(٢) المنتقى (٢٩٥/٧) .

(٣) التمهيد (١٩٣/٢٤) . وخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في كتاب السنة (٣٦١/١) برقم (٧٧٧) ،

وعبدالرزاق في مصنفه (٤٠٤/١٠) برقم (١٩٥٠٦) ، وابن أبي شيبة في المصنف (٤١/٩) برقم

(٦٤٥٠) .

اللهم لا طير إلا طيرك ، ولا خير إلا خيرك ، ولا إله غيرك »^{(١)(٢)} .

فإيراده رحمه الله للأثر والحديث وعدم تعليقه عليهما يبين أنه يقول بموجبتهما ، من أن الطيرة شرك بالله تعالى ، ومما يؤكد هذا المعنى عنه :

٩— قوله في موضع آخر : « إن من تطير فقد أثم ، وإثمه على نفسه في تطيره ؛ لترك التوكل وصريح الإيمان .. »^(٣) .

١٠-١١— ونقل ابن بطلال والقرطبي قول الخطابي على سبيل الإقرار من أن « الطيرة إنما هي طريق الاتكال على شيء سواه »^{(٤)(٥)} . فمن اتكل على غير الله تعالى فقد أشرك .

١٢— وأورد قول عكرمة : « كنت عند ابن عباس ، فمرّ طائر يصيح ، فقال رجل من القوم : خير ! خير ! فقال ابن عباس : ما عند هذا لا خير ولا شر ! »^(٦) .

والمعنى أن من حقق التوكل على الله تعالى فلا يلتفت إلى شيء سواه ، وكذلك لا يعتقد تأثير غير الله تعالى في الخير والشر ، فمن وقعت منه الطيرة فقد أشرك

(١) أخرجه أحمد (٢٢٠/٢) ، وابن السني (٢٩٣) عن عبد الله بن عمرو بسند صحيح ، وفيه ابن لهيعة ولكن الراوي عنه عند ابن السني هو ابن وهب ممن روى عن ابن لهيعة قبل اختلاطه ، وقد صرح ابن لهيعة بالتحديث ، فانتفت شبهة تدليسه . وقال الهيثمي (٥/١٠٥) بعد ما عزاه لأحمد والطبراني : « وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقيّة رجاله ثقات » . وقال الأرنبوط : « حديث حسن » . حاشية المسند (٢٢٠/٢) .

(٢) التمهيد (٢٠١/٢٤) .

(٣) التمهيد (٢٨٥/٩) . ولذا نقل ما أنشده الشافعي للحطيئة بمدح أبا موسى الأشعري ﷺ :

لا يزجر الطير شيخاً إن عرض له ولا يفيض على قسم بأزلام

ثم قال : قال الشافعي : يعني أنه سلك طريق الإسلام في التوكل على الله تعالى وترك زجر الطير . الاستذكار (٥٥/٢٧) .

(٤) شرح صحيح البخاري (٤٣٥/٩) .

(٥) انظر تفسير القرطبي (٦٠/٦) .

(٦) شرح صحيح البخاري (٤٣٦/٩) .

- لعدم توكله على الله واعتماده على غيره تعالى - الشرك الأصغر . وأما من تطير حتى اعتقد وجود شركة بين الله وبين ما تطير به في أمر التأثير فقد وقع في الشرك الأكبر ، وما كان دون ذلك كحال بعض المسلمين الذين انحرفوا في هذه المزالق فهو من الشرك الأصغر ، والله أعلم .

١٣- وأوضح محمد الأمين أن التشاؤم بزجر الطير ومواقعها وأسمائها وألوانها وجهاتها التي تطير بها بأنه من ادعاء علم الغيب ، ولقد صدق من قال :

لعمرك ما تدري الضوارب بالحصي ولا زاجرات الطير ما الله صانع
وحكم بكفر من ادعى ذلك ؛ لأنه ادعى ما استأثر الله تعالى به دون خلقه ،
وكذب القرآن الوارد بذلك ، كقوله تعالى : ﴿ قل لا يعلم من في السموات والأرض
الغيب إلا الله ﴾ (١) (٢) .

١٤- وسبق إلى هذا القرطبي عند إيراد قول الشاعر :

الفأل والزجر والكهان كلهم مضللون ودون الغيب أقفال

فقال : « هذا كلام صحيح ؛ إلا في الفأل فإنّ الشرع استثناه وأمر به ، فلا يقبل من هذا الشاعر ما نظمه ، فإنه تكلم بجهل ، وصاحب الشرع أصدق وأعلم وأحكم » (٣) .

ومرادهما هنا أن : ادعاء علم الغيب قد يكون من خلال الطيرة ، كما قال عليه الصلاة والسلام : « ليس منا من تطير أو تُطير له ... » ، وكذا ليس هناك تأثير لحركة الطير فيما يقدره الله ، فهي تتحرك وتطير على أي وجهة شاءت بإذن الله ، من غير أن تجلب نفعاً أو تدفع ضرراً عن أحد ، أو تدل على شيء ، فمن اعتقد فيها

(١) سورة النمل : ٦٥ .

(٢) انظر أضواء البيان (١٩٩/٢) .

(٣) تفسير القرطبي (١٨١/١٦) .

شيئاً من ذلك فقد أشرك .

١٥ — من هنا قال القرطبي : « قال علماؤنا : وأما أحوال الطير فلا تعلق لها بما يجعل دلالة عليه ، ولا لها علم بكائن فضلاً عن مستقبل فتخبر به ، ولا في الناس من يعلم منطق الطير ، إلا ما كان الله تعالى خص به سليمان عليه السلام من ذلك فالتحق الطير بجملة الباطل والله أعلم »^(١) .

ولما كانت العدوى تشبه الطيرة من حيث اعتقاد أن المرض ينتقل بطبعه ، كحال من اعتقد تأثير ما تطير به استقلالاً ، إلا أن شرك الطيرة من جهة اعتقاد تأثير الطيور وغيرها ، وشرك صاحب العدوى من جهة تأثير تلك الأمراض ، فاجتمعا على أن كلاهما اعتقاد شركي ..

١٦ — فقد ترجم الإمام مالك في موطئه : « باب عيادة المريض والطيرة » ، ولم يذكر إلا أحاديث العدوى^(٢) على اعتبار أن العدوى من الطيرة .

١٧ — ولذا قال ابن العربي :

« وأما الطيرة فأدخلها مالك رحمه الله تحت حديث : « لا عدوى » ، وهو اعتقاد المرء أن مكروهاً جلب إليه مكروهاً ، وأصلهم في ذلك السانح والبارح ، فعبروا بكل مكروه يجلب في اعتقادهم مكروهاً عنه . فقول النبي ﷺ : « لا عدوى » نفياً لأن تكون الأدواء تجلب الأدواء »^(٣) .

ولا ريب أن العدوى والطيرة كلاهما بهذا الاعتقاد من الشرك .

١٨ — كما قال القرطبي : « وإنما نهي عن إيراد الممرض على المصح مخافة الوقوع

(١) التفسير (٢٦٦/٧) .

(٢) الموطأ (٩٤٦/٢) .

(٣) القبس (١١٣٣/٣) .

فيما وقع فيه أهل الجاهلية من اعتقاد ذلك .. » يعني : أن المرض يعدي بطبعه^(١) ،
وأما من اعتقد أن العدوى مجرد سبب^(٢) ينتقل بإذن الله فهي عنده تفارق الطيرة ؛
لأن المتطير يتعلق بأسباب موهومة ، بخلاف العدوى فإنها تكون بأسباب معلومة
يتقيها العبد مع اعتقاده أن النفع والضرر من الله وحده ، فلا لوم عليه بهذا الصنيع .

(١) ولذا قال في آخر كلامه : « وإنما الذي يليق بالعقلاء ويناسب تصرف الفضلاء أن يباعد أسباب الآلام
ويجانب طرق الأوهام ، ويجتهد في مجانبة ذلك بكل ممكن ، مع علمه بأنه لا ينجي حذر من قدر » .
فأثبت أن للعدوى أسباباً يتقيها العبد للسلامة مشيئة الله .

(٢) سئل الإمام مالك عن حديث « فرّ من المجذوم فرارك من الأسد » فقال : « ما سمعتُ فيه بكراهية ،
وما أرى ما جاء في ذلك إلا مخافة أن يقع في نفس المؤمن شيء » . ومعنى هذا أنه نفى العدوى أصلاً ،
وحمل الأمر بالمجانبة على حسم المادة وسدّ الذريعة ، وعلى هذا جماعة من العلماء ، منهم ابن جرير ،
والطحاوي ، وأبو عبيد . ومن أهل العلم من أثبت العدوى ورأى أن النفي على الوجه الذي كانوا
يعتقدونه في الجاهلية ، من إضافة الفعل إلى غير الله تعالى ، وأنّ هذه الأمراض تعدي بطبعها ، وإلا فقد
يجعل الله أسباباً تنقل الأمراض عن طريقها من السقيم إلى الصحيح ، وعلى هذا فاجتناب المجذوم
والدخول إلى موضع الطاعون وإيراد المرض على المصح من باب اجتناب الأسباب التي خلقها الله
تعالى وجعلها أسباباً للهلاك والأذى .

انظر : الاستذكار (٥٤/٢٧) ، وشرح البخاري (٤١١/٩) ، والمفهم (٦٢٠/٥) ، ونور الحق
(٣٢/٩) ، وتيسير العزيز الحميد (٤٢٣) .

المسألة الخامسة : التبرُّك الممنوع

التبرُّك : هو طلب البركة ، وهي النماء والزيادة . قال في الصحاح : البركة النماء والزيادة ، والتبرُّك الدعاء بالبركة ، وطعام بريك كأنه مبارك .

ويقال : بارك الله لك ، وفيك ، وعليك ، وباركك . قال تعالى : ﴿ أن بورك من في النار ﴾^{(١)(٢)} .

وهي ثبوت الخير في الشيء وزيادته^(٣) ، وطلب ثبوت الخير وزيادته إنما يكون ممن يملك ذلك ويقدر عليه ، وهو الله ﷻ ، فهو الذي ينزل البركة ويثبتها . أما المخلوق فإنه لا يقدر على منح البركة وإيجادها ، ولا على إبقائها وتثبيتها ، فالتبرُّك بالأماكن والآثار والأشخاص أحياء وأمواتاً لا يجوز ؛ لأنه إما شرك إن اعتقد أن ذلك الشيء يمنح البركة^(٤) ، أو وسيلة إلى الشرك إن اعتقد أن زيارته وملامسته والتمسُّح به سبب لحصولها من الله .

وقد جعل الله تعالى البركة في كتابه وبعض مخلوقاته^(٥) ، غير أنه لا تجوز الزيادة

(١) سورة النمل : ٩ .

(٢) الصحاح للجوهري (٤/٥٧٥) .

(٣) قال الراغب الأصفهاني في المفردات في غريب القرآن : « البركة : ثبوت الخير الإلهي في الشيء . قال تعالى : ﴿ لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ﴾ ، وسمى بذلك لثبوت الخير فيه ثبوت الماء في البركة ، والمبارك ما فيه ذلك الخير » . المفردات (٤٤) . ط. مصطفى الحلبي - مصر ١٣٨١هـ .

(٤) أي الشرك الأكبر ؛ لأنه لا يمنح البركة إلا الله تعالى .

(٥) لا ريب أن الله تعالى جعل البركة في كتابه ، كما قال تعالى : ﴿ كتاب أنزلناه إليك مبارك ﴾ ، وفي أنبيائه كما قال تعالى : ﴿ وباركنا عليه وعلى إسحاق ﴾ ، وقوله : ﴿ رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت ﴾ ، وفي بيته الحرام كما قال تعالى : ﴿ إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً ﴾ . والذي ينبغي للمؤمن السعي لنيل هذه البركة بما شرعه الله ﷻ من العبادات والطاعات ، كقراءة القرآن وتدبره والعمل به ، وطلب بركة المسجد الحرام بالحج والعمرة والصلاة والطواف ... الخ .

على المشروع لالتماس هذه البركة .

ولذا حذر النبي ﷺ أصحابه كما في حديث أبي واقد الليثي من فعل الجاهلية من يتبرك بشجرة يقال لها : ذات أنواط ، يعكفون عندها وينوطون بها أسلحتهم^(١) .
وعليه فقد أنكر سلف الأمة هذا الفعل وحذروا الناس منه باعتباره صنيع أهل الجاهلية . ولما قبل أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه الحجر الأسود قال : « إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك »^(٢) .

(١) حديث أبي واقد الليثي أخرجه الترمذي (٢١٨٠) وقال : حديث حسن صحيح ، وعبدالرزاق (٤/٨٤-٨٥) ، والحميدي (٨٤٨) ، والطيالسي (١٣٤٦) ، وأحمد (٢١٨/٥) ، والطبراني (٣٢٩٠) ، (٣٢٩٤) . وصححه الألباني . انظر صحيح سنن الترمذي (٤٦٥/٢) . وقال الأرئوط : إسناده صحيح على شرط الشيخين . المسند (٢١٨/٥) .

وزيد في الحديث زيادة منكرة ، فقد قال الزرقاني : « روى الحاكم عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد الخدرى قال : حججنا مع عمر ، فلما طاف استقبل الحجر فقال : إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك . ثم قبله ، فقال له علي : بل إنه يضر وينفع ! قال : ثم ؟ قال : بكتاب الله ﷻ وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى ، خلق الله آدم ومسح على ظهره فقرره بأنه الرب ، وأنهم العبيد وأخذ عهودهم ومواثيقهم ، وكتب ذلك في رق ، وكان لهذا الحجر عيان ولسان ، فقال : افتح ، ففتح فاه فألقمه ذلك الرق ، وقال : أشهد لمن وافاك الموافاة يوم القيامة ، وإني أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول : « يؤتى يوم القيامة بالحجر الأسود وله لسان ذلق يشهد لمن يستلمه بالتوحيد » ، فهو يا أمير المؤمنين يضر وينفع . فقال عمر : أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن !
قال الحاكم : ليس من شرط الشيخين ، فإنهما لم يحتجا بأبي هارون عمارة بن جوين العبدى . قال غيره : ولا من شرط غيرهما ، فأبو هارون ضعفه الناس كلهم ، ونسبه إلى الكذب جماعة من الأئمة » . شرح الزرقاني (٣٠٦/٢) .

كما ذكر ذلك ابن حجر في التهذيب (٤١٢/٧) ط . دار صادر . الطبعة الأولى ١٣٢٦ هـ - الهند .
وقد أكثر الشيعة واختلقوا الأحاديث لإظهار فضائل علي ومناقبه على الشيخين لإثبات زعمهم بأنه أحق بالخلافة ، فليتنبه لهذا .

وعلى هذا فلا يعول على تلك الرواية الضعيفة ؛ لضعف الراوي لها أبي هارون العبدى الشيعي .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الحج ، باب تقبيل الحجر (٤٧٥/٣) برقم (١٦١٠) ، ومسلم في كتاب الحج ، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف (٩٢٥/٢) برقم (١٢٧٠) .

وقد اعتنى علماء المالكية بمقالة عمر رضي الله عنه تلك ، وبينوا سبب قول عمر رضي الله عنه لها .

١— فنقل ابن بطال قول الطبري في ذلك مقراً له ، ونصه :

« إنما قال ذلك عمر رضي الله عنه والله أعلم لأن الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الأصنام فخشى عمر أن يظن الجاهل أن استلام الحجر هو مثل ما كانت العرب تفعله في الجاهلية ، فأراد عمر أن يعلم أن استلامه لا يقصد به إلا تعظيم الله تعالى والوقوف عند أمر نبيه صلى الله عليه وسلم ، إذ ذلك من شعائر الحج التي أمر الله بتعظيمها ، وأن استلامه مخالف لفعل أهل الجاهلية في عبادتهم الأصنام ؛ لأنهم كانوا يعتقدون أنها تقربهم إلى الله زلفى ، فنبه عمر على مجانبة هذا الاعتقاد وأنه لا ينبغي أن يعبد إلا من يملك الضر والنفع ، وهو الله تعالى »^(١) .

٢— وقال الباجي :

« قول عمر : " إنما أنت حجر .. " يريد أن ينفي عنه ظن من يظن أن تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم الحجر وأمثه إنما كان على حسب تعظيم الجاهلية الأوثان ؛ لاعتقادهم أنها آلهة وأنها تضر وتنفع ، فأراد عمر أن يعلم الناس أن تعظيمه للحجر إنما كان لتعظيم النبي صلى الله عليه وسلم طاعة لله وإفراداً له بالعبادة على حسب ما أمرنا بتعظيم البيت ، وعلى حسب ما أمر الملائكة أن يسجدوا لآدم عبادة لله لا على أن آدم معبود بذلك ، وأنه يضر وينفع ، فقال : " إني لأعلم أنك حجر " ، يريد : من سائر أجناس الحجارة التي لا تقبل ، وفي بعض الروايات : " إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع " .. فتقبيله وتعظيمه ليس لذاته ولا لمعنى فيه ، وإنما هو لأن النبي صلى الله عليه وسلم شرع ذلك طاعة لله تعالى »^(٢) .

(١) شرح البخاري (٤/٢٧٨) .

(٢) المنتقى (٢/٢٨٧) .

٣— وقال القاضي عياض عند حديث عمر :

« فيه الاقتداء وترك الاعتراض على السنن بالعقول ، وأن تقبيله الحجر ليس عبادة له ، بل لله تعالى بامثال أمره فيه ، كأمره بسجود الملائكة لآدم ... وسر ذلك محض العبودية »^(١) .

٤— وقال الزرقاني عند الحديث نفسه :

« معناه : إنه لا قدرة له على ضر ولا نفع كباقي المخلوقات التي لا تضر ولا تنفع ، فأشاع عمر هذا في الموسم ليشتهر في البلدان ويحفظه أهل الموسم المختلفو الأوطان ؛ لئلا يغتر بعض قريبي العهد بالإسلام الذي ألفوا عبادة الأحجار وتعظيمها بذلك قريب ، فخاف عمر أن بعضهم يراه فيفتن به ويشتبه عليه »^(٢) .

٥— ونظيره ما ذكره محمد المختار عند حديث عمر^(٣) .

٦— وأوضح القرطبي أن مقولة عمر هذه « دفع لتوهم من وقع له من الجهال أن للحجر الأسود خاصية ترجع إلى ذاته ، كما توهمه بعض الباطنية ، ويّين أنه ليس في تقبيله إلا الاقتداء المحض ، ولو كان هناك شيء مما يفترى لكان عمر ﷺ أحق الناس بعلمه »^(٤) .

هذا ؛ وقد اعتنى المالكية أيضًا بإيراد الأفعال التي لم يرد بها الشرع ويقصد منها التبرك ، كالتمسح بمقام إبراهيم عليه الصلاة والسلام وغيره من المقامات والمشاهد .

٧— فقد نقل الطرطوشي ما رواه الأزرقى بإسناده عن قتادة في قوله تعالى :

﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾^(٥) قال :

(١) إكمال المعلم (٤/٣٤٥) .

(٢) شرح الزرقاني (٢/٣٠٦) .

(٣) نور الحق (٣/٢٢٠-٢٢١) .

(٤) المفهم (٣/٣٧٨) .

(٥) سورة البقرة : ١٢٥ .

« إنما أمروا أن يصلوا عنده ، ولم يؤمروا بمسحه^(١) . ولقد تكلفت هذه الأمة شيئاً ما تكلفته الأمم قبلها ، ولقد ذكر لنا بعض من رأى أثره وأصابه فما زالت هذه الأمة تمسحه حتى اخلولق وانماح^(٢) . »

٨— وحيث كان هذا المسح ذريعة قد تفضي إلى الشرك فقد قطع الإمام مالك تلك الذريعة ، كما في رواية ابن وهب عنه في ذكره آداب زيارة مسجد رسول الله ﷺ بقوله :

« ويدنو ويسلم لا يمس القبر بيده^(٣) . »

٩— وقال الطرطوشي :

« ولا يتمسح بقبر النبي ﷺ ، ولا يمس ، وكذلك المنبر^(٤) . »

١٠— ونقل محمد المكي قول الغزالي وأقره في أن الزائر « لا يمسح القبر ، ولا يمسّه ، ولا يقبله ، فإن ذلك من عادة النصارى^(٥) . »

١١— وأقرّ زروق مقالة الغزالي في عدم التمسح بالقبر والادهان بالماء الذي يكون عليه ، وأخذ التراب منه^(٦) ، مبيناً أنه لا يصلح على المقابر ولا يبنى عليها المساجد للتبرك .

١٢— وأنكر ابن الحاج الطواف بقبر النبي ﷺ ، والتمسح به ، وتقبيله ،

(١) وذلك لأنه لا يمسح غير الحجر الأسود والركن اليماني من الكعبة فقط ، وما سوى ذلك كله لا يشرع التمسح به ولا تقبيله ، كالمقام والجدران والأركان والسترة .

(٢) الحوادث والبدع (٢٦٨) . والأثر في إخبار مكة للأزرقي (٢٩/٢) . ط. دار الأندلس ، ط. الثالثة - بيروت ١٤٠٣هـ .

(٣) انظر الشفا (٦٧١/٢) .

(٤) الحوادث والبدع (٣٠٤) .

(٥) التيسير (٢١٢/٣-٢١٣) .

(٦) الإعلام بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام (٣٣/٢) .

وإلقاء المناديل عليه والثياب بقصد التبرك ، مبيناً أن هذا هو سبب عبادة الأصنام في الجاهلية ، ثم قال : « ولذلك كره علماءنا رحمهم الله التمسح بجدار الكعبة ، أو بجدران المسجد ، أو بالمصحف ، إلى غير ذلك مما يتبرك به سداً لهذا الباب »^(١) .

ومن عناية الإمام مالك وأصحابه بمسألة التبرك الممنوع طرقهم لها في مناسبات كثيرة ، وذلك لغرض تحذير الأمة من هذا المزلق الخطير .

١٣— ومن ذلك ما ذكره ابن وضاح : أن الإمام مالكا وغيره من علماء المدينة كانوا يكرهون إتيان تلك المساجد وتلك الآثار للنبي ﷺ ما عدا قباء وحده . وجميع هذا سد للذريعة لئلا يتخذ سنة ما ليس بسنة ، أو يعدّ مشروعاً ما ليس مشروعاً .

١٤— وقد كان مالك يكره المجيء إلى بيت المقدس خيفة أن يتخذ ذلك سنة ، وقد كان يكره مجيء قبور الشهداء ، ويكره مجيء قباء خوفاً من ذلك مع ما جاء في الآثار من الترغيب فيه ، ولكن لما خاف العلماء عاقبة ذلك تركوه .

١٥— وسئل ابن كنانة عن الآثار التي تركوا بالمدينة ، فقال :

« أثبت ما في ذلك عندنا قباء ، إلا أن مالكا كان يكره مجيئها خوفاً من أن يتخذ سنة^(٢) »^(٣) .

وهذا من الإمام مالك رحمه الله غاية في الاحتراز من الآثار والمزارات خشية التبرك بها ، ولا غرو أن يكون هذا موقف الإمام مالك وهو إمام من أئمة الهدى ، سيما وهو الذي يروي حديث عمر رضي الله عنه السالف ذكره حين طاف بالحجر فقال : « إنما أنت حجر ، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك »^(٤) .

(١) المدخل (١/١٩١) .

(٢) وقد كان عليه الصلاة والسلام يزور قباء ويصلي فيه ، وحض على ذلك ، وما زاد على ذلك فهو زيادة على العبادة المشروعة ، ولعله ما تخوفه الإمام مالك رحمه الله .

(٣) الاعتصام (١/٣٤٧) ، والبدع والنهي عنها لابن وضاح (٩٤-٩٥) .

(٤) الموطأ (١/٣٦٧) ، باب تقبيل الركن الأسود في الاستلام .

وبهذا يتبين موقف الإمام مالك رحمه - وهو إمام دار الهجرة - في أنه لا يشرع تتبع الآثار في المدينة النبوية وزيارتها ، وعلى هذا يعلم بطلان ما أحدثه الناس من المزارات والأماكن ، كالمسجد السبعة وغيرها مما لم تشرع زيارته . وهكذا الآثار التي في مكة ، كالغار الذي أنزل فيه الوحي ، والغار الذي اختفى فيه ، ومكان شجرة بيعة الرضوان ، إلى غير ذلك . والأصل في ذلك الوقف والاتباع ؛ لأنها عبادة ، فما جاء به النص نسلم به ونتبع هدي النبي ﷺ ونسلم في ذلك وما لا فلا . قال ابن وضاح : « فعليكم بالاتباع لأئمة الهدى المعروفين ، فقد قال بعض من مضى : كم من أمر هو اليوم معروف عند كثير من الناس كان منكراً عند من مضى »^(١) .

١٦- وذكر الطرطوشي أن الإمام مالكا رحمه الله في هذا كله مقتد بالفاروق ﷺ ، كما روى محمد بن وضاح أن عمر بن الخطاب ﷺ « أمر بقطع الشجرة التي ببيع تحتها النبي ﷺ ؛ لأن الناس كانوا يذهبون تحتها ، فخاف عمر الفتنة عليهم »^(٢) . ثم ساق تلك الآثار السالفة عن مالك .

١٧- ونبه القاضي عياض إلى أنهم نسوا موقع الشجرة من العام المقبل - كما قال جابر ﷺ : « لو كنت أبصر لأريتكم موضع الشجرة »^(٣) - رحمةً للمؤمنين وعصمة لهم ، إذ لو بقي مكانها لخيف تعظيم الأعراب والجهال لها ، وعبادتهم

(١) البدع والنهي عنها (٩٢) . ط. دار الصميعي ، الأولى ١٤١٦هـ - تحقيق بدر البدر .

(٢) انظر : الحوادث والبدع (٢٩٥) ، والبدع والنهي عنها لابن وضاح (٩١) . وقد رواه ابن سعد في الطبقات (١٠٠/٢) ، وصححه سننه الحافظ في الفتح (٤٤٨/٧) .

(٣) وقطع عمر للشجرة يتبين منه معرفة مكانها ، كما قال سعيد بن المسيب : « كان أبي ممن بايع رسول الله ﷺ عند الشجرة . قال : فانطلقنا في قابل حاجين ، فخفي علينا مكانها ، فإن كانت تبينت لكم فأنتم أعلم » .

وقد يكون خفاؤها في أول الأمر صيانة للصحابة وحماية لهم ، إذ إن العهد قريب ، ثم تبينت لهم بعد ذلك ، والله أعلم . إكمال المعلم (٢٧١/٦) .

ولهذا المعنى حذر النبي ﷺ الصحابة من اتباع سنن الأمم السالفة حين طلبوا أن يكون لهم سدره ينوطون^(٢) بها أسلحتهم ، كما في حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه^(٣) .

١٨ — قال الطرطوشي - معقباً على هذا الحديث - :

« فانظروا رحمكم الله أينما وجدت سدره أو شجرة يقصدها الناس ويعظمونها ويرجون البر والشفاء من قبلها ، ويضربون بها المسامير والخرق فهي ذات أنواط فاقطعوها ! »^(٤) .

فهذا كلام في غاية الحسن منه رحمه الله .

فإزالة كل ما يتعلق به الناس ويعظمونه رجاء بركته الموهومة هو المتعين .

١٩ — كما فعل أبو إسحاق الجبنياني^(٥) حيث « كان إلى جانبه عين تسمى عين العافية ، كان العامة قد افتتنوا بها يأتونها من الآفاق ، من تعذر عليه نكاح أو ولد قال : امضوا بي إلى عين العافية ، فتعرف بها الفتنة . قال أبو عبدالله : فأنا في السحر ذات ليلة إذ سمعت أذان أبي إسحاق نحوها ، فخرجت فوجدته قد هدمها ، وأذن الصبح عليها ، ثم قال : اللهم إني هدمتها لك ، فلا ترفع لها رأساً . فما رفع لها رأس إلى الآن »^(٦) .

(١) إكمال المعلم (٢٧٢/٦) .

(٢) أي : يعلقون عليها أسلحتهم للبركة .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) الحوادث والبدع للطرطوشي (١٠٥) .

(٥) هو أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن علي الجبنياني ، أحد أئمة المسلمين والعلماء العاملين ، مجمع على فضله وورعه ، كان إذا رئي ذكر الله تعالى من هيئته ، كثير الصمت ، قليل الكلام ، فإذا تكلم نطق بالحكمة ، مات سنة ٣٦٩ هـ . انظر : ترتيب المدارك (٢٢٢/٦) ، وشجرة النور (٩٥) ، والديباج (١٤٢) .

(٦) انظر : الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة (٣٦) ، وتيسير العزيز الحميد (١٨٣) .

فإقدامه رحمه الله على ذلك لما رأى من سوء حال أولئك المتوهمين للبركة من أن يجرمهم ذلك إلى الشرك بالله تعالى من اعتقاد النفع والضرر من غير الله تعالى .

٢٠— ولذا حين حج بعض أصحابه وأحضر معه حجارةً من المسجد الحرام قال له : يا أبا إسحاق ! إني أتيت معي بحصيات من حصي المسجد الحرام ، أتحب أن أعطيك منهن شيئاً تسبح بهن ؟ فقال : « يا أحمق ! ارم بهن ، فعلى أقل من هذا عبت الحجارة »^(١) .

٢١— ورد الطرطوشي رحمه الله على من احتج لمشروعية وضع الجريدة ونحوها على القبر بأن النبي ﷺ مرّ على قبرين فأخبر أن صاحبيهما يعذبان ، ثم كسر جريدة كسرتين ووضع على كل قبر كسرة ، وقال : « لعله أن يخفف عنهما ما لم ييبسا » - بقوله :

« إن ذلك خاص بالنبي ﷺ ، ببركة يده المقدسة الشريفة وعلمه بما في القبور »^(٢) .

٢٣-٢٤— وكذلك قال ابن الحاج^(٣) ، ومحمد المختار^(٤) .

ولما كان المتبركون بذوات الصالحين وآثارهم يتمسكون بأحاديث تترك الصحابة رضي الله عنهم بالنبي ﷺ ، وبفضل وضوئه ، والتدلك بنخامته ، والاستشفاء بآثاره ، فقد تكلم الشاطبي بكلام نفيس ردّ به على أولئك ، مبيناً أن ذلك خاص بالنبي ﷺ ، ولا يجوز أن يقاس عليه أحد من الصالحين ولو كانوا من الخلفاء الراشدين أو العشرة المبشرين ، فضلاً عن غيرهم ؛ لأن التبرك عبادة مبناهما على التوقيف والاتباع .

٢٥— فقال : « إن الصحابة رضي الله عنهم بعد موته عليه الصلاة والسلام لم يقع من أحد

(١) ترتيب المدارك (٢٤٣/٦) .

(٢) سراج الملوك (١٣٤) .

(٣) المدخل (٢١٨/٣) .

(٤) نور الحق (٧٣٤/٢) .

منهم شيء من ذلك بالنسبة إلى من خلفه ، إذ لم يترك النبي ﷺ بعده في الأمة أفضل من أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، فهو كان خليفته ولم يفعل به شيء من ذلك ، ولا عمر رضي الله عنه ، وهو كان أفضل الأمة بعده ، ثم كذلك عثمان ثم علي ، ثم سائر الصحابة الذي لا أحد أفضل منهم في الأمة ، ثم لم يثبت لواحد منهم من طريق صحيح معروف أن متبركاً يتبرك به على أحد تلك الوجوه أو نحوها ، بل اقتصروا فيهم على الاقتداء بالأفعال والأقوال والسير التي اتبعوا فيها النبي ﷺ ، فهو إذاً إجماع منهم على ترك تلك الأشياء ، وبقي النظر في وجه ما تركوا منه ، ويحتمل وجهين :

أحدهما : أن يعتقدوا فيه الاختصاص ، وأن مرتبة النبوة يسع فيها ذلك كله ؛ للقطع بوجود ما التمسوا من البركة والخير ؛ لأنه ﷺ كان نوراً كله في ظاهره وباطنه ، فمن التمس منه نوراً وجدته على أي جهة التمسه ، بخلاف غيره من الأمة - وإن حصل له من نور الاقتداء به والاهتداء بهديه ما شاء الله - لا يبلغ مبلغه على حال توازيه في مرتبته ولا تقاربه . فصار هذا النوع مختصاً به كاختصاصه بنكاح ما زاد على الأربع ، وإحلال بضع الواهبة نفسها له ... فعلى هذا المأخذ لا يصح لمن بعده الاقتداء به في التبرك على أحد تلك الوجوه ونحوها ، ومن اقتدى به كان اقتداؤه بدعة ، كما كان الاقتداء به في الزيادة على أربع نسوة بدعة .

الثاني : أن لا يعتقدوا الاختصاص ، ولكنهم تركوا ذلك من باب الذرائع ؛ خوفاً من أن يجعل ذلك سنة ، وعلل أن العامة لا تقتصر فيه على حد ، بل تتجاوز الحدود وتبالغ بجهلها في التماس البركة ، حتى يداخلها للمتبرك به تعظيم يخرج به الحد ، فربما اعتقد في المتبرك به ما ليس فيه ، وهذا التبرك هو أصل العبادة ، ولأجله قطع عمر رضي الله عنه الشجرة التي بويع تحتها النبي ﷺ ، بل هو كان أصل عبادة الأوثان في الأمم الخالية حسبما ذكره أهل السير ، فخاف عمر رضي الله عنه أن يتمادى الحال في الصلاة إلى تلك الشجرة حتى تُعبد من دون الله ، فكذلك يتفق عند التوغل في التعظيم ، ولقد حكى الفرغاني مذيّل تاريخ الطبري عن الحلاج أن أصحابه بالغوا في التبرك به حتى كانوا يتمسحون ببوله ويتبخرون بعذرتة ! حتى ادعوا فيه الإلهية تعالى الله عما

يقولون علواً كبيراً»^(١) .

فهذه هي العاقبة الوخيمة للمتبركين بالآثار ، لم يزل بهم وهم البركة حتى آل بهم الأمر إلى اتخاذ شريك لله تعالى في ألوهيته !

٢٦— وقد ذكر الميلي نوعاً من التبرك « يُعبّرون عنه بالاستمداد من أرواح^(٢) الصالحين ، ويعتقدون أنهم أحياء في قبورهم يتصرفون في العالم ، ويقضون حاجات قاصديهم . فيتخذون المزارات ينون عليها البناءات ، ويرون أن روح الصالح فلان هنالك ، إما لأنه دفن أو جلس به ، بل تجد بناءات كثيرة على مزارات عديدة كلها منسوبة للشيخ عبدالقادر الجيلاني دفين بغداد رحمه الله ، وهو لم يعرف تلك الأمكنة ولا سمع بها !

ومن مظاهر هذا التبرك الاستمدادي تقبيل الجدران ، والمسح بالحيطان ، وكل ما يضاف إلى ذلك المكان ، وكل هذا جهل وضلال^(٣) .

ولا ريب أن هذا النوع من التبرك شرك بالله تعالى ، فإذا كان الحي القادر عاجزاً عن التصرف في العالم وقضاء الحوائج فكيف بتلك الأرواح التي ليس لها تأثير في هذا

(١) الاعتصام (٢/٨-١٠) .

(٢) ينسب القول بالاستمداد من الأرواح إلى الملاحدة من الفلاسفة « حيث يزعمون أن المؤثر في حوادث العالم هو قوى النفس أو الحركات الفلكية أو القوى الطبيعية ! فيقولون : إن الإنسان إذا أحب رجلاً صالحاً قد مات - لا سيما إذا زار قبره - فإنه يحصل لروحه اتصال بروح ذلك الميت فيما يفيض على تلك الروح المفارقة من العقل الفعال عندهم أو النفس الفلكية ، يفيض على هذه الروح الزائرة المستشفعة من غير أن يعلم الله بشيء من ذلك ، بل وقد لا تعلم الروح المستشفعة بها ذلك ، ومثلوا ذلك بالشمس إذا قابلها مرآة فإنه يفيض على المرآة من شعاع الشمس ، ثم إذا قابل المرآة مرآة أخرى فاض عليها من تلك المرآة ، وإن قابل تلك المرآة حائط أو ما فاض عليه من شعاع تلك المرآة .. وهكذا الشفاعة عندهم ، وعلى هذا الوجه ينتفع الزائر !

وفي هذا القول من أنواع الكفر ما لا يخفى على من تدبره ، ولا ريب أن الأوثان يحصل عندها من الشياطين وخطابهم وتصرفهم ما هو من أسباب ضلال بني آدم » . انظر رسالة الشرك (٢٤٥) .

(٣) رسالة الشرك (٢٤٤) .

العالم قطعاً ، بل هي بحاجة إلى دعاء الأحياء ؟! ولكن هذا ما جره وهم التبرك لهم .
وبعد ؛ فهذا ما تيسر جمعه حيال هذه المسألة المهمة : التبرك الممنوع ، ومن
خلال بيانهم يعلم أن التبرك الممنوع يختلف باختلاف المقاصد ، فقد يكون شركاً
أكبر ، أو دون ذلك من الشرك الأصغر ، أو يكون من البدع المنهي عنها . وعليه
حصل اتفاق الجميع على منع التبرك الذي لم يقم عليه دليل من الشرع ، إذ إنَّ من
المتقرر أن دعوى وجود البركة في الأشياء بغير برهان أمر مردود ، فالبركة من الله
تعالى وحده .

المسألة السادسة : سبّ الدهر

لما كان العرب في جاهليتهم إذا نزل بهم بلاء أو مكروه نسبوا ذلك إلى الدهر ، وعادوا باللوم عليه وذمّوه وسبّوه ؛ فقد جاء الإسلام بمنع ذلك ، كما قال عليه الصلاة والسلام : « قال الله تعالى : يؤذيني ابن آدم ؛ يسبّ الدهر وأنا الدهر ، بيدي الأمر ، أقلّب الليل والنهار »^(١) .

وروى الإمام مالك بإسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا يقل أحدكم : يا خيبة الدهر ! فإنّ الله هو الدهر »^(٢) .

١ — فروايته لهذا الحديث في « باب ما يكره^(٣) من الكلام » تدل على ما استقرّ عنده من النهي عن سبّ الدهر ، إذ هي عقيدة جاهلية ، كما أوضحه غير واحد من المالكية .

٢ — وفي ذلك يقول ابن عبد البر :

«... والمعنى فيه أن أهل الجاهلية كانوا يذمّون الدهر في أشعارهم وأخبارهم^(٤) ،

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير ، باب تفسير سورة الجاثية (٥٨/٨-٥٧٤) برقم (٤٨٢٦) ، ومسلم

في كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها ، باب النهي عن سبّ الدهر (١٧٦٢/٤) برقم (٢٢٤٦) .

(٢) الموطأ (٩٨٤/٢) . وأخرجه أيضًا البخاري في كتاب الأدب ، باب لا تسبوا الدهر (٥٦٤/١٠) برقم

(٦١٨٢) ، ومسلم في كتاب الألفاظ ، باب النهي عن سبّ الدهر (١٧٦٢/٤) برقم (٢٢٤٦) .

(٣) إطلاق الكراهة عند المتقدمين يفيد التحريم في الغالب .

(٤) من ذلك ما قاله ابن المعتز : يا دهر ويحك ما أبقيت لي أحدًا وأنت والد السوء تأكل الولدا

وقول أبي الطيب : قبحًا لوجهك يا زمان إنه وجه له من كل قبح برقع

وقول الشاعر : أمن المنون وريها تتفجع والدهر ليس بمعتب من يجزع

وقول الشاعر : المرء يجمع والزمان يفرق ويظل يرقع والخطوب تُمزق

وقد اعتذر عنهم ابن عبد البر بأنهم لا يقصدون ما يقصده الدهرية في كلامهم ، ولا شك في ذلك ، ولكن هذا لا يعذرهم ولا يبيح لهم ما وقع منهم ، فالحديث صريح في النهي كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى .

ويضيفون إليه كل ما يصنعه الله بهم ، وقد حكى الله عنهم : ﴿ ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر وما لهم بذلك من علم إن هم إلا يظنون ﴾^(١) فنهى الله عن قولهم ذلك ، ونهى رسوله ﷺ عنه أيضاً بقوله : « لا تسبوا الدهر » ، يعني : لأنكم إذا سببتموه وذمتموه - لما يصيبكم فيه من الحن والآفات والمصائب - وقع السب والذم على الله ؛ لأنه الفاعل ذلك وحده لا شريك له ، وهذا ما لا يسع أحداً جهله والوقوف على معناه ، لما يتعلق به الدهرية أهل التعطيل والإلحاد ، وقد نطق القرآن وصحت السنة بما ذكرناه ، وذلك أن العرب كان من شأنها ذم الدهر عندما ينزل بها من المكاره فيقولون : أصابتنا قوارع الدهر ، وأبادنا الدهر .. »^(٢).

٣-٤ — وذكر الباجي^(٣) ، والمازري^(٤) في معنى الحديث نحوه مما ذكره ابن

عبدالبر .

٥ — ونقل ابن بطال قول الخطابي في شرحه للحديث مقرأ له ، فقال :

« كان أهل الجاهلية يضيفون المصائب والنوائب إلى الدهر الذي هو مر الليل والنهار ، وهم في ذلك فرقتان : فرقة لا تؤمن بالله ، لا تعرف إلا الدهر والليل والنهار اللذين هما محل للحوادث وظرف لمساقط الأقدار ، فنسبت المكاره إليه على أنها من فعله ، ولا ترى أن لها مدبراً غيره ، وهذه الفرقة هي الدهرية التي حكى الله عنهم : ﴿ وقالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر ﴾ . وفرقة ثانية : تعرف الخالق منزّهة أن تنسب إليه المكاره تضيفها إلى الدهر والزمان ، وعلى هذين الوجهين كانوا يذمون الدهر ويسبونونه ، فيقول القائل منهم : يا خيبة الدهر ! ويا بؤس الدهر ! فقال لهم النبي ﷺ مبطلاً ذلك من مذهبهم : « لا يسبن

(١) سورة الجاثية : ٢٤ .

(٢) التمهيد (١٥٤/١٨) .

(٣) المنتقى (٣٠٩/٧) .

(٤) المعلم (١١٠/٣-١١١) .

أحد منكم الدهر ، فإنّ الله هو الدهر » يريد - والله أعلم - : لا تسبوا الدهر على أنه الفاعل لهذا الصنيع بكم ، إنّ الله هو الفاعل له ، فإذا سببتم الذي أنزل بكم المكاره رجع السب إلى الله وانصرف إليه ^(١) .

٦- وبين ابن العربي أنّ المراد من الحديث ما كان عليه أهل الجاهلية من نسبة الأفعال إلى غير الله تعالى من الأسباب المترددة والحوادث المتعاقبة « فإذا جاء الخلق ما يحبون فرحوا بذلك المتاع ، وإذا جاءهم ما يكرهون عكفوا على الدهر يسبونه وينسبونه إلى اللوم والإذاية ، فأراد النبي ﷺ أن يطهر عقائدهم من هذا المنزع الخبيث ، ويُعلمهم بأن هذه الأفعال التي يكرهون والأفعال التي يحبون ليست منسوبة إلى الأسباب ولا محسوبة على الحوادث ، وإنما هي كلها مضافة إلى الله تعالى تقديرًا وخلقًا ، وسبّ الحكم والمعلول سبّ العلة ، فإنك إذا قلت : فعل الله بفلان كذا وكذا ، وكان المشار إليه باللوم موجودًا في غيره فقد دخل في حكمه » ^(٢) .

٧- وذكر نحوًا من ذلك القرطبي أبو العباس في معنى الحديث ، فقال :

« فلذلك قال الله تعالى : « يسبّ ابن آدم الدهر ، وأنا الدهر » ^(٣) ، أي : أنا الذي أفعل ما ينسبونه إلى الدهر لا الدهر ، فإنه ليل ونهار وأنا أقلبهما ، أي أتصرف فيهما بالإطالة والإقصار ، والإضاءة والظلام ، وفيه تنبيه على أن ما يفعل ويتصرف

(١) شرح صحيح البخاري (٣٣٧/٩-٣٣٨) .

(٢) القبس (١١٦٥/٣) .

(٣) رد بعض المالكية على من قال : إن الدهر من أسماء الله تعالى . قال القاضي عياض : « ذكر من لا تحقيق له أن الدهر من أسماء الله ، وهذا جهل من قائله وذريعة إلى مضاهاة قول الدهرية والمعطلة .. ويفسره الحديث الآخر نفسه بقوله : « فإني أنا الدهر أقلب ليله ونهاره » ، وهذا هو معنى ما أشار إليه المفسرون من أن فاعل ذلك في الدهر هو الله ﷻ ، والدهر مدة زمان الدنيا » . إكمال المعلم (١٨٤/٧) .

وانظر أيضًا ما قاله الباجي في المنتقى (٣٠٩/٧) ، وشرح الزرقاني (٤٠١/٤) ، والقرطبي في المفهم (٥٤٨/٥) .

فيه لا يصلح لأن يفعل ...»^(١) .

٨— وهو أيضاً قول تلميذه أبي عبدالله القرطبي في بيان معنى الحديث ، حيث

يقول :

« إن الله هو الفاعل لهذه الأمور التي تضيفونها إلى الدهر ، فيرجع السبّ إلى الله سبحانه ، فنهوا عن ذلك . ودل على صحة هذا ما ذكره من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « قال الله تبارك وتعالى : يؤذيني ابن آدم ... » الحديث »^(٢) .

٩— وقال ابن أبي جمرة :

« ظاهر الحديث يدل على المنع من سب الدهر ؛ لأنه يعود إلى سبّ خالقه ومصوره ، وهو الله ﷻ ... فمن سب الصنعة فقد سب صانعها »^(٣) .

١٠— وذكر الزرقاني ثلاثة أوجه في توجيه حديث « لا تسبوا الدهر فإن الله

هو الدهر » ، فقال :

« أي : المدبر للأمر ، ما ينسبونه إلى الدهر ، فقال ذلك ردّاً لاعتقادهم ، وفي رواية : « فإن الدهر هو الله الخالق له » ، وقيل : تقديره مقلب الدهر ، ولذا عقبه بقوله : « بيدي الليل والنهار » ، أي : فإن جالب الحوادث ومتوليها هو الله لا غيره ، وقيل : إنه على حذف مضاف ، أي : صاحب الدهر ، فمعنى النهي عن سبه أن من اعتقد أنه فاعل للمكروه فسبه خطأ ، فإن الله هو الفاعل^(٤) ، فإذا سبه رجع إلى الله ، كما رواه الشيخان عن أبي هريرة رفعه : « يسبّ بنو آدم الدهر ، وأنا الدهر » ، وفي رواية : « يؤذيني ابن آدم ، يسبّ الدهر .. »^(٥) .

(١) المفهم (٥/٥٤٩) .

(٢) تفسير القرطبي (١٦/١٧١) .

(٣) بهجة النفوس (٤/١٧٧) .

(٤) سبق التنبيه على هذه العبارة ، فإن الله هو الفاعل ، والأولى أن يقال : هو المقدر .

(٥) شرح الزرقاني (٤/٤٠١) .

١١ — ونظير قول الزرقاني هذا ما نقله محمد المختار عن ابن حجر مقراً له^(١) .

١٢ — وأوضح ابن عاشور في تفسيره لقوله تعالى : ﴿ وقالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر ﴾^(٢) أن هذه الكلمات تجري على ألسنتهم لقلة التدبر في الأمور ، وإن كانوا يعلمون أن الله هو الخالق للعوالم .. ولذلك أعقبه بقوله : ﴿ وما لهم بذلك من علم ﴾ أي : لا علم لهم أن الدهر هو المميت ، إذ لا دليل على ذلك ، وإنما توهم عامة الناس أن الزمان متصرف ، وهي توهمات شاعت حتى استقرت في الأذهان الساذجة^(٣) .

١٣ — وذكر ابن عطية عند قوله تعالى : ﴿ .. وما يهلكنا إلا الدهر ﴾ أن الله تعالى نفى علمهم بأن طول الزمان هو المهلك ، وإنما هي مجرد ظنون وتحرص تفضي بهم إلى الإشراك بالله تعالى^(٤) .

وبهذا البيان من أئمة المالكية يتبين أن سب الدهر يعود على الله في الحقيقة ؛ لأن الدهر خلق مسخر من خلق الله ، منقاد لأمره ، وهو محل لما يقع من تقدير الله تعالى ، فإذا لم ترق للمخلوق تلك الأقدار عاد باللوم والسب للدهر على اعتبار أنه وقع فيه ما يكرهه ، فيكون السب متجهاً إلى الله تعالى ؛ لأنه هو الفاعل حقيقة^(٥) .

من هنا فقد ذكروا أن سب الدهر يشتمل على معنى خطير ، وهو نسبة الحوادث إلى غير الله ، ولا ريب أن من اعتقد أن مع الله تعالى خالقاً فهو كافر .

(١) نور الحق (٤٠٨/٩) .

(٢) سورة الجاثية : ٢٤ .

(٣) التحرير والتنوير (٣٦٢/٢٥-٣٦٣) .

(٤) المحرر الوجيز (٨٧/٥) .

(٥) قال القرطبي أبو عبدالله : « وقد أحسن من قال :

يا عاتب الدهر إذا ناب

لا تلم الدهر على غدره

الدهر مأمور له أمر

وينتهي الدهر إلى أمره »

تفسير القرطبي (١٧١/١٦) .

١٤ — وقد نبه بعض المالكية عند شرحهم لهذه المسألة إلى تفصيل مهم ، فذكر القرطبي « أن الغالب من أحوال بني آدم إطلاق نسبة الأفعال إلى الدهر ، فيذمونه ويسفهونه إذا لم تحصل لهم أغراضهم ، ويمدحونه إذا حصلت لهم ، وأكثر ما يوجد ذلك في كلام الشعراء والفصحاء ، ولا شك في كفر من نسب تلك الأفعال أو شيئاً منها للدهر حقيقة واعتقد ذلك ، وأما من جرت هذه الألفاظ على لسانه ولا يعتقد صحة تلك فليس بكافر ، ولكنه قد تشبه بأهل الكفر وبالجاهلية في الإطلاق ، وقد ارتكب ما نهى رسول الله ﷺ عنه ، فليتب وليستغفر الله تعالى »^(١) .

ومراد القرطبي ظاهر في أن من أسند تلك الأمور للدهر استقلالاً بها دون الله تعالى فهو كافر خارج من الملة ، ومن سلم من ذلك الاعتقاد فقد شابه أهل الجاهلية والكفر فيما قاله ، بيد أنه لا يكفر بذلك ولا يسلم من الإثم ، وذلك لأن من سب الدهر فقد آذى الله تعالى ، كما في الحديث : « يؤذيني ابن آدم ، يسب الدهر وأنا الدهر » .

١٥ — وكذلك ذكر هذا التفصيل الزرقاني فيما نقله عن المحققين : « من نسب شيئاً من الأفعال إلى الدهر حقيقة كفر ، ومن جرى على لسانه غير معتقد لذلك فليس بكافر ، ولكن يكره ذلك لتشبهه بأهل الكفر والإطلاق »^(٢) .

١٦ — ونظيره ما نقله محمد المختار عن ابن حجر في ذلك^(٣) .

ولعلهما أرادا كراهة التحريم فيما نقلاه ، وكأنهما يشيران إلى قول القرطبي السابق ، وفيه ما يدل على التحريم ، وإلا فلا يسلم لهما القول بالكراهة ، إذ إن سب الدهر فيه إيذاء لله تعالى ، كما قال الله : « يؤذيني ابن آدم ، يسب الدهر وأنا الدهر » ، وقال تعالى : ﴿ إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة

(١) المفهم (٥/٥٤٧) .

(٢) شرح الزرقاني (٤/٤٠١) .

(٣) نور الحق (٩/٤٠٨-٤٠٩) .

وأعدّ لهم عذاباً مهيناً ﴿١﴾ ، فكيف لا يقال بالتحريم ؟

١٧— وقد ذكر بعض المفسرين عند هذه الآية أحاديث النهي عن سب الدهر ، عند شرحهم لمعنى الآية ، وذلك لبيان ما في سب الدهر من إذاية لله تعالى ^(٢) .

١٨— وأشار ابن أبي جمرة إلى أن النهي عن سب الدهر الذي هو الليل والنهار ، وهما من أعظم مخلوقات الله تعالى يفضي إلى سب خالقها ، فقال :
« لا يخفى أن من سب الصنعة فقد سبّ صانعها » ^(٣) .

وخلاصة القول : أن سبّ الدهر على حالين :

فمنه ما هو كفر لا شك فيه ، وهو ما اشتمل على الاعتقاد الباطل كما سبق .

ومنه ما هو دون ذلك ، فيمن سب الدهر بلسانه ظاهراً ^(٤) ، فهو وإن سلم من الاعتقاد الفاسد إلا أنه لا يسلم من الإثم في ذلك . لا سيما أن النص في ذلك قد جاء بلفظ : « يشتمني عبدي » ، و « يؤذيني ابن آدم » أي : يلحق بي الأذى ، وإلحاق الأذى بالله تعالى وشتمه أمر بالغ مبلغاً عظيماً في التنفير منه .

وبهذا يعلم أن سب الدهر فعل أهل الجاهلية ، وهو محرم على كل حال ؛ لما فيه من الأذى لله تعالى ونسبة ما قدره تعالى إلى غيره ، والله أعلم .

(١) سورة الأحزاب : ٥٧ .

(٢) انظر تفسير القرطبي (٢٣٧/١٤) ، وتفسير ابن كثير (٥١٤/٥) ، والبغوي (٣٧٥/٦) .

(٣) بهجة النفوس (١٧٧/٤) .

(٤) وذلك لأنه قد يكون سباً ولو لم يقصده بقلبه ، تؤخذ من قوله : « يؤذيني ابن آدم » ، يسب الدهر » ، ولم يذكر قصداً ، وعليه فإنه يكون مؤذياً لله تعالى وإن لم يقصده .

الخاتمة

في ختام هذا البحث الذي هو بعض من جهود المالكية في تقرير توحيد العبادة تتبين عنايتهم الكبيرة بتوحيد العبادة ، حيث بلغت النقول عنهم ما يزيد على الألف ومائتي قول .

وهم كغيرهم من الأئمة وعلماء الأمة الذي خلفوا الرسل في الدعوة إلى توحيد العبادة ، كما قال تعالى : ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ . وبهذه النقول السالفة عنهم تثبت الحقائق التالية :

أولاً : أن التوحيد في الشرع هو " لا إله إلا الله " ، فهذه الكلمة يحكم للكافر بدخول الإسلام إذا انضم إليها الشهادة بعموم الرسالة لمحمد عليه الصلاة والسلام ، فمن لم يقل بذلك فقد خالف الكتاب والسنة وما سار عليه عمل سلف الأمة .

ثانياً : بيان معنى الإله في قول " لا إله إلا الله " ، وأنه المعبود ، كما هو في أصل اللغة والشرع ، فكلمة التوحيد إذا تعني أن المستحق للعبادة هو الله وحده ، إذ إن المراد بقولنا " لا إله " نفي جميع المعبودات ، وقولنا " إلا الله " حصر استحقاق العبادة لله وحده لا شريك له .

ثالثاً : أن لكلمة التوحيد شروطاً لا بد من التزامها لمن نطق بها ، وإلا لم تنفعه .

رابعاً : أن هذا التوحيد هو أول واجب على المكلف ، فهو أول ما بدأ به الرسل دعوتهم لأقوامهم ، وبهذا يتبين بطلان ما عليه أهل الكلام من أن أول واجب هو النظر أو القصد إليه !

خامساً : أن توحيد الربوبية يكاد يطبق عليه غالب البشر ؛ لما فطر الله عليه الخلائق من الإيمان بالله تعالى رباً وخالقاً ، فلزم من أقرّ بذلك إفراده تعالى بالعبادة وحده .

وعليه ؛ فلا يمكن أن يكون التوحيد الذي بعثت الرسل للدعوة إليه هو توحيد الربوبية ؛ لإقرارهم به ، وإنما يكون فيما جحدوه ، وهو أفراد الله تعالى بالعبادة .

سادساً : أنّ العبادة تشمل سائر القرب الظاهرة والباطنة ، من قول أو فعل أو ترك ، فيجب على العبد أن يصرفها لله تعالى وحده .

سابعاً : أنّ هذه الأنواع الظاهرة والباطنة للعبادة بها يتضح معنى العبادة ، كالحجة والخوف والرجاء والتوكل والصبر والتوبة ، وكذا الذكر والدعاء والذبح والطواف والنذر ، وغيرها من الأنواع التي أوضح المالكية تعلقها بالعبادة واستحقاق الرب إياها وحده .

ثامناً : أنّ هذه العبادة يتوقف قبولها على شرطين : أولهما إخلاص العبادة لله تعالى وحده ، والثاني : أن تكون العبادة على وفق شرعه ، فمن فرط في واحد منهما رد عليه عمله .

تاسعاً : أنّ الأمر بالتوحيد نهي عن ضده من الشرك بالله تعالى ، كما قال تعالى : ﴿ فَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ وَيَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴾^(١) . والرسل إنما دعوا إلى عبادة الله وحده ونهوا عن الشرك ، وحقيقته الشرك في العبادة .

عاشراً : أنّ أول ما وقع الشرك في الأرض كان في قوم نوح ، وسببه الغلو ، ثم نشأ بعد ذلك في الأرض بحجة أنهم يرجون شفاعته من غلوا فيهم ، فلم يزل بهم صنيعهم حتى أوقعهم في عبادتهم من دون الله تعالى .

حادي عشر : أنّ الشرك ينقسم إلى قسمين : أحدهما الشرك المنافي لأصل التوحيد ، وهو المخرج من الملة . والثاني : الشرك المنافي لكمال التوحيد ، وهو لا يخرج من الملة ، إلا أنه قد يوصل إلى الأكبر بسبب ما انضاف إليه من الاعتقاد السيئ .

(١) سورة البقرة : ٢٥٦ .

ثاني عشر : الشرك منه ما ينافي التوحيد ومنه ما ينافي كماله ، ومن ذلك : شرك الدعاء ، وشرك الطاعة ، وشرك الذبح ، وشرك السجود ، وشرك الطواف ، وشرك النذر ، وشرك الرقى والتمايم ، والسحر المتضمن لصرف العبادة إلى الشياطين أو الكواكب ، وكذا الحلف بغير الله ، والتعبد لغير الله ، والتسمي بملك الملوك ، والطيرة ، وسب الدهر ، وبعض من صور التبرك الممنوع .

ثالث عشر : أن المتقدمين من أهل الإسلام تحدثوا عن الشرك الأكبر على أنه لم يكن موجوداً عندهم ، وإنما كان حديثهم عنه من باب وقوعه من غير المسلمين للتحذير منه ، أما المتأخرون فتحدثوا عنه لإنكاره حين وقع فيه المسلمون .

وختاماً ؛ فرحم الله أولئك الأئمة من المالكية حيث ركزوا على أجل وأعظم مشهود ، وهو توحيد الله ﷻ وإفراده بالعبادة ، وهم بذلك مقتفون للنبي ﷺ وسلف هذه الأمة .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

الفهارس

- ١- فهرس الآيات
- ٢- فهرس الأحاديث
- ٣- فهرس الأعلام
- ٤- فهرس المراجع
- ٥- فهرس الموضوعات

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الآيات القرآنية

الآية

الصفحة

- أ -

آله خير أما يشركون	٧٨
آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل	١٠٠
آمنوا بالله ورسوله	١٣٦
أتخشونهم فالله أحق أن تخشوه	٢٣٧
أجئتنا لعبد الله وحده	٥٥
أجعل الآلهة إلهاً واحداً	٢٥
أجيب دعوة الداع إذا دعان	٣٠٩
أرأيت من اتخذ إلهه هواه	١٧٠
أفرأيت من اتخذ إلهه هواه	٥٦
أفمن يخلق كمن لا يخلق	١٧٢ ، ١٦٥ ، ١٦٢
أفي الله شك	١٨٢ ، ١٥٨
ألا بذكر الله تطمئن القلوب	١١٣
ألا لله الدين الخالص	٣٥٨ ، ١١٥
ألا له الخلق والأمر	٤٠٨ ، ١٧٤
إلا من شهد بالحق	١٠٧
ألم أعهد إليكم يا بني آدم ألا تعبدوا الشيطان	٤٠٥
أليس الله بكاف عبده	٢٣٧
إليه يصعد الكلم الطيب	٣٦٣ ، ٩٤
أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله	٣٦١

- أَمَّنْ هُوَ قَانَتْ آنَاءُ اللَّهِ سَاجِدًا وَقَائِمًا ٢٣٤ ، ٢١٦
- إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا ٢٣١
- إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادُ أَمْثَالِكُمْ ٤٠٠
- إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذَبَابًا ١٧٠
- إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ ٥١٢
- إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ٣٦٨ ، ٢٢٢
- أَنْ بوركَ مِنْ فِي النَّارِ ٤٩٥
- إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ ٢٣٥
- إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ١٧٢ ، ١٦٩
- إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ١٦١
- إِنَّ نَقُولَ إِلَّا اعْتِرَاكَ ٢٣٦
- إِنَّ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا ٣١٠
- إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ ٦٧
- إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ٣١٧
- إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ ٥٨
- إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ٢٢٢
- إِنَّمَا يُوفِي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ٢٧٠
- إِنَّهُ لَا يَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ٢٣٢ ، ٢٣٠
- إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ٣٦٨
- إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ٥٥ ، ٤٢
- إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ ٢٣٨ ، ٢٢٣ ، ٢١٦
- إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا ٢٧٠
- أَوْ فَسَقًا أَهْلَ لَغْوٍ لِلَّهِ بِهِ ٤٢٢ ، ٤١٩
- أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ٢٣٨

- أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة ٢٣٨
- أولئك كتب في قلوبهم الإيمان ٩١
- أولئك يجزون الغرفة بما صبروا ٢٧٠
- أولم ينظروا في ملكوت السماوات والأرض ١٥١ ، ١٣٢
- إياك نستعين ٢٤٩
- أيحسب الإنسان أن يترك سدى ١٩١

- ١ -

- اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ٤٠٦ ، ٤٠٤ ، ٢٩
- ادعوا ربكم تضرعاً وخفية ٣٠٩ ، ٣٠٧

- ب -

- بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون ٤٠٨

- ت -

- تالله إن كنا لفي ضلال مبين إذ نسويكم برب العالمين ٣٧٥
- تبت يدا أبي لهب وتب ٤٧٨

- ث -

- ثم محلها إلى البيت العتيق ٣٤٠

- ذ -

- ذلك بأن الله هو الحق ٥٥
- ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا ٩٥
- ذلكم الله ربكم لا إله إلا هو ١٧٧ ، ١٦٥
- ذلكم بأنه إذا دُعي الله وحده كفرتم ٦١
- الذي له ملك السماوات والأرض ١٧٠
- الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا ٤٧٢
- الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً ٢٩٩ ، ٢٩٨

- ر -

رب السماوات والأرض وما بينهما ١٧٧ ، ١٧٥

- س -

سلام عليكم بما صبرتم ٢٦٧

- ص -

صبغة الله ١٥٨

- غ -

غافر الذنب وقابل التوب ٢٣٥

- ف -

فأصبح في المدينة خائفاً يترقب ٢٥٢

فأقم وجهك للدين حنيفاً ١٦٠

فإن تابوا وأقاموا الصلاة ٨٢

فإن تولوا فقل حسبي الله ٢٤٩

فأنذرتكم ناراً تلظى ٢٢٠

فاذكروا اسم الله عليها صواف ٣٢٥

فاذكروني أذكركم ٢٩٥

فاعبد الله مخلصاً له الدين ١١٤

فاعبده وتوكل عليه ٢٤٢

فاعلم أنه لا إله إلا الله ٦٧

فاعلموا أنما أنزل بعلم الله ٦٧

فذلكم الله ربكم الحق ١٦٨ ، ٦١

فصل لربك وانحر ٤٢٠ ، ٤١٨ ، ٣١٩ ، ٣١٤

فطرة الله التي فطر الناس عليها ١٤٨ ، ١٤٣

فكلوا مما غنمتم حلالاً طيباً ٢٥٤

- فلا تجعلوا لله أندادًا ١٧٣ ، ١٣٠ ، ٥٠
- فلا تخشوهم واخشون ٢٢٩
- فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج ٤١٩
- فلولا نصرهم الذين اتخذوا من دون الله قربانًا آلهة ٣٨٨ ، ٧٨
- فليحذر الذي يخالفون عن أمره ٣٦٥
- فمن اضطرّ غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه ٢٥٢
- فمن كان يرجو لقاء ربه ٣٥٤ ، ٣٤٩
- فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى ٣٧٢

- ق -

- قال رب أنظرني إلى يوم يبعثون ١٤٢
- قال رجلان من الذين يخافون ٢٥٩
- قال لفتاه آتنا غداءنا ٢٥٥
- قال هل يسمعونكم إذ تدعون ٤٠١
- قالوا حرقوه ٢٦٠
- قل أرأيتم ما تدعون من دون الله ٤٠١
- قل أغير الله أبغي ربًّا ١٨٢
- قل أغير الله اتخذ وليًّا ١٨٣ ، ١٧٨
- قل أغير الله اتخذ وليًّا ١٨٣ ، ١٧٨
- قل إن صلاتي ونسكي ٤٤٠ ، ٤٢٠ ، ٤١٨ ، ٣٥٩ ، ٣١٩ ، ٣١٧ ، ٣١٤
- قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم ٢٠٢ ، ١٩٧
- قل إن كنتم تحبون الله ٢١٤ ، ٢١٣ ، ٢١١
- قل أندعو من دون الله ٦٠
- قل إنما أمرت أن أعبد الله ٣٧٧
- قل إنما يوحى إليّ أنما يحكم إليه واحد ٧٩

- قل أي شيء أكبر شهادة ١٨٤
- قل الله أعبد مخلصاً له ديني ٣٥٠ ، ٣١٣
- قل فله الحجة البالغة ١٤٧
- قل لا أجد فيما أوحى إليّ ٤٢٦
- قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله ٤٩٢
- قل للذين كفروا إن ينتهوا ٢٩٢
- قل لمن الأرض ومن فيها ١٨٠ ، ١٧٩
- قل ما يعبأ بكم ربي لولا دعاؤكم ٣٠٨ ، ٦٠
- قل من يرزقكم من السماء والأرض ١٨٥ ، ١٧٨ ، ١٦٢
- قل هل من شركائكم من يبدأ الخلق ٤٠١
- قل يا أهل الكتاب تعالوا ٧٥ ، ٦٩
- قل يا عبادي الذي أسرفوا على أنفسهم ٢٣١

- ك -

- كان الناس أمة واحدة ٣٧٩

- ل -

- لا إله إلا هو فاتخذه وكيلاً ٢٤٢
- لا إله إلا هو يحيي ويميت ١٧٧
- لا تأخذه سنة ولا نوم ٤٤
- لا تجعل مع الله إلهاً آخر ٥٢
- لا تسجدوا للشمس ولا للقمر ٤١٥ ، ٤١٤
- لا تعبد الشيطان ٤٠٥
- لا تلهكم أموالكم ٢٩٨
- لتنذر قومًا ما أنذر آباؤهم ١٦٢
- الله الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم ثم يحييكم ١٨٢

- لو أراد الله أن يتخذ ولدًا لاصطفى ٣٨٨
- لو كان فيهما آلهة إلاّ الله لفسدتا ٧٠
- ليلوكم أيكم أحسن عملاً ٣٥٥ ، ٣٤٩
- ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ٣٥٤ ، ٢٥٣
- ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ٣٨

- م -

- ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله ٣٧٤
- ما علمت لكم من إله غيري ١٤٢
- ما كان للمشركين أن يعمرُوا مساجد الله ٤١٣
- ما نعبدهم إلاّ ليقربونا إلى الله زلفى ٣٨٧
- من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى ٣٥٠

- ن -

- نبيّ عبادي أنا الغفور الرحيم ٢٢٧
- نعم العبد إنه أواب ٢٧٣

- ه -

- هذا ذكر من معي وذكر من قبلي ٤٩
- هو الحي الذي لا إله إلاّ هو ٦٧
- هو الذي خلقكم من نفس واحدة ٤٧٤

- و -

- وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم ١٤٧
- وإذا مس الناس ضر دعوا ربهم منيبين إليه ٣٠٦
- وإذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون إلاّ إياه ١٨٠
- وأرنا مناسكنا ٤٢٣
- وأشهدهم على أنفسهم ١٥٣

وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ	٢٥٧
وَالْهَكْمَ إِلَهُ وَاحِد	٣٨ ، ٥٣ ، ٦٢ ، ٦٥ ، ٧٧
وَأِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ	٤٠٦
وَأِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ	٤٠٧
وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ	٦٠ ، ٣٤٧ ، ٣٩٤
وَأَنْ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ	٢٣٤
وَأَنَا رَبَّكُمْ فَاعْبُدُون	٦٥
وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ	٣٩٩
وَأَنَّهُ لَذُو عِلْمٍ لَمَّا عَلِمْنَاهُ	٢٥٩
وَأَنبِئُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلَمُوا لَهُ	٢٥٩ ، ٢٧٥
وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا	١٩٩
وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى	٤٩٨
وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ	١١٠
وَادْعُوا خَوْفًا وَطَمَعًا	٢٢٤ ، ٢٣٢ ، ٢٣٤
وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا	٥١ ، ١١٥
وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ	٢٦٦
وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ	٢٦٢
وَالْتِينَ وَالزَّيْتُونَ	٤٦٩
وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا	٢٩٨
وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً	٢٩٧
وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدَّ حُبًّا لِلَّهِ	٢٠٢
وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ	٣٧٧
وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ	١٦٧
وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ	٢٢٠

- والله خلقكم وما تعملون ١٧٦
- والله يعصمك من الناس ٢٥٧
- والليل إذا يغشى ٢٢٠
- وبشر الصابرين ٢٧٠
- وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه ٢٢٩
- وتوكل على الحي الذي لا يموت ٢٤٦
- وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ١٤٢
- وجدها وقومها يسجدون للشمس ٤١٦
- وجعل الله أنداداً ٤٠٩
- وجعلوا لله شركاء ٤٣٧
- وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث ٤٢٣
- ورفع أبويه على العرش ٤١٥
- ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم ٣٣٠
- وسع كرسيه السماوات والأرض ١٨٣
- وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ٤٢١
- وعلى الله فتوكلوا ٢٥٣ ، ٢٤٦ ، ٢٤٢
- وعلى ربهم يتوكلون ٢٤٥
- وفديناه بذبح عظيم ٣١٦
- وقال الله لا تتخذوا إلهين اثنين ١٧٨
- وقال ربكم ادعوني أستجب لكم ٣٠٨ ، ٣٠٣ ، ٢٢٣
- وقالوا لا تذرنا آلهتكم ٣٨٢ ، ١٨٦
- وقالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا ٥٠٨
- وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ١٨٢
- وكيف أخاف ما أشركتم ٢٣٦

- ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ١٥٨ ، ١٤٥
- ولئن سألتهم من خلقهم ٣٧٣ ، ١٦٥ ، ١٦٢ ، ١٤٢
- ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ٤٠٤
- ولا تجعلوا مع الله إلهاً آخر ٦٥
- ولا تدع مع الله إلهاً آخر ٦٥
- ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ٤٠٢
- ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ٩٣
- ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة ٤٢٠
- ولا يفلح الساحر حيث أتى ٤٤٥
- ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك ٣٦٨ ، ٤١٣ ، ٤٠٢
- ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً ١٢٤ ، ٧٩ ، ٥٧ ، ٥٢ ، ٥١
- ولقد علموا لمن اشتراه ٤٤٥ ، ٤٤٢
- ولكل أمة جعلنا منسكاً ٤٢٤
- ولكن الشياطين كفروا ٤٤٧
- ولكن يؤخذكم بما كسبت قلوبكم ١٠٨
- ولم يخش إلا الله ٢٣٦
- ولما يدخل الإيمان في قلوبكم ٩١
- ولمن خاف مقام ربه ٢٢٠
- ولنصبرن على ما آذيتمونا ٢٦٦
- وله أسلم من في السماوات والأرض ١٤٧
- وله ما سكن في الليل والنهار ١٨٣
- وله من في السماء والأرض ١٧٧
- ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون ٣٧٥
- وليست التوبة للذين يعملون السيئات ٢٩٠ ، ٢٧٨

- وليظوفوا بالبيت العتيق ٤٣٨
- وليوفوا نذورهم ٣٣٦ ، ٣٣٢ ، ٢٣٨
- وما آتاكم الرسول فخذوه ٣٥٠
- وما أرسلنا من قبلك من رسول ٣٧٤ ، ١٣٩ ، ١٢٤ ، ٧٨ ، ٥٥ ، ٥٢ ، ٤٩
- وما أغني عنكم من الله من شيء ٢٦٠
- وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين ٣٥٩ ، ٣٥٠ ، ١١٤ ، ١١٣
- وما أهل لغير الله به ٤٢٤ ، ٤٢٢ ، ٤٢١
- وما جعلناهم جسداً لا يأكلون الطعام ٢٥١
- وما خلقت الجن والإنس ١٩٢ ، ١٩٠ ، ٦٢
- وما ذبح على النصب ٤٢١
- وما كان الله ليضيع إيمانكم ٨٥
- وما لي لا أعبد الذي فطرني ١٦٧ ، ١٦٥
- وما من إله إلا الله الواحد القهار ٦٥
- وما من دابة في الأرض ١٨٤
- وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون ١٧٢ ، ١٦٥
- وما يعلمان من أحد حتى يقول ٤٤٥
- وما يهلكنا إلا الدهر ٥١١
- ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً ١٩٧
- ومن الناس من يقول آمنا بالله ٢٢٩
- ومن لم يؤمن بالله ورسوله ١٣٦ ، ١١٨ ، ٦١
- ومن يتوكل على الله فهو حسبه ٢٤٦ ، ٢٤٢
- ومن يعظم شعائر الله ٣٤٤ ، ٣٤٠
- ونبلوكم بالشر والخير فتنة ٢٦٨
- وهزي إليك بجذع النخلة ٢٥٩

- وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله ٥٨
- وهو الذي يريكم آياته وينزل لكم ١٨١
- وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا ٦١
- ويخشون ربهم ويخافون سوء الحساب ٢١٩
- ويخوفونك بالذين من دونه ٢٣٧
- ويدعوننا رغبا ورهبا ٢٢٧
- ويذكروا اسم الله في أيام معلومات ٣٢٣
- ويرجون رحمته ويخافون عذابه ٢١٧
- ويسبحونه وله يسجدون ٤١٤
- ويوم يحشرهم جميعا ثم يقول للملائكة أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون ٤٠٨
- ويوم يقول نادوا شركائي ٣٠٣

- ي -

- يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ٣٣٧
- يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ٢٩٥ ، ١٠٢
- يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ٢٣١
- يا أيها الذين آمنوا من يرد منكم ٢٠٢ ، ١٩٧
- يا أيها الناس اعبدوا ربكم ١٧٦ ، ١٦٩ ، ١٦٦ ، ٦٢ ، ٤٩
- يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره ٥٧
- يا قوم ما لي أدعوكم إلى النجاة ٤٠١
- يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى ٤٤١
- يظنون بالله غير الحق ٤٨٩
- يوفون بالنذر ٣٣٦ ، ٣٣٢ ، ٣٢٨
- يوم يأتي بعض آيات ربك ٢٨٨ ، ٢٨٧

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس الأحاديث النبوية

الحديث

الصفحة

- أ -

٤٧	آمركم بالإيمان بالله وحده
٢١١	آية الإيمان حبّ الأنصار
١١٩	أتدرون ما الإيمان بالله وحده
٥٠ ، ٣١	أتشهدين أن لا إله إلا الله
٣٩٤	أحد أحد
٢٨٠	إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم
١١٣ ، ٩٢	الأعمال بالنيات
٣١٧	أغلاها ثمنًا وأنفسها عند أهلها
٤٨١	أغيط رجل على الله وأخبطه
٤٤	أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي
٢٢٢	أفلا أكون عبدًا شكورًا
٤٦٨	أفلق وأبيه إن صدق
٣٠١	ألا أخبركم بخير أعمالكم
٣٠٠	ألا وإن في الجسد مضغة
٤٠٤	أليس يحلون لكم ما حرّم الله فتحلونّه
٩٤	أليس يشهد أن لا إله إلا الله
١١٦ ، ٨٢ ، ٦٨ ، ٥٠ ، ٤٦ ، ٣٩ ، ٣٦ ، ٣٠ ، ٢٩ ، ١٩	أمرت أن أقاتل الناس
٤٨١	إن أخنع اسم عند الله رجل تسمى بملك الأملاك
٣٧٩	إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات

١٧١ إن الشمس والقمر آيتان
١٥٥ إن الغلام الذي قتله الخضر
٢٥٥ إن الله يحب العبد المحترف
٢٨٧ إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر
٤٦٥ إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم
٢٣٠ إن المؤمن يرى ذنوبه
٤٨٢ إن المتكبرين يحشرون يوم القيامة في صور الذرّ
٣٣٣ إن النذر لا يردّ من القدر شيئاً
١٦٦ أن تجعل لله نداً وهو خلقك
٣٧٨ أن تعبد الله ولا تشرك به
٩٩ أن رسول الله ﷺ أعطى رهطاً وسعد جالس
٢٢١ أنا أتقاكم وأعلمكم بالله أنا
٤٨٩ أنا عند ظن عبدي بي
٦٦ أنت إلهي لا إله إلا أنت
٣٥٨ ، ٣٥٠ إنما الأعمال بالنيات
١٢٠ أنه سيقدم عليك قوم من أهل الكتاب
٣٣٢ إنه لا يغني شيئاً ولكن يستخرج به من البخيل
٤٤ أي آية في القرآن أعظم
٤٣ أي عم ، قل لا إله إلا الله
١٠١ ، ٤٥ الإيمان بضع وسبعون شعبة
١٣٤ أين الله
٣٨٠ اشتدّ غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
٤٥٠ اعرضوا عليّ رقاكم

- ب -

بني الإسلام على خمس ٨٢ ، ٧٥ ، ٦٦

- ت -

تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها ٢٨٩

تبايعوني على أن لا تشرکوا بالله شيئاً ٢٢٢

تكفل الله لمن جاهد في سبيله ٣٥٧

- ث -

ثلاث من كنّ فيه ١٩٧

ثم دعا ثم دعا ٣٠٦

- ح -

الحج عرفة ٢٨٠

- خ -

خالصاً من قلبه أو نفسه ١١١

خذوا عني مناسككم ٣٦٤

خلقت عبادي حنفاء ١٤٤

خمس من الفطرة ١٥١

- د -

دخلت امرأة النار في هرة ٢٢٦

الدعاء مخ العبادة ٣٠٥

الدعاء هو العبادة ٣٠٣

- ر -

رخص في الرقية من كل ذي حُمة ٤٥٣

الرقى والتمايم والتولة شرك ٤٥٠ ، ٤٤٣

- س -

سبق المفردون ٢٩٦

- ط -

الطيرة من الشرك ٤٨٧ ، ٤٨٦

- ف -

فإن سألك فأخبريه أنك أختي ٢٥٦

فكيف بلا إله إلا الله ٣١

فلا تفعل فإني لو أمرت شيئاً أن يسجد لشيء ٤١٣

فلما قعدت بين رجلها ٢٩٧

فليكن أول ما تدعوهم إليه ١٣٥

فما أعطي أحد عطاءً ٢٦١

فمن حلف فليحلف برب الكعبة ٤٦١

- ق -

قاتل الله اليهود والنصارى ٣٨٣

قد قد ٣٩٥

قيدها وتوكل ٢٤٦

- ك -

كان الله تعالى ولم يكن شيء ١٤٦

كان رجل ممن كان قبلكم ٢٢١

كان يدخر لنفسه قوت سنة ٢٥٢

كل مولود يولد على الفطرة ١٤٣

كنت رديف النبي ﷺ على حمار ١٩٠

الكيس من دان نفسه ٢٢٨

كيف يتحدثك ٢١٧

- لا أحد أحب إليه السؤال من الله تعالى ٣١٠
- لا تحلفوا بآبائكم ٤٦٥
- لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ٤٧١
- لا تسبوا الدهر ٥٠٧
- لا تسجد لله سجدةً إلاّ رفعتك الله بها درجة ٤١٠
- لا تسموا أبناءكم حكمًا ولا أبا الحكم ٤٨١
- لا تشدّ الرحال إلاّ إلى ثلاثة مساجد ٤٣٤
- لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها ٣٨٤
- لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس ٤٣٠
- لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها ٢٨٧
- لا تلغنه فإنه يحب الله ورسوله ١٩٨
- لا طيرة والطيرة على من تطير ٤٨٨
- لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل ٤٨٦
- لا نذر في معصية الله ٤٣٨
- لا ييقين في رقية بعير قلادة من وتر ٤٥٥
- لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى ٤٣١
- لا يشهد أحد أن لا إله إلاّ الله وأني رسول الله ٩٤
- لا يقل أحدكم يا خيبة الدهر ٥٠٧
- لا يقوها أحد عند موته إلاّ أشرق لها لونه ١٢١
- لا يموتن أحدكم إلاّ وهو يحسن الظن بالله ٢٣٩
- لعله أن يخفف عنهما ما لم ييبسا ٥٠٣
- لعن الله اليهود والنصارى ٣٨٤
- لقد حجرت واسعًا ١٣٤

٩٧	لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني
٥٤ ، ٣٦	لقنوا موتاكم لا إله إلا الله
٣٢٢	لن أستعين بمشرك
٢٦٣	لن تُعطوا عطاءً
١٤٤	الله أعلم بما كانوا عاملين
٢١٧	اللهم إني أسلمت نفسي إليك
٣١١	اللهم اغفر لي إن شئت
٣٨٤	اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعبد
٢٢٧	لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة
٤٣	لو يعلم الناس ما في النداء
٤٩٢	ليس منا من تطير أو تطير له
١١	ليضربن الناس أكباد الإبل

- م -

٢٠٠ ، ١٩٨	ما أعددت لها
٣٢٥	ما أهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل
٩٦	ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله
١٥٩	ما من مولود إلا هو على الفطرة
٢٦٢	ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم
١٩١	مروه فليتكلم وليستظل
٢٩٢	من أحب لقاء الله
٣٦٢	من أحدث في أمرنا هذا
٨١	من بدل دينه فاضربوا عنقه
٣٩	من تعار من الليل
٤٥٧	من تعلق شيئاً وكل إليه

٢٠٣ من تقرّب إليّ شبراً
٤٦٢ من حلف بالأمانة فليس منا
٤٦١ من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك
٤٦٣ من حلف على يمين بجملة غير الإسلام كاذباً فهو كما قال
٤٦١ من حلف فقال في حلفه باللات والعزى
٤٩١ من رجعت الطيرة عن حاجة فقد أشرك
٣٢٠ من صلى صلاتنا ونسك نسكنا
٤٥٦ من علق تميمه فلا أتم الله له
٤٣٨ ، ٣٣٤ من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري
٩٣ من قال لا إله إلا الله صادقاً
٣٧٢ من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله
١٠١ من قام رمضان
٤٢ من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة
 من كان حالفًا فلا يحلف إلا بالله
٤٦٥ من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت
٦٩ من كان يعبد شيئاً فليتبعه
٨٦ من مات لا يشرك بالله شيئاً
١٠٦ من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله
٣٣١ من نذر أن يطيع الله فليطعه
٣٩٩ من نزل منزلاً فليقل أعوذ بكلمات الله التامات
٢٥٧ من يعصمني حتى أبلغ رسالات ربي

— ن —

١٩ نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئاً
----	---

- ه -

- هل تدري ما حق الله على عباده ٦٨
هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية ٤٣٧

- و -

- وأعلمكم بالله أنا ١٠٨
وأما الرجل الطويل الذي في الروضة ١٥٧، ١٥٣
وإن أفضل ما تُعد شهادة أن لا إله إلا الله ٤٧
وأنا على عهدك ووعدك ٤٠
وأنا معه حين يذكرني ٢٩٦
وأني رسول الله وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ٨٣
وجهت وجهي ٦٧
ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ٢٦٩
وينذرون ولا يوفون ٣٣٧

- ي -

- يؤذيني ابن آدم يسب الدهر ٥٠٧
يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي ١٥٥
يا معشر من آمن بلسانه ٩١
يبعث كل عبد على ما مات عليه ٢٤١، ٢٤٠
يخرج من النار من قال لا إله إلا الله ٩٢
يستجاب لأحدكم ما لم يعجل ٣١٠
يقال للرجل من أهل النار يوم القيامة ٤١

فهرس الأعلام المترجم لهم

فهرس الأعلام المترجم لهم

الصفحة

- أ -

أبو إسحاق الجبنياني	٥٠٢
أبو الحسن الأشعري	١٢٢
أبو العباس القرطبي	٤٦
أبو العتاهية	٢١٨
أبو القاسم القشيري	٢٠٣
أبو الوليد الباجي	٣٥
أبو بكر الأبهري	٣٦٣
أبو سلمة الخزاعي	٨٦
أبو عمرو الداني	٣٨
أبو قرّة	١٨
أبو محمّد بن عبد البصري	٥٧
أبو مسهر	١٩
الأبي	٤٨٣
الأجهوري	٧٤
الأحسائي	٣٣١
أحمد بن أبي الخواري	٣٦١
أحمد بن عيسى	١٠٧
الأزهري	٢٦
أسد بن الفرات	٣٧
أشهب	١٦
أصبغ	١٦

٤٨	ابن أبي جمره
٩٠	ابن أبي زيد القيرواني
٢٦	ابن الأثير
٥٤	ابن الحاج
٤٣	ابن العربي
٢٢٠	ابن الفرضي
٣٦٣	ابن القصار
٥٢	ابن باديس
٣٩	ابن بطلال
٤٩	ابن جزري
٣٦٣	ابن خويز منداد
٣٣	ابن رشد
٥٣	ابن عاشر
٧٧	ابن عاشور
٣٤	ابن عبدالبر
٧٢	ابن عرضون
٤٢	ابن عطية
١٣٩	ابن كثير
١٦	ابن وهب

- ب -

٣٧	الباقلاني
٣٧	بشر المريسي

- ت -

٦٩	التتائي
٧٢	التلمساني

- ث -

١٧٦	الثعالبي
٣٢	الثوري

- ج -

٣٣٩	الجعلي
١٢٢	الجويني

- ح -

٨٧	الحسن البصري
٧٠	الخطاب
٤٨٨	الحليمي الشافعي

- خ -

٨٤	الخرشي
٣٣٨	خليل

- د -

٢٧٨	الدسوقي
-----	-------	---------

- ز -

٣٠٩	الزجاج
٥٠	الزرقاني
٧١	زروق
٨٦	الزهري

- س -

٣٢	سحنون
١٢٤	السمناني
١٢٣	السنوسي
٢١٦	سهل التستري

السهيلى ١٤٧

- ش -

الشاطبي ٣٥٢

الشافعي ٣٠

شبطون ١٧

- ص -

الصاوي ٨٤

الصفتي ٦٤

- ط -

الطرطوشي ٣٦

طرفة بن العبد ١٩٢

- ع -

عامر بن عبدالله ٢٥٢

عبدالحق الاشبيلي ١١٢

عبدالرحمن بن القاسم ١٦

عبدالملك بن حبيب ١٧

عثمان بن فودي ١٠٠

العدوي ٣٢٢

علي بن محمد الجرجاني ٢٥

عlish ٣٣١

عياض = القاضي عياض ٤٥

- غ -

الغازي بن قيس ١٧

الغلاوي ٩٨

- ف -

٧٣	الفجيجي
٣٤٩	الفضيل بن عياض

- ق -

٤٦	القراقي
٢٨	القرطي
١٧	قرعوس
٩٩	القسطلاني
٢٥	قوام السنة الأصبهاني

- م -

٤٢	المازري
٥١	محمد الأمين الشنقيطي
٨٨	محمد الخضر الشنقيطي
١٨	محمد الفدكي
٥٠	محمد المختار
٥٣	محمد المكي الناصري
٨٧	محمد بن جرير الطبري
١٠٤	محمد بن خالد
٤٧٦	محمد بن علي البنسي
٣٨	محمد بن نصر البغدادي
١٠٠	محمد حبيب الله الحكني
٤٢٥	المروزي
٣٠	المزني
٢١٦	مطرف بن عبدالله بن الشخير
١١٦	معن بن عيسى

.....	المهدي الفاسي
٨٢	المهلب
٨٣	المواق
٥٣	ميارة
١٩٢	الميلي

- ن -

٧٥	النفراوي
----------	----------

- ه -

٧٤	الهبطي
٨٦	هشام بن عبد الملك

- و -

١٩	الوليد بن مسلم
١٠٧	الونشريسي
٨٧	وهب بن منبه

- ي -

٤٢٥	يحيى بن شرف النووي
٣٣	يحيى بن وسلاس الليثي
١٨	يحيى بن يحيى التميمي
١٧	يحيى بن يحيى الليثي

فهرس المصادر والمراجع

فهرس المصادر والمراجع

- أ -

- ١- الإجماع ، لابن المنذر ، ط. دار طيبة .
- ٢- الأحاديث المختارة ، محمد بن عبدالواحد المقدسي ، تحقيق د. عبدالملك بن دهيش ، دار خضر - بيروت ، لبنان ط. الأولى ١٤١١هـ .
- ٣- إحكام الفصول في أحكام الأصول ، للباقي ، ط. دار الغرب ١٤٠٧ هـ ، ط. الثانية ١٤١٥هـ .
- ٤- أحكام القرآن ، لابن العربي ، ط. دار المعرفة - بيروت ، لبنان .
- ٥- أحكام أهل الذمة ، لابن قيم الجوزية ، تحقيق د. صبحي الصالح ، ط. دار العلم للملايين ، ط. الرابعة ١٩٩٤م - بيروت ، لبنان .
- ٦- أحكام الرقي والتمايم ، د. فهد السحيمي ، ط. أضواء السلف ، ط. الأولى ١٤١٩هـ .
- ٧- إحياء السنة وإخماد البدعة ، لعثمان فودي ، ط. المؤتمر العالمي الرابع للسيرة النبوية بالأزهر ١٤٠٦هـ . ط. الثانية .
- ٨- إحياء علوم الدين ، للغزالي ، ط. دار الحديث - القاهرة .
- ٩- الإرشاد ، للجويني ، تحقيق أسعد تميم ، توسعة الكتب الثقافية ، ط. الأولى - بيروت ١٤٠٥هـ .
- ١٠- الإسلام الجزائري من الأمير عبدالقادر إلى أمراء الجماعات ، جورج المراسي ، ط. دار الجديد - بيروت ، ط. الأولى ١٩٩٧م .
- ١١- الإشارة في معرفة الأصول والوجازة في معنى الدليل ، للباقي ، ط. دار البشائر - بيروت ، ط. الأولى ١٤١٦هـ .
- ١٢- الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .

- ١٣- أضواء البيان ، محمد الأمين الشنقيطي ، ط. على نفقة صاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن عبدالعزيز ١٤٠٣هـ .
- ١٤- الأعلام ، خير الدين الزركلي ، ط. دار العلم للملايين .
- ١٥- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ، للقسطلاني ، ط. دار إحياء التراث العربي ، ط. السابعة ، بولاق ١٣٠٥هـ - مصر .
- ١٦- أعلام المغرب العربي ، عبد الوهاب بن منصور مؤرخ المملكة ، المطبعة الملكية - الرباط ١٣٩٩هـ .
- ١٧- الإعلام بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام ، لعباس إبراهيم ، ط. الدار الملكية - الرباط .
- ١٨- إكمال إكمال المعلم بشرح مسلم ، للأبي السنوسي ، ط. دار الكتب العلمية ، ط. الأولى ١٤١٠هـ .
- ١٩- إكمال المعلم بفوائد مسلم ، للقاضي عياض ، ط. دار الوفاء - مصر ، ط. الأولى ١٤١٩هـ ، تحقيق يحيى إسماعيل .
- ٢٠- الأم ، للشافعي ، ط. دار المعرفة - بيروت ، ط. الثانية ١٩٩٣م .
- ٢١- الإمام مالك مفسراً ، حميد لحمير ، ط. دار الفكر ١٤١٥هـ .
- ٢٢- الأنساب ، للسمعاني ، ط. محمد أمين - بيروت ، ط. الأولى ١٣٩٦هـ .
- ٢٣- الإنصاف ، للباقلاني ، ط. مؤسسة الخانجي ، ط. الثانية ١٣٨٢هـ .
- ٢٤- ابن جزى ومنهجه في التفسير ، لعلي بن محمد الزبيري ، ط. دار القلم ، ط. الأولى - بيروت ١٤٠٧هـ .
- ٢٥- اجتماع الجيوش الإسلامية ، لابن القيم ، تحقيق د. عواد العتيق ، ط. الأولى - الرياض ، مطابع الفرزدق ١٤٠٨هـ .
- ٢٦- الاستذكار ، لابن عبد البر ، ط. مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ .
- ٢٧- الاعتصام ، للشاطبي ، ط. دار المعرفة - بيروت ١٤٠٢هـ .

٢٨- أصول الدين ، أبو منصور عبدالقاهر البغدادي - إستانبول ، مدرسة الإلهيات ، دار الفنون ١٣٤٦هـ .

٢٩- اعتقاد أهل السنة ، للالكائي ، تحقيق د. أحمد سعد حمدان ، ط. دار طيبة ، ط. الرابعة ١٤١٦هـ .

٣٠- اقتضاء الصراط المستقيم ، لابن تيمية ، تحقيق د. ناصر العقل ، ط. الأولى - الرياض ١٤٠٤هـ .

- ب -

٣١- الباعث على إنكار البدع والحوادث ، لأبي شامة ، ط. مكتبة المؤيد ، ط. الأولى ١٤١٢هـ - بيروت .

٣٢- بغية الملتبس ، للضبي ، ط. دار الكتاب العربي ١٩٦٧م .

٣٣- بلغة السالك لأقرب المسالك ، للصاوي ، ط. دار الكتب العلمية ، ط. الأولى ١٤١٥هـ - بيروت ، لبنان .

٣٤- بهجة النفوس لابن أبي جمرة ، ط. دار الجيل ، ط. الثالثة - بيروت .

٣٥- البيان والتحصيل ، لابن رشد ، ط. دار الغرب ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - لبنان .

- ت -

٣٦- تاريخ بغداد مدينة السلام ، للخطيب البغدادي ، تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا ، ط. دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان ، ط. الأولى ١٤١٧هـ .

٣٧- تاريخ بغداد ، ط. دار الكتب العلمية - بيروت ، ط. الأولى ١٤١٧هـ .

٣٨- تبين المسالك شرح تدريب السالك إلى أقرب المسالك ، للأحسائي ، ط. دار الغرب - بيروت ، الطبعة الثانية ١٩٩٥م .

٣٩- تحرير التنبيه ، للنووي ، ط. دار الفكر - سوريا ، ط. الأولى ١٤١٠هـ .

٤٠- التحرير والتنوير ، لابن عاشور ، بدون طبعة .

- ٤١- تحفة الأحوذى ، المبار كفورى ، دار الكتب العلمىة - بىروت ، لبنان .
- ٤٢- التذكار فى أفضل الأذكار ، للقرطبى ، ط. مكتبة دار البىان ، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ .
- ٤٣- تذكرة الحفاظ ، الذهبى ، دار إحياء التراث العربى - بىروت ، لبنان .
- ٤٤- ترتيب الفروق واختصارها ، لمحمد بن إبراهيم البقورى ، تحقيق الأستاذ عمر بن عباد ، ط. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامىة ، المملكة المغربىة ١٤١٤هـ .
- ٤٥- ترتيب القاموس المحىط ، للطاهر أحمد الزواوى ، ط. دار الفكر ، الطبعة الثالثة .
- ٤٦- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، للقاضى عىاض السبى ، تحقيق عبدالقادر الصحرأوى ، ط. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامىة - المملكة المغربىة ، ط. الثانية ١٤٠٣هـ .
- ٤٧- الترغىب والترهىب ، للمنذرى ، ط. دار الرىان للتراث ١٤٠٧هـ - القاهرة .
- ٤٨- التسهىل لعلوم التنزىل لابن جزى الغرناطى ، ط. دار الكتب الحدىثة - القاهرة .
- ٤٩- تعظىم قدر الصلاة ، محمد بن نصر المروزى ، مكتبة الدار بالمدينة المنورة ط. الأولى ١٤٠٦هـ .
- ٥٠- التفرىع، لابن الجلاب، ط. دار الغرب - بىروت، ط. الأولى ١٤٠٨هـ .
- ٥١- تفسىر القرآن العظىم ، للحافظ عبدالرحمن بن محمد بن أبى حاتم الرازى ، تحقيق أسعد الطىب ، ط. مكتبة نزار الباز - مكة المكرمة ، ط. الأولى ١٤١٧هـ .
- ٥٢- تفسىر ابن بادىس ، ط. دار الكتب العلمىة - بىروت ط. الأولى ١٤١٦هـ .

- ٥٣- تفسير القرآن العظيم ، لابن كثير ، تحقيق د. محمد إبراهيم البنا ، دار ابن حزم ، ط. الأولى ١٤١٩هـ - بيروت لبنان .
- ٥٤- تفسير البغوي معالم التنزيل ، ط. دار طيبة - الرياض ١٤١٧هـ .
- ٥٥- تفسير الطبري المسمى جامع البيان في تأويل القرآن ، ط. دار الكتب العلمية، ط. الثانية - بيروت ١٤١٨هـ .
- ٥٦- تفسير القرطبي المسمى الجامع لأحكام القرآن ، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثالثة ١٩٨٧م .
- ٥٧- تقريب الوصول ، لأبي القاسم بن جزي الغرناطي ، تحقيق د. محمد المختار بن الشيخ محمد الأمين، ط. مكتبة ابن تيمية ، ط. الأولى ١٤١٤هـ .
- ٥٨- تقريب الوصول إلى علم الأصول ، لأبي القاسم بن جزي الغرناطي ، تحقيق د. محمد المختار ، ط. كتبة ابن تيمية ، ط. الأولى ١٤١٤هـ .
- ٥٩- تلبس إبليس ، لابن الجوزي ، ط. دار الكتب العلمية .
- ٦٠- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، لابن حجر ، دار المعرفة - بيروت .
- ٦١- التمهيد ، لابن عبد البر ، ط. المملكة المغربية ١٤٠٧هـ .
- ٦٢- التمام في ميزان العقيدة ، د. علي بن نفيح العلياني ، ط. دار الوطن للنشر ، ط. الأولى ١٤١١هـ - الرياض .
- ٦٣- تنوير المقالة في حل ألفاظ الرسالة ، للتتائي ، ط. الأولى ١٤٠٩هـ .
- ٦٤- تهذيب التهذيب ، لابن حجر ، دار صادر - بيروت ، ط. الأولى ١٣٢٦هـ .
- ٦٥- تهذيب اللغة ، للأزهري ، ط. الدار المصرية للتأليف والترجمة .
- ٦٦- تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد ، لسليمان بن عبدالله آل الشيخ ط. المكتب الإسلامي ، ط. الخامسة ١٤٠٢هـ .
- ٦٧- التيسير في أحاديث التفسير ، لمحمد المكي الناصري ، ط. دار الغرب .

- ث -

- ٦٨- الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، لصالح بن عبدالسميع الأبي الأزهري ، ط. دار المعرفة - بيروت .

- ج -

- ٦٩- الجامع ، لابن أبي زيد القيرواني ، ط. دار الغرب الإسلامي ، تحقيق عبدالمجيد تركي ، ط. الثانية - بيروت ١٩٩٠ م .
- ٧٠- جامع العلوم والحكم ، لابن رجب ، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة السابعة ١٤١٧ هـ .
- ٧١- جامع بيان العلم وفضله ، لابن عبدالبر ، ط. دار ابن الجوزي ، ط. الثانية ١٤١٨ هـ .
- ٧٢- جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس ، أحمد بن القاضي المكناسي ، ط. دار المنصور للطباعة والوراقة - الرباط ١٩٧٤ م .
- ٧٣- جهود محمد الأمين في تقرير عقيدة السلف ، لعبدالعزیز الطويان ، ط. مكتبة العبيكان ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ .
- ٧٤- جواهر الإكليل شرح مختصر خليل ، لصالح بن عبدالسميع الأبي الأزهري ط. مصطفى الحلبي ، ط. الثانية ١٣٦٦ هـ .
- ٧٥- الجواهر الثمينة في بيان أدلة عالم المدينة ، للمشاط ، ط. دار الغرب ، ط. الأولى ١٤٠٦ هـ .
- ٧٦- الجواهر الحسان في تفسير القرآن ، للثعالبي ، ط. دار إحياء التراث العربي ط. الأولى - بيروت ، لبنان .

- ح -

- ٧٧- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، ط. دار إحياء الكتب العربية .
- ٧٨- حاشية العدوي على كفاية الطالب ، ط. دار الفكر .
- ٧٩- حاشية سنية وتحقيقات بهية ، للصفدي ، ط. الحلبي ١٣٦٧ هـ .

٨٠- الحاوي ، للماوردي ، ط. الكتب العلمية - بيروت ، ط. الأولى ١٤١٤ هـ.

٨١- الحجة في بيان المحجة ، للتيمي ، ط. دار الراية ، ط. الأولى - الرياض ١٤١١ هـ.

٨٢- الحدود ، للباجي ، ط. دار الآفاق الجديدة ، ط. الأولى - القاهرة ، مصر ١٤٢٠ هـ.

٨٣- الحلية ، لأبي نعيم الأصفهاني ، ط. دار الكتاب العربي - بيروت ، ط. الثانية ١٣٨٧ هـ.

٨٤- حلية الأولياء ، لأبي نعيم ، ط. دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان .

٨٥- الحوادث والبدع ، للطرطوشي .

- خ -

٨٦- الخرشبي على مختصر سيدي خليل ، ط. دار صادر - بيروت .

٨٧- خزانة الأدب وغاية الأرب ، لتقي الدين أبي بكر بن علي المعروف بابن حجة الحموي ، شرح : عصام شعيتو ، ط. الأولى ، ط. دار مكتبة الهلال - بيروت ١٩٨٧ م .

٨٨- خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل ، محمد بن إسماعيل البخاري ، ط. مؤسسة الرسالة ، ط. الأولى ١٤٠٤ هـ .

- د -

٨٩- الدر الثمين والمورد المعين ، لميارة ، ط. دار الفكر ، وط. الحلبي مصر ، الطبعة الأخيرة ١٣٧٣ هـ .

٩٠- الدر المنثور ، للسيوطي ، دار المعرفة - بيروت ، لبنان .

٩١- الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ، للشوكاني ، حققه أبو عبدالله الحلبي ، ط. دار ابن خزيمة ، ط. الأولى ١٤١٤ هـ - الرياض .

٩٢- درء تعارض العقل والنقل ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق د. محمد رشاد سالم ، ط. الكنوز الأدبية .

٩٣- درجات الصاعدين إلى مقامات الموحدين في علم التوحيد ، الرسالة الثانية عشرة ضمن رسائل عبدالله بن سعدي الغامدي ، بعنوان : عقيدة الموحدين ، مكتبة الطرفين ، ط. الأولى ١٤١١هـ .

٩٤- الدعاء ، للطبراني ، تحقيق د. محمد سعيد بن محمد حسن البخاري ، دار البشائر الإسلامية ، ط. الأولى ١٤٠٧هـ .

٩٥- الدعاء المأثور وآدابه ، ط. دار الفكر المعاصر ، الطبعة الأولى - بيروت .

٩٦- دفع إيهام الاضطراب ، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي ، ملحق بأضواء البيان ، ط. مطابع الرياض ، الطبعة الأولى ١٣٧٥هـ .

٩٧- دلائل التوحيد ، محمد جمال الدين القاسمي ، ط. دار الكتب العلمية ، ط. الأولى - بيروت ١٤٠٥هـ .

٩٨- ديوان أبي العتاهية ، ط. دار صادر - بيروت .

- ذ -

٩٩- الذخيرة ، للقرافي ، تحقيق محمد حجي ، ط. دار الغرب ، ط. الأولى - بيروت ١٤١٤هـ .

١٠٠- ذم الكلام ، للهروي ، تحقيق عبدالرحمن الشبل ، ط. مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ، ط. الأولى ١٤١٦هـ .

- ر -

١٠١- رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، ط. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب ، ط. الثالثة ١٤١٥هـ .

١٠٢- رسالة الشرك ومظاهره ، للميلي ، ط. الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية ، ط. الأولى ١٤٠٧هـ .

١٠٣- الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة والاعتقادات وأصول الديانات ، لأبي

عمرو الداني ، تحقيق د. محمد سعيد القحطاني ، ط. دار ابن الجوزي -
الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ .

١٠٤ - رسالة راهب فرنسا إلى المسلمين ، للباجي ، ط. البحوث العلمية ،
الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ .

١٠٥ - الروض الأنف ، للسهيلي ، ط. مكتبة ابن تيمية - القاهرة ١٤١٠هـ .

١٠٦ - رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية .

- ز -

١٠٧ - الزهد ، الإمام أحمد ، دار الكتاب العربي ، تحقيق محمد السعيد بسيوني
زغلول ، ط. الثالثة ١٤١٧هـ .

١٠٨ - الزهد ، لابن المبارك ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، ط. الأولى
١٤١٩هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت .

- س -

١٠٩ - سراج السالك شرح أسهل المسالك ، لعثمان بن حسين الجعلي ، ط.
دار الحلبي - مصر .

١١٠ - سراج الملوك ، للطرطوشي ، ط. الكتاب الإسلامي - القاهرة ، ط.
الثانية ١٤٠٢هـ .

١١١ - سلسلة الأحاديث الصحيحة ، للألباني ، مكتبة المعارف - الرياض
١٤١٥هـ .

١١٢ - سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر ، للمرادي ، ط. دار ابن حزم ،
ط. الثالثة ١٤٠٨هـ - بيروت .

١١٣ - سنن أبي داود ، ط. دار السلام للنشر والتوزيع ، بإشراف الشيخ صالح
آل الشيخ - الرياض ، ط. الأولى ١٤٢٠هـ .

١١٤ - سنن الترمذي ، ط. الحلبي ، ط. الثانية ١٣٩٥هـ - مصر .

١١٥ - سنن الدارمي ، ط. رئاسة البحوث العلمية والإفتاء ١٤٠٤هـ .

١١٦- السنن الكبرى ، للبيهقي ، ط. دار الكتب العلمية ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، ط. الأولى ١٤١٤هـ - بيروت .

١١٧- السهروردي حياته وتصوفه ، عائشة المناعي ، ط. دار الثقافة - الدوحة الطبعة الأولى ١٤١٢هـ .

١١٨- سير أعلام النبلاء ، للذهبي ، ط. مؤسسة الرسالة ، ط. الثانية - بيروت ١٤١٨هـ .

- ش -

١١٩- الشرح الجديد لجوهرة التوحيد ، محمد أحمد العدوي ، ط. الأولى ١٣٦٦هـ ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر .

١٢٠- شرح الزرقاني على موطأ مالك ، ط. دار المعرفة - بيروت ١٤٠١هـ .

١٢١- شرح الطحاوية ، لابن أبي العز الحنفي ، ط. المكتب الإسلامي ، ط. التاسعة - بيروت ١٤٠٨هـ .

١٢٢- شرح المعلقات السبع ، للزوزني ، طبعة دار صادر - بيروت ، لبنان .

١٢٣- شرح جوهرة التوحيد مع تحفة المريد ، لإبراهيم اللقاني ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط. الأولى ١٤٠٣هـ .

١٢٤- شرح خليل بن إسحاق المسمى نصيحة المرباط ، للشنقيطي ، ط. الأولى ١٤١٣هـ .

١٢٥- شرح صحيح البخاري ، لابن بطال ، ط. مكتبة الرشد ، ط. الأولى - الرياض ١٤٢٠هـ .

١٢٦- شرح منح الجليل على مختصر خليل ، محمد عlish ، ط. دار الفكر - بيروت ١٤٠٩هـ .

١٢٧- شرح أسماء الله الحسنى ، للفخر الرازي ، مراجعة طه عبد الرؤوف سعد - بيروت ، دار الكتاب العربي ، ط. الأولى ١٤٠٤هـ .

١٢٨- شعب الإيمان ، للبيهقي ، ط. دار الكتب العلمية ، تحقيق محمد سعيد

زغلول ، ط. الأولى ١٤١٠هـ .

١٢٩- الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ ، للقاضي عياض ، ط. دار الكتاب العربي .

- ص -

١٣٠- الصحاح ، للجوهري ، ط. دار العلم للملايين ، ط. الثانية ١٣٩٩هـ .

١٣١- صحيح الترغيب والترهيب ، للألباني ، مكتبة المعارف - الرياض ، ط. الأولى ١٤٢١هـ .

١٣٢- صفة الصفوة ، ابن الجوزي ، دار المعرفة ، ط. الثانية ١٤١٧هـ - بيروت ، لبنان .

١٣٣- صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان ، ط. ابن تيمية - القاهرة ، ط. الرابعة ١٤١٠هـ .

- ض -

١٣٤- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، للسخاوي ، ط. دار الجيل - بيروت لبنان .

- ط -

١٣٥- طبقات الشافعية الكبرى ، للسبكي ، تحقيق عبدالفتاح الحلو ومحمود الطناحي ، ط. دار إحياء الكتب العربية .

١٣٦- طبقات الصوفية ، لأبي عبدالرحمن السلمي ، تحقيق نور الدين شريعة ، ط. مكتبة الخانجي - القاهرة ، ط. الثالثة ١٤١٨هـ .

١٣٧- طبقات الفقهاء الشافعية ، لابن قاضي شهاب ، تحقيق د. علي محمد عمر مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة .

١٣٨- طبقات المحدثين بأصبهان ، ط. الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ - بيروت .

١٣٩- طبقات المفسرين ، للحافظ شمس الدين الداودي ، مكتبة وهبة ، ط. الأولى ١٣٩٢هـ .

١٤٠- طبقات المناوي الكبرى - للمناوي ، تحقيق د. عبد الحميد صالح حمدان المكتبة الأزهرية ، ط. الأولى ١٤١٢هـ .

- ع -

١٤١- عارضة الأحوزي شرح صحيح الترمذي ، لابن العربي المالكي ، ط. دار الفكر .

١٤٢- العاقبة في ذكر الموت والآخرة ، لعبد الحق الإشيلي ، ط. مكتبة دار الأقصى - الكويت ، ط. الأولى ١٤٠٦هـ .

١٤٣- عقائد الثلاث والسبعين فرقة ، لأبي محمد اليماني (من علماء القرن السادس) ، تحقيق ودراسة محمد بن عبدالله الغامدي ، مكتبة العلوم والحكم ط. الأولى ١٤١٤هـ - المدينة المنورة .

١٤٤- العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين ، تقي الدين الفاسي ، مؤسسة الرسالة ، ط. الثانية ١٤٠٦هـ - بيروت ، لبنان .

١٤٥- العقد المذهب في طبقات حملة المذهب ، لابن الملقن ، تحقيق أيمن نصر الأزهري وسعيد مهنا ، ط. دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان ، ط. الأولى ١٤١٧هـ .

١٤٦- عقيدة السلف ، للصابوني ، تحقيق د. ناصر الجديع ، ط. دار العاصمة ، ط. الثانية - الرياض ١٤١٩هـ .

١٤٧- العقيدة السلفية في مسيرتها التاريخية ، للمغراوي ، ط. المنار ، ط. الأولى - الخرج ١٤١٢هـ .

١٤٨- عمل اليوم والليلة ، النسائي ، تحقيق د. فاروق حمادة ، مؤسسة الرسالة ط. الثانية ١٤٠٦هـ - بيروت .

١٤٩- عيون المجالس ، لابن نصر البغدادي ، ط. مكتبة الرشد ، ط. الأولى -

- غ -

- ١٥٠- الغنية فهرست شيوخ القاضي عياض ، ط. دار الغرب ، الأولى - بيروت .

- ف -

- ١٥١- فتاوى ابن رشد ، ط. دار الغرب .
- ١٥٢- فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، لابن حجر العسقلاني ، ط. السلفية .
- ١٥٣- فتح البر بالترتيب الفقهي لتمهيد ابن عبد البر ، عطية محمد سالم ، ط. مجموعة النفائس الدولية ، مكتبة الرياض الحديثة ، ط. الأولى ١٤١٦هـ .
- ١٥٤- الفتح الرباني شرح على نظم رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، محمد الشنقيطي ، ط. مكتبة القاهرة .
- ١٥٥- فتح المالك بتبويب التمهيد لابن عبد البر ، مصطفى صميحة ، ط. الباز - مكة المكرمة ، ط. الأولى ١٤١٨هـ .
- ١٥٦- فرض العين ، للغلاوي ، ط. دار القلم للنشر والتوزيع ، ط. الأولى ، دي ١٤١٩هـ .
- ١٥٧- الفروق ، للقرافي ، ط. دار الكتب العلمية .
- ١٥٨- فضائل شهر رمضان ، للأجهوري ، ط. دار القاضي عياض - القاهرة .
- ١٥٩- فقه الرسالة ، الهادي الدرقاشي ، ط. دار قتيبة - بيروت .
- ١٦٠- الفواكه الدواني ، لأحمد بن غنيم النفراوي الأزهري ، ط. دار الفكر - بيروت ١٤١٥هـ .
- ١٦١- فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير ، محمد عبدالرؤوف المناوي ، دار الكتب العلمية ، ط. الأولى ١٤١٥هـ - بيروت لبنان .

- ق -

- ١٦٢- قانون التأويل ، لابن العربي ، ط. دار الغرب .
١٦٣- القبس في شرح موطأ مالك بن أنس ، لابن العربي ، تحقيق محمد ولد كريم ، ط. دار الغرب ، ط. الأولى - بيروت ١٩٩٢ م .
١٦٤- القدرية والمرجئة نشأتهما وأصولهما وموقف السلف منهما ، د. ناصر العقل ، دار الوطن ، ط. الأولى ١٤١٨ هـ .
١٦٥- القوانين الفقهية ، لابن جزى ، ط. دار الكتب العلمية ، وطبعة دار الملايين .

- ك -

- ١٦٦- الكافي ، لابن عبد البر ، ط. مكتبة الرياض الحديثة ، ط. الأولى ١٣٩٨ هـ .
١٦٧- كتاب التعريفات ، للجرجاني ، ط. دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ .
١٦٨- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للعجلوني ، ط. دار التراث - القاهرة .
١٦٩- كفاية الطالب ، ط. دار الفكر - بيروت ١٤١٢ هـ .
١٧٠- كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري ، للشنقيطي ، ط. مؤسسة الريان ، ط. الأولى - بيروت ١٤١٥ هـ .

- ل -

- ١٧١- لسان العرب ، لابن منظور ، ط. الثانية ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٤١٧ هـ .

- م -

- ١٧٢- مالك حياته وعصره وآراؤه الفقهية ، محمد أبو زهرة ، ط. دار الفكر - القاهرة .

١٧٣- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للهيثمى ، ط. دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان .

١٧٤- المجموع ، للنووي ، دار إحياء التراث العربي ١٤١٥هـ .

١٧٥- محبة الله والحب بين العبد والرب ، لشيخ الإسلام ، ط. دار الخير ، ط. الأولى ١٤١٣هـ .

١٧٦- المحرر الوجيز ، لابن عطية الأندلسي ، ط. القطرية الأولى - الدوحة ١٤٠٢هـ .

١٧٧- مختصر خليل ، ط. الحلبي ١٣٤١هـ .

١٧٨- المدخل لابن الحاج ، ط. دار الفكر ١٤٠١هـ ، وطبعة دار الكتب العلمية ط. الأولى - بيروت ١٤١٥هـ .

١٧٩- المدونة ، ط. دار صادر ، ط. الأولى ، مطبعة السعادة - مصر .

١٨٠- مذكرة في أصول الفقه ، لمحمد الأمين الشنقيطي ، ط. السلفية .

١٨١- المستدرك على الصحيحين ، الحاكم ، وبذيله التلخيص للذهبي ، مكتبة المعارف - الرياض .

١٨٢- المسند ، للإمام أحمد ، ط. مؤسسة الرسالة ، ط. الأولى ١٤١٨هـ - بيروت .

١٨٣- مسند أبي عوانة ، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي ، ط. دار المعرفة - بيروت ، ط. الأولى ١٤١٩هـ .

١٨٤- مسند أبي يعلى الموصلي ، تحقيق حسين سليم أسد ، دار الثقافة العربية ط. الأولى ١٤١٢هـ - بيروت .

١٨٥- مسند البزار ، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله ، ط. مكتبة دار العلوم والحكم - المدينة المنورة . ط. الأولى ١٤١٥هـ .

١٨٦- مسند الشافعي ، دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان ، ط. الأولى ١٤٠٠هـ .

١٨٧- مسند الشاميين ، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني
تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي ، ط. مؤسسة الرسالة ، ط. الثانية ١٤١٧هـ -
بيروت ، لبنان .

١٨٨- مسند الفردوس بمأثور الخطاب ، للدليمي ، تحقيق السعيد بن بسيوني
زغلول ، ط. الأولى ١٤٠٦هـ - بيروت ، لبنان .

١٨٩- مصرع الشرك والخرافة ، خالد محمد علي الحاج ، تحقيق عبدالله
الأنصاري ط. إدارة الشؤون الدينية بقطر ١٣٩٨هـ .

١٩٠- مصنف عبدالرزاق ، المكتب الإسلامي ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي
- بيروت ، ط. الثانية ١٤٠٣هـ .

١٩١- معارج الصعود ، لمحمد الأمين الشنقيطي ، ط. الجامعة الإسلامية ، ط.
الأولى ١٤٠٨هـ .

١٩٢- معارج القبول ، للشيخ حافظ الحكمي ، ط. ابن القيم ، ط. الأولى
١٤١٣هـ .

١٩٣- معالم السنن شرح سنن أبي داود ، لأبي سليمان الخطابي ، ط. دار
الكتب العلمية - بيروت ، لبنان ، ط. الأولى ١٤١١هـ .

١٩٤- معجم الأدباء ، لياقوت الحموي ، مطبوعات دار المأمون - مصر .

١٩٥- معجم البلدان ، لياقوت الحموي ، ط. دار صادر - بيروت ، ط. الثانية
١٩٩٥ م .

١٩٦- معجم المؤلفين ، عمر رضا كحالة ، ط. دار إحياء التراث العربي -
بيروت .

١٩٧- المعجم الوسيط ، ط. المكتبة الإسلامية ، إستانبول - تركيا .

١٩٨- معجم مقاييس اللغة ، لابن فارس ، ط. دار الجليل - بيروت .

١٩٩- المعلم بفوائد مسلم ، للمازري ، دار الغرب ، الطبعة الثانية ١٩٩٢ م .

٢٠٠- المعونة على مذهب عالم المدينة ، لابن نصر ، ط. دار الكتب العلمية -

الطبعة الأولى - بيروت ، لبنان ١٤١٨هـ .

٢٠١- المعيار العرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقيا والأندلس ،

للوشرسي ، ط. دار الغرب الإسلامي - بيروت ١٤٠١هـ .

٢٠٢- المعين والزاد ، جمع سيد بن المامي الحكني ، ط. الأولى ١٣٩٦هـ .

٢٠٣- المغني في الضعفاء ، للذهبي ، تحقيق نور الدين عتر .

٢٠٤- المفردات في غريب القرآن ، ط. دار المعرفة - بيروت .

٢٠٥- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، لأبي العباس القرطبي ، ط.

دار ابن كثير ، دار الكلم الطيب - دمشق ، ط. الأولى ١٤١٧هـ .

٢٠٦- المقدمات الممهدات ، لابن رشد ، ط. دار الغرب الإسلامي .

٢٠٧- مقدمة في أصول الفقه ، لابن القصار ، ط. دار المعلمة - الرياض ، ط.

الأولى ١٤٢٠هـ .

٢٠٨- المنتقى شرح الموطأ للباقي ، مطبعة السعادة ، الطبعة الأولى - مصر

١٣٣٢هـ .

٢٠٩- منهج أهل السنة والجماعة ومنهج الأشاعرة في توحيد الخالق ، عبدالله

محمد نور ، ط. الغرباء - المدينة المنورة ، ط. الأولى ١٤١٦هـ .

٢١٠- منهج ابن تيمية في الرد على الأشاعرة ، د. عبدالرحمن المحمود ، ط.

مكتبة الرشد - الرياض ١٤١٤هـ .

٢١١- منهج الإمام مالك في إثبات العقيدة ، سعود بن عبدالعزيز الدعجان ،

مكتبة ابن تيمية - القاهرة ، ط. الأولى ١٤١٦هـ .

٢١٢- منهج التشريع ، للشنقيطي ، ط. الجامعة الإسلامية ، ط. الأولى .

٢١٣- منهج الشهرستاني في كتابه الملل والنحل ، عرض وتقويم ، إعداد محمد

السحبياني ، ط. دار الوطن ، ط. الأولى ١٤١٧هـ .

٢١٤- الموافقات ، للشاطبي ، ط. دار المعرفة ، ط. الأولى - بيروت ، لبنان

١٤١٥هـ .

٢١٥- مواهب الجليل ، للمغربي ، ط. دار الفكر ، الطبعة الثانية - بيروت ١٣٩٨هـ .

٢١٦- مواهب الجليل من أدلة خليل ، أحمد المختار الحكني الشنقيطي ، ط. دار إحياء التراث الإسلامي - قطر .

٢١٧- موسوعة أعلام المغرب ، محمد بن الطيب القادري ، تحقيق وتنسيق محمد حجي وأحمد التوفيق ، ط. دار الغرب الإسلامي .

٢١٨- موطأ مالك . ط. دار الحديث - القاهرة .

٢١٩- موطأ مالك برواية يحيى بن يحيى الليثي ، ط. دار الغرب ، الطبعة الثانية - بيروت ١٤١٧هـ .

- ن -

٢٢٠- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، لابن المقري ، ط. دار صادر ، الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ .

٢٢١- النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، تحقيق طاهر الزواوي ومحمود الطناحي ، ط. المكتبة العلمية - بيروت .

٢٢٢- النهج السديد في تخریج أحاديث تيسير العزيز الحميد ، جاسم الفهيد الدوسري ، ط. دار الخلفاء لكتاب الإسلامي ، ط. الأولى ١٤٠٤هـ - الكويت .

٢٢٣- النوادر والزيادات ، لابن أبي زيد القيرواني ، ط. دار الغرب ، الطبعة الأولى ١٩٩٩م .

٢٢٤- النوازل ، لأبي الحسن العلمي ، ط. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب ١٤٠٩هـ .

٢٢٥- نور الحق الصبيح في شرح بعض أحاديث الجامع الصحيح ، ط. دار عالم الكتب - الرياض .

٢٢٦- نيل الابتهاج بتطريز الديباج ، لأحمد التنبكي ، منشورات كلية الدعوة

الإسلامية - طرابلس ، ط. الأولى ١٣٩٨هـ - ليبيا .

- و -

٢٢٧- وصية الباجي لولديه ، للباجي ، ط. أضواء السلف ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ .

٢٢٨- وفيات الأعيان ، لابن خلكان ، ط. دار صادر - بيروت .

الرسائل العلمية :

- ٢٢٩- مسائل العقيدة في كتابي المعلم والمفهم ، رسالة دكتوراه ، لعبدالله بن محمد الرميان، جامعة أم القرى ، كلية الدعوة وأصول الدين ، قسم العقيدة .
- ٢٣٠- جهود أئمة الشافعية في تقرير توحيد العبادة ، رسالة دكتوراه ، لعبدالله بن عبدالعزيز العنقري ، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين ، قسم العقيدة.

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الصفحة

تمهيد في نشأة المذهب المالكي	٢٢-٩
الباب الأول : التوحيد ، وفيه فصلان	١٨٧-٢٣
الفصل الأول : معنى التوحيد ، وفيه أربعة مباحث	١٤٠-٢٤
المبحث الأول : التوحيد في اللغة والشرع	٥٤-٢٥
المبحث الثاني : معنى لا إله إلا الله	٨٠-٥٥
المبحث الثالث : شروط لا إله إلا الله	١٢١-٨١
المبحث الرابع : التوحيد أول دعوة الرسل	١٤٠-١٢٢
الفصل الثاني : توحيد المعرفة ، وفيه مبحثان	١٨٧-١٤١
المبحث الأول : إقرار الكفار بتوحيد المعرفة	١٦٤-١٤٢
المبحث الثاني : الاستدلال على توحيد العبادة بتوحيد المعرفة	١٨٧-١٦٥
الباب الثاني : العبادة ، وفيه فصلان	٣٦٦-١٨٨
الفصل الأول : تعريف العبادة لغةً واصطلاحاً	١٩٤-١٨٩
أولاً : تعريف العبادة لغةً	١٨٩
ثانياً : تعريف العبادة اصطلاحاً	١٩٤-١٩٠
الفصل الثاني : أنواع العبادة وشروط صحتها ، وفيه المباحث الآتية	٣٦٦-١٩٥
المبحث الأول : الأعمال الباطنة	٢٩٣-١٩٦
المبحث الثاني : الأعمال الظاهرة	٣٤٨-٢٩٤
المبحث الثالث : شروط صحة العبادة	٣٦٦-٣٤٩
المبحث الأول : الأعمال الباطنة ، وفيه المسائل الآتية	٢٩٣-١٩٦
المسألة الأولى : المحبة	٢١٥-١٩٧
المسألة الثانية : الخوف والرجاء	٢٤١-٢١٦

المسألة الثالثة : التوكل	٢٤٢-٢٦٠
المسألة الرابعة : الصبر	٢٦١-٢٧٠
المسألة الخامسة : التوبة	٢٧١-٢٩٣
المبحث الثاني : الأعمال الظاهرة ، وفيه المسائل الآتية	٢٩٤-٣٤٨
المسألة الأولى : الذكر	٢٩٥-٣٠٢
المسألة الثانية : الدعاء	٣٠٣-٣١٣
المسألة الثالثة : الذبح	٣١٤-٣٢٧
المسألة الرابعة : النذر	٣٢٨-٣٣٨
المسألة الخامسة : الطواف	٣٣٩-٣٤٨
المبحث الثالث : شروط صحة العبادة	٣٤٩-٣٦٦
الباب الثالث : الشرك ، وفيه تمهيد وفصلان	٣٦٧-٥١٣
تمهيد	٦٣٨-٣٧٠
الفصل الأول : التعريف بالشرك وبيان سببه ، وفيه مبحثان	٣٧١-٣٨٩
المبحث الأول : بيان حقيقة الشرك	٣٧٢-٣٧٨
المبحث الثاني : بيان سبب الشرك	٣٧٩-٣٨٩
الفصل الثاني : أنواع الشرك ، وفيه تمهيد ومبحثان	٣٩٠-٥١٣
تمهيد	٣٩١-٣٩٢
المبحث الأول : الشرك المنافي للتوحيد	٣٩٣-٤٥٩
المبحث الثاني : الشرك المنافي لكمال التوحيد	٤٦٠-٥١٣
المبحث الأول : الشرك المنافي للتوحيد ، وفيه المسائل الآتية	٣٩٣-٤٥٩
المسألة الأولى : شرك الدعاء	٣٩٤-٤٠٣
المسألة الثانية : شرك الطاعة	٤٠٤-٤٠٩
المسألة الثالثة : شرك السجود	٤١٠-٤١٧
المسألة الرابعة : شرك الذبح	٤١٨-٤٢٧